

(٧١١)

إشكالات و أجوبة

من مصنفات

مصطلح الحديث والتخريج والعلل

د/ يوسف بن محمود الحوشان

١٤٤٤هـ

نسخة أولية من غير ترتيب او مراجعة
ومتاح لكل أحد الاستفادة منها

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد

فهذه نصوص جمعت باستخدام برنامج شاملة وورد من برمجيات الدكتور سعود العقيل بواسطة المكتبة الشاملة

معتمدة على توظيف الكلمة المفتاحية وتوفير النصوص للباحثين لتحريرها والاستفادة منها وهي مشاعة لمن يستفيد منها

وسيتبعها نصوص أخرى يسر الله نشرها والله الموفق

يوسف بن حمود الحوشان

yhoshan@gmail.com

تليجرام https://t.me/dralhoshan

.

= وأخرجه أيضا إبراهيم الحربي في إكرام الضيف (ص ٣٢ - ٣٣ رقم ٩٨) من طريق يزيد بن كيسان بنحو رواية مسلم.

قلت: وهذا فيه من المخالفة لرواية الحاكم ومن وافقه، مثل ما في رواية أبي الشيخ.

وتطرق لهذا **الإشكال** الشيخ الكاندهلوي في كتابه "أوجز المسالك إلى موطأ مالك"، وذلك أن الإمام مالك روى الحديث بلاغا في موطاه (٢/ ٩٣٢ رقم ٢٨) في صفة النبي -صلى الله عليه وسلم- بنحو رواية مسلم.

قال الكاندهلوي في الموضع السابق (١٤/ ٣٢١) -بعد أن ذكر أقوال من تطرق **للإشكال**، **والجواب** عنه-: "والأوجه عندي في **الجواب**: أن الصديق -رضي الله عنه- وجد أيضا ألم الجوع المقلق، لكن خروجه -رضي الله عنه- لم يكن ليحصل من عند أحد ما يتغذى به، بل ليتسلى عن الجوع بالنظر إلى وجهه الكريم عليه الصلاة والسلام". اهـ.

دراسة الإسناد:

الحديث صححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وأورده ابن الملقن على غير عادته هكذا: "قلت على شرط البخاري ومسلم"، فنسب قول الحاكم للذهبي، فإما أن يكون في نسخته تحريف، أو أن النظر أخطأ، فظن كلام الحاكم من الذهبي والله أعلم.

وبيان حال رجال الإسناد كالتالي:

أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف تقدم في الحديث (٦٩٣) أنه ثقة مكثر روى له الجماعة. وعبد الملك بن عمير بن سويد اللخمي، الكوفي ثقة فقيه روى له الجماعة، غير أنه مدلس من الثالثة وقد عنعن هنا، وتغير حفظه بالآخر لكبر سنه؛ فإنه عاش مائة وثلاث سنين، وإنما أخرج له الشيخان من رواية القدماء عنه في الاحتجاج، ومن رواية بعض المتأخرين عنه في المتابعات، ولم أجد من نص على أن رواية شيبان عنه قبل أو بعد =." [١]

"**وجوابه**: أن يقال: قائل ذلك إما يريد الحسن اللغوي، أو الاصطلاحي. (فإن لفظا) أي: فإن (يرد) قائله بالحسن حسن لفظه، فهو كما قال ابن الصلاح غير مستنكر (١)، وبه يزول **الإشكال**.

لكن تعقبه ابن دقيق العيد (٢)، بأنه إن أراد ذلك (فقل) له: (صف به) أي: بالحسن (الضعيف) أي: فيلزمك أن تطلقه على الضعيف، وإن بلغ رتبة الوضع، إذا كان حسن اللفظ، ولا قائل به من المحدثين، إذا جروا على اصطلاحهم (٣).

(أو) إن (يرد) به (ما يختلف سنده)، بأن يكون للحديث إسناد حسن، وإسناد صحيح فجمع -كما قال ابن الصلاح- بين الوصفين، باعتبار تعدد الإسنادين، وبه يزول **الإشكال** (٤).

لكن تعقبه ابن دقيق العيد أيضا، بأنه وإن أمكن ذلك فيما روي من غير وجه لاختلاف مخرجه، (فكيف) يمكن (إن) حديث (فرد وصف)؟ بذلك، بأن لا يكون له إلا مخرج واحد؟ (٥)

---

(١) مختصر تلخيص الذهبي، ابن الملقن ٥/٢٦٤٦

كما يقع في كلام الترمذي كثيرا، حيث يقول: هذا حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، أو لا نعرفه إلا من حديث فلان (٦).

(ولأبي الفتح) محمد تقي الدين بن علي بن وهب القشيري، المعروف بابن دقيق العيد، (في) كتابه: (الاقتراح) (٧) في علم الحديث، **جواب** عن **الإشكال** (٨) بعد رده **الجوابين** السابقين، كما مر.

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ١٢٥.

(٢) الاقتراح: ١٧٤.

(٣) انظر: شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٢١٠.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث: ١٢٥.

(٥) انظر: الاقتراح ١٧٣، وشرح التبصرة والتذكرة ١/ ٢١٠.

(٦) المصادر السابقة، وانظر: النزهة: ٩٤ – ٩٥.

(٧) الاقتراح: ١٧٥ – ١٧٦.

(٨) وهناك أجوبة أخرى تراجع في النكت الوفية: ٨٨/ أ.." [١]

"إذا تم أنه لا يقول الترمذي لا نعرفه إلا من هذا الوجه إلا فيما وصفه بأي صفة من صحيح أو غريب أو حسن مع أيهما أو معهما وهذا يفتقر إلى تتبع الترمذي في أبواب سننه وحديثهما هذا وقال السيد محمد فإن وصف الحديث بالصحة والحسن معا فأقول يريد أقوالا لأئمة الحديث في توجيه ذلك ثم ذكرها فقال أحدها باعتبار إسنادين قلت هو **الجواب** الثاني للحافظ وثانيها أن يكون باعتبار اللغة يشير إلى **جواب** ابن الصلاح عن **الإشكال** فإنه قال غير مستنكر أن يراد بالحسن معناه اللغوي دون الاصطلاحي ولما أورد على هذا **الجواب** أنه يلزم عليه الحديث الموضوع إذا كان حسن اللفظ دفعه بقوله هذا الإلزام عجيب فإن ابن الصلاح إنما فرض المسألة حيث يقول القائل حسن صحيح فحكمه بالصحة يمنع معه أن يكون موضوعا وأجاب السيد محمد في التنقيح عن **إشكال** الجمع بين الوصفين بقوله ويمكن أن الترمذي يريد صحيح الإسناد حسن الاحتجاج به فلا يرد الموضوع لأنع لا يحسن الاحتجاج به قلت الإيراد للشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد على من قال إنه يريد الحسن اللغوي **فالجواب** بأنه يمكن أنه أراد الترمذي حسن الاحتجاج خروج عن محل الإيراد ولأنه إذ قد وصفه بالصحة علم حسن الاحتجاج به فلا حاجة إلى التصريح به وثالثها أي الأقوال إنه يريد العرف وهو أن يكون أراد صحيح الإسناد والمتن حسنهما ويدخل الحسن تحت الصحيح دخول النوع تحت الجنس كالإنسان تحت الحيوان جعلناه ثالث الأقوال التي أشار إليها السيد وإن كان لم يصرح بأنه الثالث بل عطفه على اللغة عطف النسق لكن لا يخفى

---

[١] فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، الأنصاري، زكريا ١/١٦٤

أن معناه العرفي غير معناه اللغوي فهو قسيم له لا أنه هو ولا قسم منه وقد حققنا ما أشار إليه وبحثنا في هذا في شرح التنقيح وقال ابن العربي في شرحه." (١)

"قالت ألم تسمع ما قالوا قال فقد.

قلت: عليكم) متفق عليه من طريق الزهري عن عروة عنها وفيه ألم تسمع ما قالوا لفظ مسلم عن سفيان قد.

قلت: عليكم بلاواو ولفظ شعيب عند البخاري وعليكم وأخرج البزار هذا الحديث من وجه آخر عن أنس فيه زيادة فقال في روايته فقالوا السام عليكم أي تسأمون دينكم وقال في آخره عليكم أي عليكم ما قلتم هكذا في نفس الحديث ويغلب على الظن أن التفسير مدرج في الخبر من بعض رواته لكن الإدراج لا يثبت بالاحتمال وقال أبو داود الطيالسي حدثنا شعبة عن هشام بن زيد عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال أتى رجل من أهل الكتاب فسلم على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال السام عليك فقال عمر رضي الله عنه ألا أضرب عنقه فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم وأخرجه أحمد عن سليمان بن داود وروح بن عبادة كلاهما عن شعبة وقال بعد قوله عنقه فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لا وأخرجه البخاري من طريق بن المبارك عن شعبة وفيه فقالوا ألا نقتله ولم يسم عمر وأخرجه الطبراني في الكبير من حديث زيد بن أرقم قال بينا أنا عند النبي – صلى الله عليه وسلم – إذ أقبل رجل من اليهود يقال له ثعلبة بن الحارث فقال السام عليك يا محمد الحديث وسنده واه إلا أنه يستفاد منه تسمية الذي سلم وقال أبو نعيم في المستخرج حدثنا محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن بركة حدثنا يوسف بن سعيد حدثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا رضي الله عنه يقول سلم ناس من اليهود على النبي – صلى الله عليه وسلم – فقالوا السام عليك يا أبا القاسم فقال وعليكم فقالت عائشة رضي الله عنها وغضبت ألم تسمع ما قالوا قال بل قد سمعت ورددتها عليهم أنا نجاب عليهم ولا يجابون علينا أخرجه مسلم عن حجاج بن الشاعر وهارون الحمال كلاهما عن حجاج بن محمد ويستفاد منه رفع **إشكال** العطف في **الجواب**." (٢)

"إليه الشك والارتياب، وليس بلازم أنْ يعرف النَّبِيُّ أن المتشكل مَلَكٌ، فقد جاءت الملائكة إلى إبراهيم ولوط – عَلَيْهِمَا الصَلاَةُ وَالسَّلاَمُ – – كما قص القرآن الكريم – في صورة آدميين ولم يعرفاهم، ولولا ذلك لما قدم لهم إبراهيم – عَلَيْهِ السَّلاَمُ – اللحم المشوي وقال: ألا تأكلون، ولما خاف عليهم لوط من قومه، وليس أدل على أن سيدنا موسى لم يكن يعرف ملك الموت أولاً أنه لما جاءه المرة الثانية وعرف أنه ملك الموت وأن اللهَ خَيَّرَهُ بين طول الحياة أو قبض الروح – اختار قبض الروح، والحديث صريح في هذا كل الصراحة، وقد سبق إلى هذا الإمام الكبير أبو بكر بن خزيمة وغيره من المُتَقَدِّمِينَ واختاره المازري والقاضي عياض وغيرهما (١) من علماء الأُمَّة الذين جمعوا بين المعقول والمنقول.

وَمِمَّا ينبغي أن يعلم أن الملائكة تتشكل، وأن الصورة لا تحكم على هيئتها الحقيقية، فَفَقْءُ موسى عين الملك لا يعود عليه

(١) إسبال المطر على قصب السكر نظم نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، الصنعاني ص/٢٣٩

(٢) تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، الزبيدي، مرتضى ١١٨٦/٣

بنقص في خلقته ولا في هيئته، وبما ذكرناه يزول عن الحديث أي **إشكال**.

حَدِيثُ تَحَاجِّ الجَنَّةِ وَالنَّارِ:

قال: وأخرجا كذلك عنه قال: قال النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «تَحَاجَّتِ الجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ، وَقَالَتِ الجَنَّةُ: مَالِي لاَ يَدْخُلُنِي إِلاَّ ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مِلْؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ: فَلاَ تَمْتَلِئُ حَتَّى يَضَعَ اللهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، رِجْلَهُ فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ، فَهُنَالِكَ تَمْتَلِئُ وَيُزْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ».

والجواب:

أن هذا الحديث رواه البخاري ومسلم في " صحيحيهما " (٢)، رواه البخاري عن

---

(١) المرجعان السابقان.

(٢) " فتح الباري ": ج ٨ ص ٤٨٤. " مسلم بشرح النووي ": ج ١٧ ص ١٨٠ وما بعدها.." (١)

"**والجواب:**

هو ما قدمته في هذا الكتاب (١) من أنه لا **إشكال** في الحديث، وأنه من قبيل المجاز والتمثيل، ومثل هذا المجاز قريب، ومستساغ ومستفيض في لغة العرب، وإنما يستشكل مثل هذا من لم يتذوق لغة العرب وما لهم من الافتنان في الأساليب وطرق البيان.

حَدِيثُ الشَّيَاطِينِ المَسْجُونَةِ:

قال: وروى مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص. صاحب الزاملتين (٢) قال: «إن في البحر شياطين [مسجونة] أوثقها سليمان، يوشك أن تخرج فتقرأ على الناس قرآنا».

وهو موقوف عليه وليس بمرفوع إلى النبي فلا يضيرنا، على أن الحديث ليس فيه ما يستشكل لمن يؤمن بعالم الجن، وليس فيه ما يحيله العقل، وإن كنت أميل إلى أنه يجوز أن يكون مما حمله عن الكتب التي أصابها في موقعة «اليرموك» من كتب أهل الكتاب، ولا يقولن قائل: إن هذا مما له حكم الرفع، لأنا نقول: إن أئمة الحديث نصوا على أن كلام الصحابي فيما لا مجال للرأي فيه له حكم المرفوع إذا لم يكن الصحابي معروفا بالأخذ عن الإسرائيليات كعبد الله بن عمرو بن العاص مثلا،

---

(١) دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين ط مكتبة السنة، محمد أبو شهبة ص/١٦٤

فهذا ليس له حكم المرفوع قطعا.

حَدِيثُ العَجْوَةِ وَكَوْنِهَا دَوَاءٌ:

قال: وروى " البخاري " في باب الدواء بالعجوة للسحر عن عامر بن سعد عن أبيه قال: قال النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «مَنْ اصْطَبَحَ كُلَّ يَوْمٍ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ سُمٌّ وَلاَ

---

(١) ص ٤٩ وقد سقت هناك الحديث بتمامه.

(٢) تثنية زاملة وهي البعير الذي يحمل عليه، وكان عثر على حمل بعيرين من كتب أهل الكتاب في «اليرموك» فكان يُحَدِّثُ ببعض ما فيها من غير أن يرفعه إلى النَّبِي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فمن ثم تحاشى بعض الرُّواة الرواية عنه احتياطاً.." (١)

"**الجَوَابُ** الإِجْمَالِيُّ عَلَى هَذِهِ الاِفْتِرَاءَاتِ وَالشُّبُهَاتِ:

«حقائق مستمدة من خصائص الرسول والصحابة ومن بعدهم تهدم آراء جولدتسيهر».

الحقيقة الأولى:

نزل القرآن الكريم على رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وبلغه كما أوحي إليه من غير أن يزيد فيه حرفًا أو ينقص حرفًا، وتلقاه عنه الصحابة، وتفانوا في حفظه وفهمه، والعلم به ومع أنهم عرب خلص إلا أنهم لم يحيطوا علمًا بكل ما في القرآن فهناك المجمل الذي يحتاج إلى تفصيل، والمبهم الذي يحتاج إلى بيان وتفسير، والمشكل الذي يحتاج إلى إزالة ما فيه من **إشكال**، وهناك العام الذي يراد به الخصوص، والعام الذي يحتاج إلى تخصيص، والمطلق الذي يحتاج إلى تقييد، وهذه أمور لا يكفي فيها معرفة اللغة، ولا الإلمام ببعض قواعد الشريعة فكان لا بد لهم من الرجوع في تفسير هذه الآيات المشتملة على ذلك من المُشَرِّعِ وَالمُبَلِّغِ عن الله وهو النبي المعصوم - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وصدق الله تبارك وتعالى في قوله: ﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (١) وقوله: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ (٢) هذه واحدة.

وثانية: وهي أن المسلمين كانت تعرض لهم مشكلات دينية ودنيوية شأن كل جماعة [مُتَمَدِّنَةٍ] لها مطالب وحاجات، وانتقلت من حياة ساذجة بدوية إلى حياة أخرى تقوم على تشريعات إلهية في العقائد، والعبادات والمعاملات، والأخلاق، ونحوها، وعلى وحدة إسلامية، وجدت لهم آفاقًا في فهم العقائد والشرائع ولم يكن القرآن الكريم الذي هو أصل الدين ومنبع الصراط المستقيم بالتفصيل الذي يسعفهم بكل ما يحتاجون إليه في حياتهم الدينية والدنيوية، وما يجد لهم من أمور لم تكن

---

(١) دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين ط مكتبة السنة، محمد أبو شهبة ص/١٨٣

معروفة لهم من قبل، لأن الله تبارك وتعالى كلف الأمة الإسلامية بحفظه فضلا عن فهمه

---

(١) [سورة النحل، الآية: ٤٤].

(٢) [سورة النحل، الآية: ٦٤].." [١]

"[٢] على هذه الجماعات التي تقوم بخدمة السنن والأحاديث النبوية أن تكون فيما بينها جماعات، كل جماعة تقوم بخدمة السنن والأحاديث في ناحية من النواحي فجماعة تقوم على إحياء كتب التراث الإسلامي في الحديث وعلومه وجماعة تقوم على شرح كتب الحديث التي لم تشرح إلى الآن، أو شرحت ولكن الشروح جاءت موجزة وغير وافية ويأتي في المقدمة من هذه الكتب " صحيح مسلم "، و" مسند أحمد "، و " سنن النسائي " و " سنن ابن ماجه " ونحوها. وجماعة تقوم على دراسة الأحاديث المشكلة سواء أكان **إشكالها** من حيث تعارض ظواهرها، أو من حيث ما يبدو ظاهرًا من مخالفتها للعقول أو مخالفتها للمشاهدة، أو مخالفتها لما وجد ويجد من علوم فلكية وكونية وتكوين رأي فيها موحد بعد الدراسة والبحث والتمحيص، والموازنة وذلك حتى لا يتعرض الشباب الإسلامي اليوم لبلبلات فكرية بسبب ما يقع بين الكاتبين في هذه الأحاديث المشكلة من اختلاف في **الجواب** بناء على الاختلاف في الثقافة والاختلاف في التفكير.

إن أعداء الإسلام أو إن شئت فقل: أعداء الأحاديث والسنن إنما يدخلون إلى الطعن فيها من هذه الأحاديث المشكلة، وذلك كما رأيتم فيما ذكرنا من شبه.

والشباب المسلم اليوم ليس عنده من الثقافة والعلم بالأحاديث ومن الحصانة الدينية ما يدرأ عن قلبه، وعقله، وتفكيره هذه الشبه.

وهؤلاء الشباب أمانة في أعناقنا نحن الشيوخ، وإذا تركناهم تتناوشهم هذه الشبهات وتلك التشكيكات فقد عرضناهم للفتنة، وهؤلاء الشباب هم ذخيرة الإسلام وعدته في المستقبل فعلينا المحافظة على عقائدهم ما استطعنا، والحيلولة بينهم وبين أسباب الفتنة.

وجماعة تقوم على تيسير دراسة الحديث وعلومه على الشباب اليوم وإذا كان الطلبة المتخصصون في الحديث يصعب عليهم الرجوع إلى مصادر الحديث الأولى، وإلى قراءة كتب الشروح لاستعصاء فهمها عليهم فما بالكم بغيرهم ممن ليسوا من طلبة الحديث؟!.." [٢]

---

(١) دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين ط مكتبة السنة، محمد أبو شهبة ص/٢٨٧

(٢) دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين ط مكتبة السنة، محمد أبو شهبة ص/٣٩١

"في الثقات وقال ابن حجر مقبول – يعني عند المتابعة – وهو متابع في إحدى روايتي أحمد بيعلى بن أميّة. بل وبرواية ابنه عند من يثبت سماعه من أوس كما قدمنا.

وأما قوله: لم يرو عنه غير ابنه يحي كما في تهذيب التهذيب، فأنت ترى أن هذا الحديث ليس من رواية يحي، بل هو من رواية يعلى، وربما تكون تحرفت يعلى إلى يحي، وعلى كل حال فمثل هذا لا يضر من ثبتت عدالته.

المسألة الخامسة: قالوا: في إسناده هشيم عن يعلى. وقد قال أحمد: لم يسمع هشيم هذا من يعلى، مع ما عرف من تدليس هشيم.

والجواب: أنه وقع في رواية سعيد بن منصور التي أخرجها ابن شاهين التصريح بالإنباء والتحديث بين هشيم ويعلى فزال إشكال العنعنة، ثم إنه موصول من غير طريق هشيم، فلا وجه لإعلاله بذلك أصلاً، وهذا يعرفه الإمام، إلا أنه ذكره لأن هذه الطريق عنده هي أمثل طرق الحديث.

هذا وقد ضعف أبو عمر بن عبد البر هذا الحديث في ترجمة أوس، ولم يبين وجه تضعيفه له، فيبقى قولاً من غير دليل نعرفه حتى نجيب عنه. والله علم.

ويعلى بن أمية الذي جاء ذكره في المسند لوحده أظنه تحرف، وإلا فلم أعرفه. وليس في أسماء الرجال من اسمه يعلى بن أمية، إلا الصحابي المشهور. وليس هو هذا.

* * *." (١)

"وصل فيما يستفاد من الخبر على فرض ثبوته وتسمية القائلين به، والجواب عنه:

اعلم أن قول حذيفة في الخبر " إلا أن الشمس لم تطلع " غير مفيد إلا للإسفار في التسحّر، إسفاراً مبهماً غير مفسر، فالسحور على كل حال لا تطلع عنده الشمس، وقوله " إلا " مفيد للقرب قدراً من الزمن يختلف الناس في تحديده وتعيينه اختلافاً كبيراً، بحسب الطباع والعادات، واختلاف تعابير الناس واصطلاحهم في اللفظ، وباختلاف البلدان، بل وباختلاف البلد الواحد، بل وربما القرية الواحدة، بحسب قرب القائل من الوديان أو الجبال وبعدهم عنها، أو المقيمين عليها أو فيها. وكذا يختلف في أيام السنة، وصفاء الجو، ومطالع القمر ومواقيته.

إنما المحدد في هذا الخبر: قوله " هو الصبح " أو " بعد الصبح " فأما الأول فلا إشكال فيه، لأنه هو المقصود ببداية حل الصلاة وتحريم الطعام، فهو موافق للآية والأخبار المتقدمة، إذ الصبح يطلق على الفجر، كما في الأحاديث الصحيحة الكثيرة، كما في صحيح مسلم وغيره " من صلى الصبح فهو في ذمة الله ".

وأما الثاني " بعد الصبح " فهو المشكل جداً الذي لا يرد – على التحقيق – إلا بالمخالفة والشذوذ، وما قدمناه من الإعلال.

أو أن يحمل هذا اللفظ على الأذان الأول، وفيه بعد، ويصرفه ما بعده " إلا أن الشمس لم تطلع " فمثل هذا لا يقال في

(١) الانتهاء لمعرفة الأحاديث التي لم يفت بها الفقهاء، عبد السلام علوش ص/١٥٧

الأذان الأول مطلقاً.

وما علمت من الفقهاء أحداً يقول بظاهر هذا الخبر البتَّة، وإنما هو." [١]

"وصل ثالث في الكلام على ما يستفاد من الحديث، وأن قول أهل العلم بخلاف استرقاق المولود من الحرة ولو كانت زانية به **والجواب** عنه:

قال ابن القيم: قد اشتمل هذا الحديث على أربعة أحكام:

أحدها: وجوب الصداق عليه بما استحل من فرجها، وهو ظاهر لأن الوطء فيه غايته أن يكون وطء شبهة، إن لم يصح النكاح.

الثاني: بطلان نكاح الحامل من الزنا، وقد اختلف في نكاح الزانية، فمذهب أحمد بن حنبل أنه لا يجوز تزوجها حتى تتوب، وتنقضي عدتها، ومذهب الثلاثة أنه يجوز أن يتزوجها قبل توبتها، والزنا لا يمنع عندهم صحة العقد. . .

الثالث: وجوب الحد بالحبل، وهذا مذهب مالك، وأحمد في إحدى الروايتين عنه. . .

الرابع: إرقاق ولد الزنا، وهو موضع **الإشكال** في الحديث، وبعض الرواة لم يذكره في حديثه، كذلك رواه سعيد وغيره، وإنما قالوا: ففرق بينهما، وجعل لها الصداق، وجلدها مائة.

وعلى هذا فلا **إشكال** في الحديث.

وإن ثبتت هذه اللفظة فقد قيل: إن هذا لعله كان في أول الإسلام حين كان الرق يثبت على الحر المدين، ثم نسخ.

وقيل: إن هذا مجاز، والمراد به استخدامه. انتهى.." [٢]

"* **الجواب:**

قد أجاب ابن القيم عن هذا وقال: "هذا من الأحاديث المشكلة جدًّا، وقد اختلفت مسالك الناس في دفع **إشكاله**، فطائفة ضعفته منهم البخاري والشافعي، قال: والذي خالفه أكثر وأثبت منه.

وأما الحديث الآخر يعني هذا؛ فليس مما يثبت أهل العلم بالحديث لو انفرد.

وفي هذا المسلك نظر، فإن البخاري روى في "صحيحه" حديث ابن عباس – رضي الله عنه – كما سيأتي، وقال في آخره: "ثم أخذ غرفة من ماء فرشَّ بها على رجله اليمنى حتى غسلها، ثم أخذ غرفة أخرى فغسل بها يعني رجله اليسرى، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يتوضأ". ثم شرع يسرد بقية المسالك.

فهذا ابن القيم رحمه الله لم يوافق الشافعي والبخاري على تعليل الحديث، وبيَّن أن البخاري روى مثله من حديث ابن عباس – رضي الله عنه –، وإليك بقية المسالك:

المسلك الثاني: أن هذا كان في أول الإسلام ثم نسخ بأحاديث الغسل.

وكان ابن عباس – رضي الله عنها – أولاً يذهب إليه، بدليل ما روى الدارقطني: حدثنا إبراهيم بن حماد حدثنا العباس بن

---

(١) الانتهاء لمعرفة الأحاديث التي لم يفت بها الفقهاء، عبد السلام علوش ص/٢٩٧

(٢) الانتهاء لمعرفة الأحاديث التي لم يفت بها الفقهاء، عبد السلام علوش ص/٣١٨

يزيد حدثنا سفيان بن عيينة حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل: أن علي بن الحسين أرسله إلى الربيع بنت معوذ يسألها عن وضوء النبي – صلى الله عليه وسلم –، فذكر الحديث، وقالت: "ثم غسل رجليه، قالت: وقد أتاني ابن عم لك –تعني–ابن عباس– فأخبرته، فقال: ما أجد في الكتاب إلا غسلين ومسحين، ثم رجع ابن عباس عن هذا، لما بلغه غسل النبي – صلى الله عليه وسلم – رجليه وأوجب الغسل" (١)، فلعل حديث علي وحديث ابن عباس – رضي الله عنه – كانا في أول الأمر، ثم نسخ، والذي يدل عليه أن فيه أنه مسح عليهما بدون حائل، كما روى هشام بن سعد حدثنا زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال: قال لنا ابن عباس: "أتحبون أن أحدثكم كيف كان رسول الله– صلى الله عليه وسلم – يتوضأ؟ فذكر الحديث، قال: ثم اغترف

---

(١) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى: ١/ ٧٢، أخرجه الدارقطني في سننه: ١/ ٩٦.." [١]

"الحديث الحادى والأربعون

حديث ابن عمر – رضي الله عنه –: "كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه، ورفع إصبعه اليمنى التي تلي الإبهام فدعا بها".

قال المستدرك:

"هذا الحديث في مسلم، ولا **إشكال** في صحته، لكن له زيادة ذكرها الشيخ الألباني: فقد زاد النسائي والبيهقي بعد قوله: "الإبهام": "في القبلة ورمى بصره إليها أو نحوها" اهـ.

قال المستدرِكُ: "هذه الزيادة زيادة شاذة، ولا تثبت".

* **الجواب:**

قال ابن خزيمة في "صحيحه" (١/ ٣٥٥) بعد قوله: باب النظر إلى السبابة عند الإشارة بها في التشهد: "أنا أبو طاهر نا أبو بكر نا علي بن حجر نا إسماعيل –يعني ابن جعفر– نا مسلم بن أبي مريم، عن علي بن عبد الرحمن المعاوي، عن عبد الله بن عمر: "أنه رأى رجلاً يحرِّكُ الحصا بيده وهو في الصلاة، فلما انصرف قال له عبد الله: لا تحرك الحصا وأنت في الصلاة، فإن ذلك من الشيطان، ولكن اصنع كلما كان رسول الله –صلى الله عليه وسلم– يصنع. قال: فوضح يده اليمنى على فخذه، وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام إلى القبلة، ورمى ببصره إليها أو نحوها، ثم قال: هكذا رأيتُ رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يصنع".." [٢]

"المثال الثاني: حديث: (استأذنت ربي أن أذهب إلى قبر أمي فأحياها الله)

حديث عائشة في السنن أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (استأذنت ربي أن أذهب إلى قبر أمي فأذن لي، فأحياها الله

---

(١) رد الجميل في الذب عن إرواء الغليل، عبد الله العبيلان ص/١٢٣

(٢) رد الجميل في الذب عن إرواء الغليل، عبد الله العبيلان ص/٢٤٢

فدعوتها إلى الإسلام فأسلمت، ثم ردها).

وهذا الحديث يردده السفهاء والمبتدعة، وقد صححه الإمام السيوطي عليه رحمة الله تعالى.

ف ابن الجوزي نظر في هذا الحديث وقال: هذا الحديث لا يصحح إلا من رجل عديم العلم قليل الفهم.

وهذا كلام جيد جدا لمن يتصدى لهذا الحديث ويصححه؛ لأن ذلك يصادم مصادمة صريحة لكتاب الله جل في علاه، وذلك أن الله جل في علاه كتب على نفسه أن من مات لا يرجع إلى هذه الدنيا، فقال تعالى: ﴿حتى إذا جاء أحدهم الموت قال رب ارجعون * لعلي أعمل صالحا فيما تركت كلا إنها كلمة هو قائلها ومن ورائهم برزخ إلى يوم يبعثون﴾ [المؤمنون:٩٩ - ١٠٠].

وهناك حديث عند الإمام أحمد رحمه الله تعالى بسند صحيح: (أنه لا أحد إذا مات ورأى الجنة يتمنى أن يرجع إلى هذه الدنيا إلا الشهيد، فيتمنى أن يرجع ليقتل مرة ثانية في سبيل الله سبحانه جل في علاه).

إذا: فهذا تصريح بأن الله جل وعلا كتب على نفسه أن من أماته فلا يرده مرة ثانية، فهذا أولا.

والأمر الثاني: أن من مات فقد عاين الغيب وأصبح الغيب بالنسبة له شهادة، فلا يحتاج إلى تمحيص نظر في تصديقه؛ لأنه قد عاين الغيب.

وأيضا ناهيك على التصريح بقول الله تعالى: ﴿ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة﴾ [البقرة:٢١٧]، وهي قد ماتت كافرة، ومن مات وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم، ولا يمكن أن ترد.

وأما الإمام الشوكاني فقد نظر في المتن -ناهيك عن أن إسناده مهلهل- فوجده يصادم الكتاب من كل وجه، فقال: لا يمكن أن يصح هذا الحديث، فهو كلام باطل؛ لأنه مصادم لكتاب الله جل في علاه من كل وجه.

فانظروا كيف أن المحدثين ينظرون إلى حديث النبي فمحصون النظر فيه تضعيفا وتصحيحا، فإن خالف الكتاب من كل وجه أصبح هذا الحديث لا قيمة له، ويكونون مردودا؛ لأن الكتاب نقل إلينا بالتواتر فأصبح كالجبل الأشم الشامخ، فلا أحد يستطيع أن يتكلم فيه، فإن خولف من كل وجه فلا يمكن أن يكون هذا قد قاله النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأن السنة من الله كما أن الكتاب من الله، والله جل وعلا يقول: ﴿أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا﴾ [النساء:٨٢]، ولذلك فإن السنة لا يمكن أن تصادم القرآن، ولذا قال الشوكاني: هذا الحديث موضوع.

وهذه المسألة صعبة جدا، وهي على أهل البدع أصعب ما تكون؛ لأنهم كما قلت يتبنون أن أم النبي وأن أبا النبي في الجنة وليسا في النار، وأن الله قد أحياهما للنبي فأسلما على يديه محتجين بهذا الحديث الباطل.

وأقول: إن حكم أم النبي وحكم أبي النبي صلى الله عليه وسلم -وإن استغرب المستغربون- أنهما في النار خالدين مخلدين فيها نعوذ بالله من ذلك، فحكمة الله اقتضت ذلك، ﴿إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء﴾ [القصص:٥٦].

وحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن أبي وأباك في النار) صريح جدا في هذه المسألة.

وهنا يأتي **إشكال** من أهل البدع والضلالة في هذا الباب، فإنهم يقولون لنا: ماذا تقولون في أهل الفترة؟ وهل والد النبي

صلى الله عليه وسلم من أهل الفترة؟ فنقول: أهل السنة والجماعة يرون أن أهل الفترة ممتحنون يوم القيامة، فمن أطاع ربه منهم دخل الجنة، ومن عصى ربه منهم دخل النار.

وقبل **الجواب** عن هذا **الإشكال** نقول: أهل الفترة هم الذين م يبعث إليهم رسول، فإذا قلنا: لم يبعث لهم رسول فأبوا النبي صلى الله عليه وسلم من أهل الفترة، وهنا

Q هل أهل الفترة مطالبون بديانة معينة كدين عيسى أو دين موسى أو دين إبراهيم، فإذا كان لهم ديانة فليسو من أهل الفترة، وهنا عندنا دليلان متعارضان: الأول: أنهم من أهل الفترة؛ لأنهم لم يبعث لهم رسول، وقد قال الله تعالى: ﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا﴾ [الإسراء:١٥].

والثاني: ليسوا من أهل الفترة؛ لأنهم على دين إبراهيم عليه السلام كما سنبين، إذا فكيف حل هذا **الإشكال؟**

و A أولا: أن قوله تعالى: ﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا﴾ [الإسراء:١٥] ليس المقصود به الرسول بذاته، وإلا فإن الأمريكان الآن والروس الكفار مثلا: سيكونون من أهل الفترة؛ لأنهم ما جاءهم رسول!! ولو قلنا: بأن ذات الرسول هي المقصودة في الآية فمعنى ذلك: أنه لا يمكن أن تقام الحجة إلا بالرسول، لكان المقصود بالآية هو: بلاغ الحجة، أي: أن تبلغ الحجة والرسالة، سواء كانت من الرسول، أو من وكيل الرسول، أو من العلماء الذين هم ورثة الأنبياء، والدليل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: (بلغوا عني ولو آية) وقوله تعالى: ﴿شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم قائما بالقسط﴾ [آل عمران:١٨].

فالعلماء هم الذين يقومون مقام الرسل في تبليغ الرسالة، فتنقطع الحجة بذلك.

وهنا نقول: إن والدي النبي صلى الله عليه وسلم ما جاءهما رسول، فإن جاءتهما الحجة فهما ليسا من أهل الفترة، وإن لم تأت إليهما الحجة فهما من أهل الفترة، وهذا الذي أشكل على ابن كثير، ولذلك كان يقول: عصر ما قبل النبوة في مكة اختلط فيه الأمران فكان فيهم من أهل الفترة حقا؛ لأنه لم يأتهم الدين الصحيح، وفيهم من أتاه الدين الصحيح.

فوالدا النبي صلى الله عليه وسلم جزما قد أتاهما الدين الصحيح والحجة الصحيحة، وهي: التوحيد، ولاسيما وأن كل إنسان كان له أن يتعبد بشريعة نبي من الأنبياء، لكن لا بد أن يكون على أصل الدين، وهو: التوحيد، ولذلك كان ورقة بن نوفل يهوديا، ثم تنصر وأخذ بشريعة النصرانية، لكنه كان على دين التوحيد.

وأهل مكة بلغهم دين إبراهيم عليه السلام، لكنهم لوثوا دين إبراهيم، فأدخلوا على التوحيد الشرك.

ولذلك فالنبي صلى الله عليه وسلم لما وجد التصاوير التي صورت في الكعبة كصورة إبراهيم وهو يستقسم بالأزلام والعياذ بالله فقال: (كذبوا والله، قد علموا أنه لم يستقسم بالأزلام قط)، إذا فهذه فيه دلالة من النبي على أن أهل مكة قد وصلهم دين إبراهيم النقي ولم يأخذوا به، والدليل الذي يؤكد ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم جزم بأن أباه في النار فقال: (إن أبي وأباك في النار).

ففيه دلالة على أنهم قد بلغتهم الحجة؛ لأننا نقول: بأن الله لا يعذب أحدا لم تبلغه الحجة، بدليل قول الله تعالى: ﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا﴾ [الإسراء:١٥]، ولقول الله تعالى: ﴿كلما ألقي فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير * قالوا

بلى﴾ [الملك:٨ – ٩].

فلو احتجوا وقالوا: لم يأتنا نبي لكان لهم الحجة على الله، لحديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في أهل الفترة: (ثلاثة أو أربعة لهم الحجة على الله ومنهم رجل لم يأته النذير، فيقول: لم يأتني رسولك، فتكون له الحجة على الله يوم القيامة، فيختبره الله فيقول له: أدخل النار، فإن دخلها كانت بردا وسلاما عليه، ثم بعد ذلك يدخل الجنة).

فهنا نرى أن السبب بين في أن دين إبراهيم قد وصلهم، وقد جزم بأن أباه في النار، وجزم أيضا بأن أمه في النار عندما قال: (استأذنت ربي أن أزور قبر أمي فأذن لي، ثم استأذنته أن أستغفر لها فلم يأذن لي).

وهذا الحديث يعضد القول بأن دين إبراهيم قد بلغ أم النبي صلى الله عليه وسلم، وقال الله تعالى: ﴿ما كان للنبي والذين منوا أن يستغفروا للمشركين﴾ [التوبة:١١٣].

والشاهد هنا: ((للمشركين))، فقد منع النبي صلى الله عليه وسلم أن يستغفر لها؛ لأنها كانت مشركة، ولا توسم بأنها مشركة إلا إذا أتاها التوحيد فأشركت، فاستحقت النار، فهذه دلالة واضحة على أن أم النبي صلى الله عليه وسلم في النار، وهذه حكمة الله البالغة، ونحمد الله على نعمة الإسلام ليل نهار، وهذا فضل الله يؤتيه من يشاء، فعم النبي في النار، وأم النبي في النار، وأبو النبي في النار، وجد النبي في النار، ولن يشفع النسب في ذلك؛ لأنه ليس بين الله وبين عباده نسب.." [(١)]

"ولم يزل عند حول هذه المسألة من الوقفات التي أسد بها ثغراتها، وأزيل عنها شبهاتها، وأفسر مقصود البخاري بقوله: «فيه نظر»: على اختلاف دلالاتها من خلال واقع استخدامها، وما هي مرتبة هذه اللفظة على التعيين؟ وغير ذلك مما هو من لوازم الدراسة العلمية المنضبطة، التي لا تستجيز العجلة، بل لا تطمئن إلى النتيجة إلا بعد سد الثغرات والإجابة عن كل اعتراض محتمل بجواب صحيح، لأن بقاء ثغرة واحدة أو قيام إشكال واحد قد يكون في حقيقته ناقضاً صحيحاً وارداً وجيهاً عمّا كنت قد تبنيته، فلابد من دراسة ذلك كله بصدق وأمانة» (١).

ومن خلال تراجم الرجال الذين قال فيهم البخاري: «نجدهم ضعفاء جداً في الغالب، متكلم فيهم بجرح صريح، منع من قبول روايته، إذ يجد الباحث أن أغلب من وصفهم البخاري بـ «فيه نظر» أن أئمة الجرح والتعديل قد جرحوهم شديداً، وحتى الأئمة الذين نسب إليهم القول أنهم فسروا تلك العبارة بالجرح الخفيف كابن عدي– مثلاً– جرحوهم بشدة، وعلى سبيل المثال:

جاء في ترجمة: عبد الحكيم بن منصور الخزاعي الواسطي: قال البخاري: «كذبه بعضهم فيه نظر»، وضعفه ابن معين، وقال مرة: كذبه وتركه، وقال أبو حاتم: لا يكتب حديثه، وضعفه أبو داود وابن سعد، وتركه النسائي والدارقطني وابن حجر، وقال ابن عدي: له أحاديث لا يتابع عليها، وقال ابن حبان: كان شيخاً مغفلاً يحدث بما لا يعلم لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، وقال الحاكم: ذاهب الحديث، وقال الذهبي: تركوه.

وجاء في ترجمة: حسين بن حسن الفرازي الأشقر: قال البخاري: «فيه نظر». وقال مرة: عنده مناكير، ومرة: مقارب الحديث، وقال يحي بن معين: لا بأس به، وأورده ابن حبان في الثقات، وقال أحمد بن حنبل: ليس بأهل أن يحدث عنه،

---

(١) شرح كتاب نقد متون السنة للدميني – محمد حسن عبد الغفار، محمد حسن عبد الغفار ١٨/٤

وقال أبو زرعة: هو شيخ منكر الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بقوي في الحديث، ومثله قال النسائي والدارقطني، وقال الجوزجاني: كان غالياً من الشتامين للخيرة، وأورده ابن حبان في الثقات، وقال ابن عدي بعد أن استنكر له أحاديث: والبلاء فيها من الأشقر، ثم قال: في حديثه بعض ما فيه، وقال العقيلي بعد أن ذكر له حديثاً: لا يعرف إلا به ولا يتابع عليه.

---

(١) المرسل الخفي: ١/ ٤٤٠.." (١)

"٢ – حديث عمر بن الخطاب وابنه عبد الله بن عمر عن رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قال: «إِنَّ المَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ». فقالت عائشة – رَضِيَ اللهُ عَنْهَا –: رَحِمَ اللهُ عُمَرَ، وَاللهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ اللهَ لَيُعَذِّبُ المُؤمِنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ)؛ [وَلكِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ]: (إِنَّ اللهَ لَيَزِيدُ الكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ) وَقَالَتْ: حَسْبُكُمُ القُرْآنُ ﴿وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤]. متفق عليه.

زاد مسلم: «إِنَّكُمْ لَتُحَدِّثُونِّي عَنْ غَيْرِ كَاذِبَيْنِ، وَلاَ مُكَذَّبَيْنِ، وَلَكِنَّ السَّمْعَ يُخْطِئُ».

والجواب عن هذا: أنه ليس من إنكار خبر الواحد، لكن من باب التثبت والاحتياط لضبط الحديث، فهذا عمر – رَضِيَ اللهُ عَنْهُ – يقول: «إِنِّي لَمْ أَتَّهِمْكَ ... » وحديث تعذيب الميت ببكاء أهله رَدَّتْهُ عائشة – رَضِيَ اللهُ عَنْهَا – اجتهادًا منها كما هو ظاهر، لكن الحديث وارد في معنى صحيح يتحمل فيه الميت مسؤولية ذلك مثل أن يوصي أهله بالبكاء عليه كما كان يفعله أهل الجاهلية، يؤيد ذلك أن في رواية عمر – رَضِيَ اللهُ عَنْهُ – لفظ الحديث: «بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ».
فظهر بذلك أنه لا **إشكال** على حجية خبر الواحد الصحيح عند الصحابة الكرام.

[د] دَلاَلَةُ العَقْلِ عَلَى حُجِّيَّةِ الوَاحِدِ:

وحقيقة ذلك أن الاحتجاج بخبر الواحد الصحيح أمر بدهي تقضي به الفطرة، لا يحتاج إلى كثير من الاستدلالات والبراهين، فما من إنسان إلا وهو يعول في إبرام شؤونه في العمل أو التجارة أو الدراسة أو غيرها على ما يخبره به واحد موثوق من الناس، حيث يقع في نفسه صدق المخبر، ويغلب على احتمال الغلط أو احتمال الكذب، بل إن الشؤون الكبرى في مصير الأمم يعتمد فيها على أخبار الآحاد المعتمدين، كالسفراء، أو المبعوثين من قبل الحكومات، فالتوقف عن قبول خبر الواحد يفضي إلى تعطيل الدين والدنيا.

اشْتِبَاهُ تَرْكِ الفَقِيهِ لِلْحَدِيثِ:

---

(١) من قال فيه البخاري «فيه نظر»، عبد القادر المحمدي ص/٧

تردد في بعض الأبحاث نسبة ترك الحديث إلى الفقهاء، وربما عَبَّرَ بعض الكاتبين بما لا يفهم حقيقة موقف الأئمة - رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ -، بل إن بعضهم ربما صدر عنه مثل هذا لأنه لم يحتمل أن يرى عند أحد من الأئمة فهمًا أو استنباطًا غير فهمه هو، وقد جازف بعضهم فزعم أن «الأحاديث التي خالفوا أوامره - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فيها التي لو تتبعها المتتبع لربما بلغت الألوف كما قال ابن حزم». هكذا بصيغة الألوف جمع الكثرة لا (الآلاف) جمع القلة.

وهذا قول غريب جِدًّا، فهل ترك أئمة الإسلام كل أحاديث الأحكام؟؟ ثم ها هي ذي مصادر تخريج أحاديث الأحكام التي هي موضوع نظر الفقهاء ليخبرونا كم بلغت فيها عدة هذه الأحاديث؟؟.

إن القضية في واقع الأمر أن الإمام المجتهد قد يجد أمامه من الأدلة ما يجعله يقدم -على الدليل الذي بين يديه دليلاً أقوى منه، أو يفهم منه معنى غير الذي أخذ به غيره أو استنبطه من النص.

وأسرد لذلك ثلاثة أمثلة أشرح بها للأخوة القرّاء مواقف المجتهدين، فيتذكروا بذلك ما يجب تجاه أئمة هذا الدين، ولا يغتر أحد بما يردد من القيل حول هذه القضية من هجر الفقيه للحديث الصحيح، أو ادعاء أنه لم يطلع على الحديث. وهي أمثلة لفقهاء كبار من الصحابة والتابعين وأتباع التابعين.." (١)

"قال القاضي عياض: لا أعلم من يقتدي به أجاز النقل فيه بذلك ولا من عده معد المسند اهـ.

ثم إن بعض العلماء اعترض على مسلم صاحب الصحيح، حيث وجد في كتابه بعض الأحاديث بالوجادة، فأشار الناظم إليه **والجواب** عنه فقال:

٤٣٠ - فإن يقل: فمسلم فيه ترى ... وجادة، فقل: أتى من آخرا

(فإن يقل) بالبناء للمفعول، أي قال معترض: (فمسلم) الإمام صاحب الصحيح، مبتدأ على حذف مضاف أي صحيح مسلم، خبره قوله: (فيه ترى) بالبناء للمفعول، وقوله: (وجادة) نائب فاعله، ويحتمل أن يكون ترى بالبناء للفاعل أي ترى أيها المخاطب، ووجادة بالنصب مفعوله، (فقل) أيها المحدث مجيبا عن هذا الاعتراض (أتى) ذلك الحديث الذي قال فيه: وجدت (من) طريق (آخرا) بألف الإطلاق، أي روي موصولا إلى من نسب أنه وجد روايته في كتابه.

وحاصل معنى البيت: أنه انتقد على صحيح مسلم بعض الأحاديث التي رويت بالوجادة لأن حكم الوجادة منقطع لأنها ليست من الرواية، فأجاب الناظم تبعا للرشيد العطار: بأن مسلما رواها من طرق أخرى، موصولة إلى من ذكر أنه وجد روايتهم فزال **الإشكال**، وأجاب الناظم أيضا **بجواب** آخر، وهو أن الوجادة المنقطعة أن يجد في كتاب شيخه، لا في كتاب نفسه عن شيخه.

وارتضى المحقق ابن شاكر هذا الثاني، قال: لأن الراوي إذا وجد في كتاب نفسه حديثا عن شيخه، كان على ثقة من أنه

(١) خبر الواحد الصحيح وأثره في العمل والعقيدة، نور الدين عتر ص/١٦٧

أخذه عنه، وقد تخونه ذاكرته، فينسى أنه سمعه منه، فيحتاط تورعا، ويذكر أنه وجده في كتابه، كما فعل أبو بكر بن أبي شيبة رحمه الله اهـ.

(تتمة): زيادات الناظم في هذا الباب: قوله: " لنا ذكر "، وقوله:." [1]

"**والجواب** عن هذا: أنه ليس من إنكار خبر الواحد، لكن من باب التثبت والاحتياط لضبط الحديث، فهذا عمر - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - يقول: «إِنِّي لَمْ أَتَّهِمْكَ ... » وحديث تعذيب الميت ببكاء أهله ردته عائشة - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - اجتهادًا منها كما هو ظاهر، لكن الحديث وارد في معنى صحيح يتحمل فيه الميت مسؤولية ذلك مثل أن يوصي أهله بالبكاء عليه كما كان يفعله أهل الجاهلية يؤيد ذلك أن في رواية عمر - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - لفظ الحديث: «بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ». وقد كان مرادهم أن يغرسوا في قلوب الصحابة الهيبة لحديث النبي - صَلَّىَ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -. على أن الحديث بعد التثبت منه بقي حديث آحاد، وقد أخذ الصحابة به، فأصبح دليلاً على الصحابة بحديث الآحاد الصحيح لا على رده.

فظهر بذلك أنه لا **إشكال** على حجية خبر الواحد الصحيح عند الصحابة الكرام.

[د] دَلاَلَةُ العَقْلِ عَلَى حُجِّيَّةِ الوَاحِدِ:

وحقيقة ذلك أن الاحتجاج بخبر الواحد الصحيح أمر بدهي تقضي به الفطرة، لا يحتاج إلى كثير من الاستدلالات والبراهين، فما من إنسان إلا وهو يعول في ابرام شؤونه في العمل أو التجارة أو الدراسة أو غيرها على ما يخبره به واحد موثوق من الناس، حيث يقع في نفسه صدق المخبر، ويغلب على احتمال الغلط أو احتمال الكذب، بل أن الشؤون الكبرى في مصير الأمم يعتمد فيها على أخبار الآحاد المعتمدين، كالسفراء، أو المبعوثين من قبل الحكومات، فالتوقف عن قبول خبر الواحد يفضي إلى تعطيل الدين والدنيا.." [2]

"وإلا إذا لم يحصل التفرد فإطلاق الوصفين معا على الحديث يكون باعتبار إسنادين:

أحدهما صحيح، والآخر حسن.

وعلى هذا فما قيل فيه: "حسن صحيح" فوق ما قيل فيه: "صحيح" فقط -إذا كان فردا- لأن كثرة الطرق تقوي).

والوجه الثاني عند الحافظ وارد عليه **إشكال** فيما يقول فيه الترمذي: حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه. قال الحافظ الذهبي في "الموقظة" (ص: ٢٩) فقال: (وقول الترمذي: (هذا حديث حسن، صحيح) عليه **إشكال**: بأن الحسن قاصر عن الصحيح، ففي الجمع بين السمتين لحديث واحد مجاذبة! وأجيب عن هذا بشيء لا ينهض أبدا، وهو أن ذلك راجع إلى الإسناد: فيكون قد روي بإسناد حسن، وبإسناد صحيح. وحينئذ لو قيل: (حسن، صحيح، لا نعرفه إلا من هذا

---

(١) شرح الأثيوبي على ألفية السيوطي في الحديث = إسعاف ذوي الوطر بشرح نظم الدرر في علم الأثر، محمد آدم الأثيوبي ١/٤٤٤

(٢) الاتجاهات العامة للاجتهاد ومكانة الحديث الآحادي الصحيح فيها، نور الدين عتر ص/٥٦

الوجه)، لبطل هذا الجواب! وحقيقة ذلك – أن لو كان كذلك – أن يقال: (حديث حسن وصحيح). فكيف العمل في حديث يقول فيه: (حسن، صحيح، لا نعرفه إلا من هذا الوجه)؟ فهذا يبطل قول من قال: أن يكون ذلك بإسنادين).

واعلم أن اختلاف العلماء في بيان مراد الإمام الترمذي بهذه الاصطلاحات وهذا الاختلاف يرجع إلى عدة أمور منها:

١ – أن الإمام الترمذي لم يفصح عن مراده من هذه الاصطلاحات إلا ما سبق ذكره من تعريفه للحديث الحسن، وأيضاً ما ذكر من أسباب استغراب العلماء للحديث.

٢ – صعوبة تحديد قول الترمذي في حكمه على الحديث، وذلك لكثرة اختلاف النسخ فتجد أن الترمذي يقول عن حديث (حسن صحيح) وفي نسخة (حسن) وفي نسخة (صحيح) وهكذا، وعليه فلتحقيق صحة نسبة حكم للترمذي على حديث لابد من مراجعة عدة أصول.

٣ – نظراً لأن الترمذي لم يفصح عن مقصوده من هذه الاصطلاحات فإنه يصعب الجزم بأن مقصوده من هذه الأحكام الحكم على الأسانيد، أم الحكم على المتن من أنه معمول به، كما قال عقب حديث: (المسلمون على شروطهم) حسن صحيح، مع أن في إسناده كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني قد أغلظ فيه العلماء القول حتى قال عنه الإمام الشافعي: أحد الكذابين أو أحد أركان الكذب.

٤ – أن كل من قام بتفسير أحكام الترمذي المركبة إنما أصدر أحكاماً أغلبية، صادرة عن تتبع واستقراء جزئي لبعض الأحاديث، لذلك فالمتأمل لكلام العلماء الذين خاضوا في." (١)

"هذا الشأن دائماً يصرحون بأن أحكامهم أغلبية، ونجد كذلك أن التعقب عليهم يكون له وجه.

٥ – اختلاف العلماء في الحكم على الترمذي نفسه بالتشدد، أو التساهل في التصحيح

والتضعيف (١)، والصحيح عندي أن هذا الاختلاف ناتج عن عدم تحرير أحكام الترمذي، ومنهجه في الحكم على الأحاديث، فينبغي تحرير ذلك أولاً.

((لما سبق، ولغيره فإنني أرى الآتي:

عدم جدوى التفسير القاصر لأحكام الترمذي.

ضرورة سبر وتتبع أحكام الترمذي في سننه بالاستقراء التام حتى يكون الحكم كلي، لا أغلبي.

وبعد فإنني قد وقفت على جملاً كثيرة مما كتب العلماء، وطلاب العلم حول تفسير أحكام الترمذي المركبة، وأرى أن الأقرب في تفسير قول الترمذي: "حسن صحيح" من الناحية النظرية – إن كان لابد من ذلك – أن الطرق التي ذكرها تقوت وارتفعت لدرجة الصحة، فيكون كالمنزلة التي يقول عنها ابن حجر: صحيح لغيره، وهذا إنما يتجه على كلا الاحتمالين الذين قد سبق وأن ذكرتهما قريباً في تفسير قول الترمذي: لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب. فعلى كلام الحافظ ابن رجب فظاهر لدخول الراوي الثقة الذي يقل، أو يكثر في حديثه الغلط، وكذلك الراوي الصدوق. وعلى كلام الحافظ ابن حجر من اقتصاره على الرواة الذين فيهم ضعف محتمل دون الثقات، فيكون التقوي بالهيئة الاجتماعية.

---

(١) الشرح المختصر لنخبة الفكر، أبو المنذر المنياوي ص/٢٣

وإنما يتأتى هنا **إشكالاً**- على كلام ابن حجر - فيما يقول فيه الترمذي: حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث فلان، أو من هذا الوجه، **والجواب** عندي على هذا **الإشكال** أن يقال: لعل التقوي هنا إنما يتجه للمتن، لا للإسناد، كأن يشهد لمتن الحديث ظاهر القرآن، أو كأن يكون عليه العمل عند العلماء، كما قال في حديث: (الظهر يركب إذا كان مرهونا ولبن الدر يشرب إذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويشرب نفقته) فقد ساقه مرفوعاً من طريق أبي كريب ويوسف بن عيسى قالا حدثنا وكيع عن زكريا عن عامر عن أبي

(١) انظر دفاع د. نور الدين عتر عن اتهام الترمذي بالتساهل في كتابه (الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه والصحيحين (٢٣٧ - ٢٦٥) فإنه قد أجاد فيه وأحسن الدفاع، واستقصى الكلام.." (١)

"وزاد وكيع: "وإذا أمسى"، وهي زيادة ثقة مقبولة غير منافية.

ومن أمثلة الزيادة الشاذة في المتن ما رواه أحمد من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، مرفوعا: (من صام رمضان إيمانا واحتسابا، غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر).

وهذه الزيادة شاذة أيضا فقد انفرد بها حماد بن سلمة، وخالف غيره ممن رواها عن محمد بن عمرو بدونها قال الأرناؤوط في "هامش المسند": (أخرجه الترمذي من طريق عَبْدَة بن سليمان وعبد الرحمن بن محمد المحاربي، وابن ماجه من طريق محمد بن بشر العبدي، وابن حبان من طريق ثابت بن يزيد الأحول، والبغوي من طريق النضر بن شُمَيْل، خمستهم عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد - دون قوله: "وما تأخر"، فقد انفرد بها حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، فهي زيادة شاذة).

- وقال اللقاني (١/ ٨٣٤) في تفسير المخالفة في تعريف الشاذ: (قوله: "مخالفا" أي مخالفة بتعذر معها الجمع، وفي مقدمة الشارح: "يكفي التعذر بغير الوجوه المتكلفة جدا").

تنبيه:

وأما إن وقعت الزيادة منافية لرواية من هو مساو له في الوثوق فلا تقبل بل يتوقف فيها (١).

المنكر:

قال الحافظ: -[(ومع الضعف فالراجح المعروف، ومقابله المنكر).]-

وقال في "النزهة" (ص/٨٦): (وإن وقعت المخالفة له (٢) مع الضعف فالراجح يقال له: "المعروف"، ومقابله يقال له: "المنكر".

مثاله: ما رواه ابن أبي حاتم من طريق حبيب بن حبيب - وهو أخو حمزة بن حبيب الزيات المقرئ- عن أبي إسحاق عن الْعَيْزَارِ بْنِ حُرَيْث عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من أقام الصلاة، وآتى الزكاة، وحج،

(١) الشرح المختصر لنخبة الفكر، أبو المنذر المنياوي ص/٢٤

وصام، وقرى الضيف دخل الجنة". قال أبو حاتم: هو منكر؛ لأن غيره من الثقات رواه عن أبي إسحاق موقوفا وهو المعروف).

تنبيه:

ظاهر قول الحافظ: (وإن وقعت المخالفة له) أن المخالفة هنا وقعت من ضعيف لراوي الحديث المقبول سواء أكان ثقة أم خفيف الضبط، ويؤيد ذلك المثال الذي ذكره، فقد نقل عن أبي حاتم تعليل النكارة بقوله: (لأن غيره من الثقات رواه عن أبي إسحاق موقوفا).

وعلى ذلك يأتي **إشكال** لماذا سمى الحديث الراجح بالمعروف وهناك بالمحفوظ، وهذا الاحتمال في حمل كلامه عليه صرح بعض تلامذته عنه بخلافه من أن المقصود هنا أن يكون الضعف من الجانبين مع رجحان أحدهما بأن يكون أحسن حالا من الآخر.

قال اللقاني (١/ ٨٤١): قوله: "وإن وقعت المخالفة ... " إلخ: نقل بعض تلامذة المصنف عنه أنه قال: "المراد بقولي: وإن وقعت المخالفة مع الضعف: أن يكون الضعف في الجانبين مع رحجان أحدهما" انتهى.

قلت: والمعنى: أن الضعيف إذا روى حديثا، وخالف في إسناده أو متنه ضعيفا أرجح منه؛ لكونه أقل منه وأحسن منه حالا، فما رواه الضعيف (الراجح يقال له: المعروف، ومقابله – وهو ما رواه الضعيف) المرجوح – يقال له: المنكر، والتمثيل الآتي يشكل عليه.

فخرج بقيد الضعيف في كل منهما: المحفوظ والشاذ؛ لأن كل واحد منهما راويه مقبول).

توجيه المثال المذكور:

قال اللقاني (١/ ٨٤٨): (قول أبي حاتم: "لأن غيره من الثقات رووه" لا يناسب ما مر عن المصنف من أنه لابد في المنكر من ضعف كلٍّ من راوييه المخالِف والمخالَف، لذا قال بعض تلامذة المصنف: أنه أوقفه على هذا، فقال له: إن اللائق التمثيل بغيره، وإنه روجع مرة أخرى، فقال: يعتبر الضعف في راوي المنكر المخالِف.

نعم لو وجد فيهما كان كذلك في التسمية، بأن يقال لمن قل ضعفه: معروف وللآخر منكر. انتهى).

ولا خلاف بين **الجوابين**، فكان الأولى به أن يذكر مثالا يجمع فيه بين المعروف والمنكر، والمثال الذي ذكره مثال صحيح للمنكر دون المعروف.

فتحصل من ذلك أن مخالفة الضعيف منكرة مطلقا، والمخالَف قد يكون معروفا إن كان أقرب في الضعف من المخالِف، وقد يكون مقبولا إن كان راويه مقبولا.

إشكال:

بقي **الجواب** عن ظاهر قوله: (وزيادة راويهما – أي الصحيح والحسن – مقبولة ما لم تقع منافية لمن هو أوثق. فإن خولف – أي راويهما – بأرجح فالراجح المحفوظ، ومقابله الشاذ، وإن وقعت المخالفة له مع الضعف فالراجح المعروف، ومقابله المنكر) فظاهر قوله المخالَف من الضعيف هو راوي الصحيح والحسن.

قال اللقاني (١/ ٨٤٩): (وأما أن موضوع التقسيم راوي الحسن والصحيح؛ **فجوابه**: أن في الكلام شبه استخدام (٣) لقصد الاستطراد).

والمقصود أن الظاهر هنا غير مراد وإنما ألجأ الماتن لذلك طريقة اللف والنشر المرتب التي سلكها وهي قريبة من طريقة السبر والتقسيم عند الأصوليين ليلتزم نظاما دقيقا، يستوعب كل مجموعة من علوم الحديث في ظل قسم واحد يجمعها في موضع واحد فيبدأ بذكر الأجناس ثم يفصل بذكر الأنواع مرتبة.

تتمة:

قال اللقاني (١/ ٨٤٣): (اعلم أن المنكر فردان:

أحدهما: ما خالف فيه المستور، أو الضعيف الذي ينجبر بمتابعة مثله.

وثانيهما: ما تفرد به الضعيف الذي لا ينجبر بمتابعة مثله.

وقد قدمنا في الشاذ أنه: ما خالف فيه الثقة من هو أوثق منه، أو تفرد به قليل الضبط، فله فردان – أيضا –، فظهر أنهما متميزان، وأن كلا منهما قسمان، وان المقابل للشاذ: المحفوظ، والمنكر: المعروف ...

ثم قال: عُلِمَ من كلام المصنف: أن الشاذ ما خالف الثقةُ الأوثقَ منه، وأن المحفوظ: ما خالف فيه الأوثق للثقة، وأن المنكر: ما خالف فيه الأضعف للضعيف، وأن المعروف: ما خالف فيه الضعيف الأضعف.

مثال المخالفة في المتن:

ما رواه أحمد وأبو داود وغيرهما من طريق أبي عقيل زهرة بن معبد، عن ابن عمه، عن عقبة بن عامر عن عمر رضي الله عنهما مرفوعا: " من توضأ فأحسن الوضوء، ثم رفع بصره إلى السماء – أو قال نظره إلى السماء – فقال: أشهد أن لا إله

---

(١) انظر شرح القاري (ص/٣١٥).

(٢) هذه الزيادة مذكورة في بعض النسخ دون بعض.

(٣) جاء في حاشية قضاء الوطر: الاستخدام: هو أن يأتي المتكلم بلفظة لها معنيان، ثم يأتي بلفظتين يستخدم كل منهما في معنى من معاني تلك اللفظة المتقدمة. نهاية الأرب.." [1]

"يحيى (١) ، وإنما يرويه الزهري، عن عبد الله بن أبي بكر (٢) ، عن عروة، عن مروان (٣) ، عن بسرة، عن النبي (ص) . ولو أن عروة سمع من عائشة، لم يدخل بينهم أحد (٤) .

وهذا يدل على وهن الحديث (٥) .

---

(١) الشرح المختصر لنخبة الفكر، أبو المنذر المنياوي ص/٢٧

(١) نقل ابن حجر في "تهذيب التهذيب" (١٦٤/٤) قول أبي حاتم في المهاجر بن عكرمة. وذكر ابن حجر أن من الرواة عن المهاجر أيضا: سويد بن حجير الباهلي، وجابر بن يزيد الجعفي.

(٢) في "إتحاف المهرة" نقلا عن "العلل": «عبد الله وأبي بكر» ، وهو خطأ.

(٣) يعني: ابن الحكم.

(٤) كذا في جميع النسخ، وفي "تنقيح التحقيق": «بينهما أحدا» ، وفي العبارة **إشكالان**:

الأول: قوله: «بينهم» ، والجادة: بينهما؛ لأنه المراد، وقد سبق **الجواب** عن مثل ذلك قبل قليل.

والثاني: قوله: «أحد» هكذا جاء في النسخ بحذف ألف تنوين المنصوب، على لغة ربيعة، وكانت الجادة أن يكون بالألف: «أحدا» ؛ لأنه مفعول «لم يدخل» . وتقدم الكلام على هذه اللغة في المسألة رقم (٣٤) : والظاهر: أن الضمير في قوله: «بينهم» ، يعود إلى «عروة وبسرة» ، والمراد: لو أن هذا الحديث عند عروة عن عائشة، لما رغب عن روايته عنها، ورواه عن بسرة مدخلا بينه وبينها مروان.

(٥) استوعب الدارقطني الكلام على الاختلاف في هذا الحديث في "العلل" (٥/١٩٥/ب – ٢١٠/أ) .." [1]

"١٢٤- وسألت (١) أبا زرعة عن حديث خالد بن سلمة (٢) ، عن البهي (٣) ، عن عروة، عن عائشة؛ قالت: كان النبي (ص) يذكر الله تعالى على كل أحيانه؟

فقال: ليس بذاك، هو حديث لا يروى إلا من ذا الوجه (٤) .

---

(١) نقل هذا النص ابن عبد الهادي في "شرح العلل " (ص٥٩-٦٠) ، ونقل بعضه ابن رجب في "فتح الباري" (٤٢٦/١) .

(٢) روايته أخرجها أحمد في "مسنده" (٧٠/٦ رقم ٢٤٤١٠) ، ومسلم في "صحيحه" (٣٧٣) ، وأبو داود في "سننه" (١٨) ، والترمذي في "جامعه" (٣٣٨٤) ، و"العلل الكبير" (٦٦٩) ، وابن ماجه في "سننه" (٣٠٢) ، وأبو يعلى في "مسنده" (٤٦٩٩) وابن حبان في "صحيحه" (٨٠٢) . ورواه البخاري في "صحيحه" قبل الحديث رقم (٣٠٥) و (٦٣٤) تعليقا مجزوما به.

(٣) هو: عبد الله، مولى مصعب بن الزبير.

(٤) كذا في (ت) و (ك) ، وفي (أ) و (ش) : «ذي الوجه» ، وفي (ف) : «ذى الوجه» ، ولم تنقط الياء، ومن عادة الناسخ عدم نقط الياءات، وأثبتها الحافظ ابن عبد الهادي في "شرح العلل" (١١/أ) هكذا: «ذا الوجه» ، وصوبها = = في الهامش: «ذى» ، وكتب بجانبها: «صح» ، وهذا يعني تصحيحه للوجهين جميعا، وكل هذه الوجوه صحيحة من جهة العربية:

فأما قوله: «من ذا الوجه» ، ف «ذا» : اسم إشارة لمذكر، والوجه: بدل منه، وهو مذكر أيضا، ولا **إشكال** فيه.

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٥٠٨/١

وأما قوله: «من ذي الوجه» بالياء المنقوطة، فمشكل؛ لأن «ذي» إشارة لمؤنث، و «الوجه» : بدل منه وهو مذكر، والبدل والمبدل منه لابد أن يتحدا في النوع تذكيرا وتأنيثا؛ فيكونا مؤنثين أو مذكرين، ولكن يجاب عن ذلك: بأن «الوجه» هنا مؤنث؛ لأنه في معنى الجهة أو الوجهة؛ فيكون البدل والمبدل منه مؤنثين؛ كأنه قال: من هذي الجهة؛ قال في "اللسان" (٥٥٦/١٣) : «والوجه والجهة بمعنى، والهاء عوض من الواو» . اهـ. وهذا من باب الحمل على المعنى بتأنيث المذكر، وهو جائز في العربية وله نظائر، انظر ذلك في التعليق على المسألة رقم (٨١) .

وأما قوله: «من ذى الوجه» بالياء غير المنقوطة - كما في (ف) و"شرح العلل"- فإنه يحتمل وجهين: الأول: أن الياء منقوطة - كما في (أ) و (ش) - إلا أن ناسخ (ف) أهمل نقطها على عادته، وتخرج على أن «الوجه» بمعنى الجهة كما سبق بيانه، كأنه قال: «من ذي الجهة» .

والثاني: أن الياء في «ذى» غير منقوطة، والأصل «ذا» إشارة لمذكر، لكن أميلت ألفها فكتبت ياء هكذا: «ذى» ؛ وعليه فاللفظان مذكران؛ كأنه قال: من هذا الوجه.

ومع أن الإمالة لا تدخل في الأسماء المبنية غير المتمكنة، ولا الحروف؛ لعدم تصرفها واشتقاقها، فقد سمع عن العرب إمالة بعض الأسماء المبنية، وبعض الحروف؛ فمن الأسماء المبنية: «ذا» الإشارية و «متى» ، وغيرهما. ومن الحروف: «بلى» ، و «يا» في النداء، و «لا» في **الجواب** في نحو قولهم: «افعل هذا إما لا» ، وغير ذلك. وانظر: "شرح النووي" (٤١/١- ٤٢) ، و"كتاب سيبويه" (١٢٥/٤، ١٣٥) ، و"شرح المفصل" (٦٦/٩) ، و"اللباب" للعكبري (٤٥٧/٢- ٤٥٨) ، و"أوضح المسالك" (٣٢١/٤) ، و"شرح ابن عقيل" (٤٨٤/٢) ، و"شرح الأشموني" (٣٩٧/٤) ، و"شرح شافية ابن الحاجب" للرضي الأستراباذي (٢٦/٣- ٢٧) ، و"المطالع النصرية" (ص١٤٠) .." [١]

"وعن ابن لهيعة (١) ،

عن بكير، عن (٢) سالم بن عبد الله، عن أبي سعيد، مثله؟

قال أبي: هذا خطأ؛ إنما هو: سالم مولى النصريين (٣) .

---

(١) هو: عبد الله. ولم نقف على روايته من هذا الوجه، وقد رواه أبو عوانة في "صحيحه" (٣٧٣/٣/المعرفة) من طريق مخرمة بن بكير، عن أبيه؛ قال: سمعت سالم أبا عبد الله مولى شداد يزعم أنه سمع أبا سعيد الخدري يحدث عن رسول الله (ص) ... فذكره. ورواه البخاري في "الكنى" (٤٨/١) تعليقا، وعبد الغني بن سعيد الأزدي في "أوهام الحاكم" (ص ١٠٣) كلاهما من طريق الليث بن سعد، عن بكير بن عبد الله؛ أن شيخا من أهل المدينة يقال له: أبو عبد الله حدثه، عن أبي سعيد الخدري ... فذكره.

وأبو عبد الله هذا ذكره في الموضع السابق، وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٤٠٠/٩) ، ولم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلا. وذهب الأزدي في "أوهام الحاكم" (ص ٨٦) إلى أن أبا عبد الله هذا هو سالم نفسه حيث قال: «والصواب من ذلك: أن

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٥٨٥/١

سالما مولى شداد هو مولى شداد بن الهاد، وهو المديني، وهو سالم مولى النصريين بالنون، وهو سالم مولى دوس، وهو سالم سبلان، وهو سالم أبو عبد الله الذي يروي عنه بكير بن الأشج فيكنيه ولا يسميه في حديث الصرف الذي رواه الليث ابن سعد، وفي رواية مخرمة ابنه يسميه ويكنيه، وهو سالم مولى بن أوس بن الحدثان» .

(٢) قوله: «عن» تصحف في (أ) و (ش) إلى: «بن» .

(٣) في (ف) : «البصريين» .

وسالم مولى النصريين: هو ابن عبد الله سبلان، وهو سالم مولى شداد بن الهاد، وهو سالم مولى مالك = = ابن أوس بن الحدثان النصري، وهو سالم مولى المهري، وهو سالم أبو عبد الله الدوسي، وهو سالم مولى دوس. انظر "تهذيب الكمال" (١٠/١٥٤) .

وأبو حاتم الرازي وابنه عبد الرحمن يريان ذلك أيضا؛ فقد ترجم عبد الرحمن بن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٤/١٨٤ رقم ٧٩٨) لسالم بن عبد الله، وقال: «هو سبلان، يكنى أبا عبد الله، مولى ابن شداد النصري، وهو مولى دوس ... » إلخ، ثم قال: «سمعت أبي يقول ذلك» .

فإذا كان الأمر هكذا، فما الذي رآه أبو حاتم خطأ، وصوبه بقوله: «إنما هو سالم مولى النصريين» ؟

جوابه - فيما يظهر - منحصر في ثلاثة أمور:

١ - أن يكون رأي أبي حاتم هنا لا يتفق مع رأيه فيما نقله عنه ابنه في "الجرح والتعديل"، فهو هنا يفرق بين سالم بن عبد الله وسالم مولى النصريين.

٢ - أن يكون في النص سقط أحدث هذا **الإشكال**.

٣ - أن يكون «سالم بن عبد الله» المذكور في الشطر الثاني من السؤال هو: سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، فعده أبو حاتم خطأ، وصوابه: سالم مولى النصريين، أو مولى دوس ... أو غير ذلك مما قيل في اسمه.

فقد أخرج الإمام أحمد في "المسند" (٣/٨٢) ، والبخاري في "صحيحه" (٢١٧٦) كلاهما من طريق سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر: أنه لقي أبا سعيد الخدري، فقال: يا أبا سعيد، ما هذا الذي تحدث عن رسول الله (ص) ؟ فقال أبو سعيد: سمعت رسول الله (ص) يقول: «الذهب بالذهب مثلا بمثل، والورق بالورق مثلا بمثل» .

وقد اختصرنا متن الحديث، وفيه قصة انظرها إن شئت في الموضعين المشار إليهما، وانظر معها "فتح الباري" لدفع **إشكال** وقع فيها.

هذا، ولم يتعرض أبو حاتم هنا للاختلاف في صحابي الحديث: أهو عثمان أو أبو سعيد رضي الله عنهما!." [1]

"٢٠٦٣ - وسمعت (١) أبي وسئل (٢) عن حديث رواه ضمرة (٣) ، عن يحيى بن راشد، عن أبي الورد (٤) بن ثمامة، عن أبي الجلاح (٥) ، عن معاذ بن جبل: أن النبي (ص) سمع رجلا يقول: اللهم، تمم علي نعمتك، فقال: تدري ما تمام النعمة؟ الفوز [بالجنة] (٦) ، والنجاة من النار، وسمع رجلا يقول (٧) : يا ذا الجلال والإكرام! فقال: قد استجيب

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٣/٦٤٣

لك؛ فاسأل (٨) ؟

فقال أبو زرعة (٩) : هذا خطأ؛ إنما هو: عن أبي الورد (١٠) ، عن

---

(١) نقل الزيلعي في "تخريج الكشاف" (١/٩٥) ، و (٣/٣٩٧) قول أبي زرعة هنا: «وأبو الورد لا يسمى» .

(٢) السؤال هنا موجه إلى أبي حاتم، وسيأتي الجواب آخر المسألة من أبي زرعة، ولا إشكال في هذا؛ فإنه قد يكون حاضرا، فيبادر بالجواب؛ بحكم ما يشترك فيه مع أبي حاتم من مذاكرة هذا العلم والكلام فيه، = = وقد يكون في قرينة الحال في المجلس ما دفع أبا زرعة للجواب؛ كإيماء من أبي حاتم إليه أو نحو ذلك.

(٣) هو: ابن ربيعة الفلسطيني.

(٤) في (ك) : «الوود» .

(٥) في (أ) : «أبي اللجلاج» .

(٦) المثبت من (ش) ، وهو الذي يقتضيه السياق، وفي بقية النسخ: «من الجنة» .

(٧) قوله: «يقول» سقط من (أ) و (ش) و (ف) .

(٨) في (أ) : «فسئل» ، وفي (ش) و (ك) : «فسيل» ، ورسمت بالوجهين في (ت) و (ف) هكذا: «فسيءل» ؛ وهذا جار على مذهب من يرسم الهمزة المتوسطة الساكن ما قبلها مفردة على متسع أو على نبرة، أي: على غير ألف أو ياء أو واو، سواء كانت مفتوحة أو مكسورة أو مضمومة؛ نحو: يسئم، ويزءر، ويلئم، ويمدون الحرف الذي قبلها - رسما - إن كان يتصل بما بعده؛ كرسم المصحف؛ نحو: [يونس: ٩٤] ﴿فاسأل الذين يقرأون الكتاب من قبلك﴾ . وانظر "الألفاظ المهموزة" لابن جني (ص٦٠) ، و"أدب الكاتب" لابن قتيبة (ص٢٦٦ و٢٦٨) .

(٩) السؤال في صدر المسألة موجه إلى أبي حاتم، وتقدم التعليق عليه.

(١٠) رواه عن أبي الورد هكذا: سعيد بن إياس الجريري، ومن طريقه أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٩٣٤٧) ، والإمام أحمد في "المسند" (٥/٢٣١ و٢٣٥ رقم ٢٢٠١٧ و٢٢٠٥٦) ، وعبد بن حميد في "مسنده" (١٠٧) ، والبخاري في "الأدب المفرد" (٧٢٥) ، والترمذي (٣٥٢٧) ، وابن أبي الدنيا في "الشكر" (١٥٦) ، والبزار في "مسنده" (٢٦٣٥) ، والشاشي في "مسنده" (١٣٧٥-١٣٧٧) ، والطبراني في "المعجم الكبير" (٢٠/٥٥-٥٦ رقم ٩٧-١٠٠) ، وفي "الدعاء" (٢٠٢٠ و٢٠٢١) ، وأبو نعيم في "الحلية" (٦/٢٠٤) ، والبيهقي في "الأسماء والصفات" (١٥٨) ، و"الدعوات الكبير" (١٩٧ و٢٥٧) ، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٣/١٢٦-١٢٧) .

وأخرجه البيهقي في "الأسماء والصفات" أيضا (٢٧٠) من طريق الطبراني.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن» . وقال البزار: «وهذا الحديث لا نعلم له طريقا عن معاذ إلا هذا الطريق، ولا نعلم رواه عن اللجلاج إلا أبو الورد» .

وقال أبو نعيم: «تفرد به عن اللجلاج أبو الورد، وحدث به الأكابر عن الجريري، منهم إسماعيل بن علية، ويزيد ابن زريع،

وعنهما الإمامان علي بن المديني وأحمد بن حنبل» . وانظر "العلل ومعرفة الرجال" لعبد الله بن أحمد (٣٠٣/١ رقم ٥٠٦) ، و (٢٥/٢ رقم ١٤٣٣) .." [1]

"رسول الله صلى الله عليه وسلم، فوصل بمتن يرويه الصحابي الأول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

١- ومنها ما كان يرويه المحدث عن جماعة اشتركوا في روايته فاتفقوا غير واحد منهم خالفهم في إسناده، فأدرج الإسناد وحمل على الاتفاق.

فذكرت جميع ذلك، وشرحته وبينته وأوضحته ... أ. هـ.

هذه أقسام المدرج عند الخطيب في هذا الكتاب وهي خمسة أقسام.

تنبيه:

ذكر الحافظ ابن حجر في النكت: ٨١٢/٢: أن الخطيب قسم المدرج في كتابه سبعة أقسام، والذي في كتاب الخطيب خمسة أقسام، وهذا مشكل!!

فالجواب عن هذا **الإشكال** بما يلي:

أن الخطيب – رحمه الله – لما ذكر الباب الأول وهو الأحاديث التي وصلت متونها بقول رواتها وسيق الجميع سياقة واحدة فصار الكل مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم قسمه إلى ثلاثة أقسام:

الأول: ما أدرج فيه كلام من قول الصحابي – رحمه الله – وذكر في هذا النوع ١٩ حديثا، انظر (ق ٢ أ – ٢٤ أ) .

الثاني: ما أدرج فيه كلام من قول التابعي حيث قال – ق ٢٤ أ: " ذكر الأحاديث المسندة المرفوعة التي وصلت بها ألفاظ التابعين وأدرجت فيها " وذكر في هذا النوع ٢٢ حديثا انظر (ق ٢٤أ – ٤٩أ) .

الثالث: ما أدرج فيه كلام من بعد التابعين حيث قال – ق ٨٩ب:." [2]

"" ذكر أخبار من وصل المرسل المقطوع بالمتصل المرفوع وأدرجه في الأحاديث. وذكر في هذا النوع ستة أحاديث فقط انظر (ق٨٩ب – ١٠٢ب) .

فالحافظ ابن حجر اعتبر هذين النوعين الأخيرين أقساما مستقلة، وقوى ذلك لديه أن النوع الثالث وهو كلام من بعد التابعين ورد ذكره في الكتاب بعد الباب الثاني.

القسم الأول من مدرج الإسناد فجاء مفصولا عن النوعين الأولين من الباب الأول – مدرج المتن – وهو تابع لهما وحقه أن يأتي بعدهما مباشرة ولا أدري ما سبب تأخيره إلى هذا المكان وليس في هذه النسخة أية خلل أو إشارة توحي بوجود تقديم أو تأخير فيها، وخاصة أن أحاديث كل باب أو نوع متتابعة مستقلة عن غيرها.

ومما يقوى ما يذهب إليه أن النوع الثالث هو جزء من الباب الأول ما يلي:

أ- أن الإدراج فيه في المتن.

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، ابن أبي حاتم ٣٨٢/٥

(٢) الفصل للوصل المدرج في النقل الخطيب البغدادي ٤٥/١

ب- جرت عادة المؤلفة أن يعنون لكل قسم بقوله: " باب كذا وكذا " ولما بدأ بالقسم الأول قال: " باب ذكر الأحاديث التي وصلت ألفاظ رواتها بمتونها.." فبدأ من ذلك بما أدرج قول الصحابي فيه ...

ثم ذكر النوعين الآخرين قال: " ذكر الأحاديث.. ولم يسبقه بقوله باب.. وبهذا **الجواب** يزول في نظري **الإشكال** أو ما ظاهره التناقض والعلم عند الله.." [1]

"٧. لما كان ابن الصلاح في إطار تقعيد القواعد في طريقه لتقنينها كقوانين تحكم هذا العلم، كان من كمال علمه وتكميله لتلك الأساسيات يورد ما يتوقع أن يعترض به عليه، ثم يتولى **جوابه** بما يسلم معه من النقد.

مثل قوله في بحثه لتقوي الضعيف بكثرة الطرق:

((لعل الباحث الفهم يقول: إنا نجد أحاديث محكوما بضعفها مع كونها قد رويت بأسانيد كثيرة من وجوه عديدة، مثل حديث: ((الأذنان من الرأس))، ونحوه، فهلا جعلتم ذلك وأمثاله من نوع الحسن؛ لأن بعض ذلك عضد بعضا، كما قلتم في نوع الحسن على ما سبق آنفا؟؟

وجواب ذلك أنه ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه، ... الخ كلامه)) (١).

وكما في **جوابه** عن **الإشكال** المتوقع من جمع الترمذي بين الحسن والصحة في وصف حديث واحد؛ لأن الحسن قاصر عن الصحيح، فكيف يستقيم الجمع بين نفي القصور وإثباته؟؟

فقال: ((**وجوابه**: أن ذلك راجع إلى الإسناد ... الخ)) (٢).

٨. بيانه مراتب بعض الكتب المصنفة، إرشادا للطالب في كيفية الاعتماد عليها ونمثل لذلك بما يأتي:

فبعد أن بين حكم مستدرك الحاكم والأحاديث الواردة فيه، بين حكم صحيح ابن حبان قائلا: ((ويقاربه في حكمه صحيح أبي حاتم بن حبان البستي)) (٣).

ونراه قد سرد عددا لا بأس به من المسانيد، مصدرا ذلك بقوله: ((كتب المسانيد غير ملتحقة بالكتب الخمسة)) (٤)، وعلل هذا الحكم بأنهم: ((يخرجوا في مسند كل

---

(١) معرفة أنواع علم الحديث: ١٠٣ - ١٠٤.

(٢) المصدر السابق: ١١٠.

(٣) المصدر نفسه: ٩٠.

(٤) المصدر نفسه: ١٠٨.." [2]

---

(١) الفصل للوصل المدرج في النقل الخطيب البغدادي ٤٦/١

(٢) مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث - ت فحل ابن الصلاح ص/٣٩

"الثامن: في قول الترمذي وغيره: ((هذا حديث حسن صحيح)) (١) **إشكال**؛ لأن الحسن قاصر عن الصحيح كما سبق إيضاحه، ففي الجمع بينهما في حديث واحد جمع بين نفي ذلك القصور وإثباته؟! **وجوابه**: أن ذلك راجع إلى الإسناد، فإذا روي الحديث الواحد بإسنادين، أحدهما إسناد حسن والآخر إسناد صحيح، استقام أن يقال فيه: إنه حديث حسن صحيح، أي (٢) إنه حسن بالنسبة إلى إسناد صحيح بالنسبة إلى إسناد آخر. على أنه غير مستنكر أن يكون بعض من قال ذلك، أراد بالحسن معناه اللغوي، وهو ما تميل إليه النفس ولا يأباه القلب، دون المعنى الاصطلاحي الذي نحن بصدده، فاعلم ذلك، والله أعلم.

التاسع: من أهل الحديث من لا يفرد نوع الحسن ويجعله مندرجا في أنواع الصحيح؛ لاندراجه في أنواع ما يحتج به (٣)، وهو الظاهر من كلام الحاكم أبي عبد الله

= ولكن الحافظ ابن حجر اختار أن التلازم بين الحكم بصحة الإسناد وصحة المتن أغلبي، وما ند عن هذه القاعدة قليل لا يصلح التعويل عليه، فضلا عن تأسيس قاعدة عليه، فقال: ((لا نسلم أن عدم العلة هو الأصل، إذ لو كان هو الأصل ما اشترط عدمه في شرط الصحيح، فإذا كان قولهم: صحيح الإسناد يحتمل أن يكون مع وجود العلة لم يتحقق عدم العلة، فكيف يحكم له بالصحة؟)).

ومن ثم فرق بين حكم الحافظ المعتمد وغير المعتمد، وبين من عرف من حالة التفريق في الحكم بين السند والمتن وبين من لم يعرف عنه ذلك. النكت ١/ ٤٧٤.

(١) للعلماء في هذه المسألة أجوبة واعتراضات ومناقشات. انظر: الاقتراح: ١٧٤، ونكت الزركشي ١/ ٣٦٨، ومحاسن الاصطلاح: ١١٤، والتقييد والإيضاح: ٥٨، ونكت ابن حجر١/ ٤٧٥، والبحر الذي زخر٣/ ١٢٠٩.

(٢) عبارة: ((أن يقال فيه: أنه حديث حسن صحيح، أي)) ليست في (ج).

(٣) بل قال شيخ الإسلام أبو العباس بن تيمية: ((قسمة الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف فهذا أول من عرف أنه قسمه هذه القسمة أبو عيسى الترمذي، ولم تعرف هذه القسمة عن أحد قبله)). ثم قال: ((وأما من قبل الترمذي من العلماء فما عرف عنهم هذا التقسيم الثلاثي لكن كانوا يقسمونه إلى صحيح وضعيف، والضعيف عندهم نوعان: ضعيف ضعفا لا يمتنع العمل به، وهو يشبه الحسن في اصطلاح الترمذي، وضعيف ضعفا يوجب تركه وهو الواهي)). مجموع الفتاوى ١٨/ ١٧، ١٨. وانظر: ١٨/ ١٤٠ منه.

وقال العراقي في التقييد: ١٩: ((لم أر من سبق الخطابي إلى تقسيمه ذلك، وإن كان في كلام المتقدمين ذكر الحسن)).

وقال ابن حجر في نكته ١/ ٤٧٩: ((هذا ينبغي أن يقيد به إطلاقه في أول الكلام على نوع الصحيح، وهو قوله: الحديث ينقسم عند أهله إلى صحيح وحسن وضعيف)).." (١)

---

(١) مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث - ت فحل ابن الصلاح ص/١١٠

"الثامن: في قول الترمذي وغيره: " هذا حديث حسن صحيح " **إشكال**، لأن الحسن قاصر عن الصحيح، كما سبق إيضاحه، ففي الجمع بينهما في حديث واحد جمع بين نفي ذلك القصور وإثباته.

وجوابه: أن ذلك راجع إلى الإسناد، فإذا روي الحديث الواحد بإسنادين: أحدهما إسناد حسن، والآخر إسناد صحيح استقام أن يقال فيه: إنه حديث حسن صحيح، أي إنه حسن بالنسبة إلى إسناد، صحيح بالنسبة إلى إسناد آخر.

على أنه غير مستنكر أن يكون بعض من قال ذلك أراد بالحسن معناه اللغوي، وهو: ما تميل إليه النفس ولا يأباه القلب، دون المعنى الاصطلاحي الذي نحن بصدده، فاعلم ذلك، والله أعلم.." (١)

"وقوله: ((من زار قبري)) فقد أطلق اسم الزيارة وقيل: لأن ذلك لما قيل: إن الزائر أفضل من المزور، وهذا أيضا ليس بشيء إذ ليس كل زائر بهذه الصفة وليس عموما.

وقد ورد في حديث أهل الجنة زيارتهم لربهم ولم يمنع هذا الفظ في حقه والأولى عندي أن منعه وكراهة مالك له لإضافة إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم وأنه لو قال: زرنا النبي صلى الله عليه وسلم لم يكرهه لقوله صلى الله عليه وسلم: ((اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)) (١) فحمى إضافة هذا اللفظ إلى القبر والتشبيه بفعل أولئك قطعا للذريعة، وحسما للباب والله أعلم.

قال المعترض: هذا كلام القاضي وما اختاره يشكل عليه قوله: ((من زار قبري)) فقد أضاف الزيارة إلى القبر إلا أن يكون هذا الحديث لم يبلغ مالكا فحينئذ يحسن ما قاله القاضي في الاعتذار عنه، لا في إثبات هذا الحكم في نفس الأمر، ولعله يقول: إن ذلك من قول النبي صلى الله عليه وسلم لا محذور فيه، والمحذور إنما هو ف يقول غيره.

قلت: هذا **الإشكال** الذي ذكره المعترض على كلام القاضي ليس بشيء، وما ذكره من الخبر الذي فيه إضافة الزيارة إلى قبره ليس بثابت عند مالك ولا في نفس الأمر، بل هو حديث ضعيف غير ثابت عن أهل العلم بالحديث، كما قد بينا ذلك فيما تقدم،ولو كان ثابتا لم يحسن من عالم أنيف رق في إطلاق لفظه بين كونه من قول النبي صلى الله عليه وسلم، أومن قول غيره كما ذكره.

ثم قال: وقد قال عبد الحق الصقلي، عن أبي عمران المالكي أنه قال: إنما كره مالك أن يقال: زرنا قبر النبي صلى الله عليه وسلم لأن الزيارة من شاء فعلها، ومن شاء تركها وزيارة قبره صلى الله عليه وسلم واجبة.

قال عبد الحق: يعني من السنن الواجبة ينبغي أن لا تذكر الزيارة فيه كما تذكر في زيارة الأحياء الذين من شاء زارهم ومن شاء ترك، والنبي صلى الله عليه وسلم أشرف وأعلى من أن يسمى أنه يزار.

قال المعترض: وهذا **الجواب** بينه وبين **جواب** القاضي بون في شيئين: أحدهما أنه يقتضي تأكيد نسبة معنى الزيارة إلى القبر، وأنه يجتنب لفظها، **وجواب** القاضي يقتضي عدم نسبتها إلى القبر.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث - ت عتر ابن الصلاح ص/٣٩

---

(١) تقدم تخريجه.." (١)

"في الحديث الواحد: فيوما يصفه بالصحة، ويوما يصفه بالحسن، ولربما استضعفه!

وهذا حق، فإن الحديث الحسن يستضعفه الحافظ عن أن يرقيه إلى رتبة (١) الصحيح. فبهذا الاعتبار فيه ضعف ما، إذ الحسن لا ينفك عن ضعف ما. ولو انفك عن ذلك، لصح باتفاق.

وقول الترمذي: (هذا حديث حسن، صحيح) عليه **إشكال**: بأن الحسن قاصر عن الصحيح، ففي الجمع بين السمتين لحديث واحد مجاذبة! وأجيب عن هذا بشيء لا ينهض أبدا، وهو أن ذلك راجع إلى الإسناد: فيكون قد روي بإسناد حسن، وبإسناد صحيح. وحينئذ لو قيل: (حسن، صحيح، لا نعرفه إلا من هذا الوجه) ، لبطل هذا **الجواب!**

وحقيقة ذلك – أن لو كان كذلك – أن يقال: (حديث حسن وصحيح) . فكيف العمل في حديث يقول فيه: (حسن، صحيح،

---

(١) – في (ش) : "مرتبة" بزيادة ميم، وهو مخالف للأصل.." (٢)

"بثلاث١، وأوتروا بخمس، أو سبع، ولا تشبهوا بصلاة المغرب"، انتهى. قال الدارقطني: إسناده ثقات، انتهى.

---

١ قوله: لا توتروا بثلاث، وأوتروا بخمس، أو سبع، ولا تشبهوا بصلاة المغرب، اهـ.

هذا الحديث قد اكتفى بظاهر لفظه ابن نصر المروزي في "قيام الليل" ص ١٢٧، حيث رد به على بعض أصحاب أبي حنيفة في قوله: إن العلماء قد أجمعوا على أن الوتر بثلاث جائز حسن، اهـ. وقال: قوله هذا، من قلة معرفته بالأخبار، واختلاف العلماء، وقد روى في "كراهية الوتر بثلاث" أخبار: بعضها عن النبي صلى الله عليه وسلم، وبعضها عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. والتابعين، ثم روى هذا الخبر عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا توتروا بثلاث، تشبهوا بالمغرب، ولكن أوتروا بخمس. أو سبع. أو تسع. أو باحدى عشرة. أو أكثر من ذلك"، اهـ. وفي معناه ما أخرج أحمد في "مسنده" ص ٣٣٥ ج ٥ عن ميمونة. وعائشة مرفوعا، قالتا: لا يصح "أي الوتر" إلا بخمس. أو سبع، اهـ. لكن أشكل على أهل العلم تأويله، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد تواتر عنه إيتاره بالثلاث، وعن الصحابة. والتابعين، وقد روى هو جملة صالحة منها في "كتابه في الوتر" فما معنى النهي بعد ذلك؟

ولقد تصدى الحافظ في "الفتح" ص ٤٠٠ ج ٢ لرفع هذا **الإشكال**، وقال: الجمع بين هذا وبين ما تقدم من النهي عن التشبه بصلاة المغرب أن يحمل النهي على صلاة ثلاث بتشهدين، اهـ. وظن أن النهي في الحديث هو النهي عن التشبيه، وقد سبقه سليمان بن يسار إلى هذا، روى عنه ابن النصر أنه كره الثلاث، وقال: لا يشبه التطوع بالفريضة، اهـ، وهذا

---

(١) الصارم المنكي في الرد على السبكي ابن عبد الهادي ص/٢٧٤

(٢) الموقظة في علم مصطلح الحديث الذهبي، شمس الدين ص/٢٩

الحمل مردود بالعيان، وبمعنى الحديث، أما الأول: فانا لا نرى الفرق بين الفريضة والتطوع إلا بإيجاب الله تعالى وعدمه، ولا نرى الفرق بين صوم التطوع وصوم رمضان إلا بذلك، وكذا فريضة الحج، وتطوعه سيان في الأعمال كلها، ولا فرق في الانفاق بين الزكاة وسائر الصدقات، بل لا فرق بين صلاة الفجر والركعتين قبلها، وبين صلاة الظهر، وأربع قبلها، في شيء من الأركان، ولو حلف رجل أن التطوع كالفريضة في الأمور كلها، إلا فيما يرخص في التطوع لكان بارا، وعد الطحاوي في: ١٧٣ من "شرح الآثار" من ذلك أشياء: فقال: إنا لم نجد سنة إلا ولها مثل في الفرض، اهـ. فما بال الوتر نهى عنه لأجل الاشتباه بالفريضة؟ وأما المعنى. فلأن لهذا الحديث لفظان: الأول: لا توتروا بثلاث، تشبهوا بالمغرب، ولكن أوتروا بخمس، الحديث، وكلمة تشبهوا في هذا، ليست بصفة، بل هي جواب النهي، ولا يصح معناه، على مراد ابن نصر على مذهب جمهور النحاة، لأن التقدير عندهم أن لا توتروا بثلاث، تشبهوا بالمغرب، إلا على مذهب الكسائي، فإن المعنى عنده أن توتروا بثلاث، تشبهوا بالمغرب فمحط النهي، ليس التشبيه فقط، بل هذا العدد، والتشبيه لازم له، فمتى حصل الايتار، بالثلاث، بأي صورة كانت، حصلت المشابهة، وعين الشرع لرفع المشابهة طريقا بقوله: ولكن أوتروا بخمس. أو سبع، الحديث، فكأن المؤول لهذا الحديث بالتأويل المذكور لم يرتض به. واللفظ الآخر لهذا الحديث: لا توتروا بثلاث، وأوتروا بخمس أو سبع، ولا تشبهوا بصلاة المغرب، ففي هذا الحديث نهى عن الايتار بثلاث، وعن التشبيه بصلاة المغرب كليهما، فإن كان التشبيه هو الايتار بثلاث، عاد الإشكال بأسره، وإن أريد الصفة والهيئة، فبعد التفريق بين هيئة وهيئة. بقي النهي عن الايتار بثلاث بحاله. ففيما أوله الحافظ إعمال كلمة، وإهمال الأخرى. ثم هذا التأويل، وإن لم يضر الحنفية، لأن حاصله: أن المشابهة بين الصلاتين تنتفي بزيادة بعض الأعمال في إحداهما، والنقص في الأخرى، فكما أن أمرا هو سنة في الفريضة عنده يرتفع بتركه في الوتر المشابهة بين المغرب، والوتر كذلك يرتفع المشابهة بزيادة القنوت، وهو واجب عندهم في الوتر. دون صلاة المغرب، فلا خير فيه عندهم، بل يوافقهم في إبطال سعي ابن نصر فيما أراد منه، لكن يخالف به هذا الحديث، الحديث الصحيح الذي أخرجه النسائي: ص ٢٤٨. وغيره عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يسلم في ركعتي الوتر، وبوب عليه النسائي بقوله: "كيف الوتر بثلاث" وقد عد ابن حزم في "المحلى" جميع أنواع الوتر التي ثبتت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال في: ص ٤٧ ج ٣: والثاني عشر: أن يصلي ثلاث ركعات يجلس في الثانية، ثم يقوم دون التسليم، ويأتي بالثالثة، ثم يجلس، ويتشهد كصلاة المغرب، وهو اختيار أبي حنيفة، لما حدثنا عبد الله." [١]

"سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال هذا حديث حسن صحيح انتهى

وحاصل ما ذكره في الجواب عن هذا الإشكال وجهان

الأول منهما أن تعدد الصفة باعتبار تعدد الإسناد قد رد بوجهين

أحدهما ذكره ابن أبي الدم لأنه قد يمكن أن يكون الحديث صحيح الإسناد ولا يكون المتن صحيحا لكونه شاذا أو معللا فوصف الإسناد بالصحة أو الحسن غير وصف الحديث نفسه بالصحيح أو الحسن فلا يحسن أن يقال إن مراده بقوله حديث حسن صحيح – بعد التصريح بوصف الحديث بهما بأنه راجع إلى وصف إسناده فإن الحديث شيء وإسناد

---

(١) نصب الراية الزيلعي ، جمال الدين ١١٦/٢

الحديث شيء آخر وإنما لا يبعد أن يكون المراد بقوله هذا حديث حسن صحيح أن الصحيح هو الذي نقله العدل عن العدل بشرط الضبط كما تقدم والحسن هو الحديث الوارد فيه بشرى للمكلف وتسهيل عليه وتيسير مأخوذ مما تميل إليه النفس (٣٦ / د) وهو الذي أشار إليه ابن الصلاح في **الجواب** الثاني انتهى." (١)

"«الصحيحين» وغيرهما، وتمحل بعض شيوخنا الحفاظ في **الجواب** عن هذا **الإشكال** فقال: لعل عائشة (ممن) خرج مع النبي – صلى الله عليه وسلم – في سفره عام الفتح، (وكان) سفره ذلك في رمضان ولم يرجع من سفره ذلك حتى اعتمر (عمرة) الجعرانة، فأشارت بالقصر والإتمام، والفطر والصيام، والعمرة إلى ما كان في تلك السفرة.

قال شيخنا: وقد روي (من) حديث ابن عباس «أنه عليه السلام اعتمر في رمضان» ثم رأيت بعد ذلك عياضا القاضي أجاب بهذا **الجواب** فقال: لعل هذه هي التي عملها في شوال وكان ابتداء خروجها في رمضان. وظاهر إيراد أبي حاتم بن حبان أنه عليه السلام اعتمر في رمضان، فإنه قال في «صحيحه» : «اعتمر عليه السلام أربع عمر: الأولى عمرة القضاء سنة القابل من عام الحديبية وكان ذلك في رمضان، ثم الثانية حيث فتح مكة وكان فتحها في رمضان، ثم خرج منها قبل هوازن وكان من أمره ما كان فلما رجع وبلغ الجعرانة قسم الغنائم (بها) واعتمر منها إلى مكة وذلك في شوال، واعتمر الرابعة في حجته وذلك في ذي الحجة سنة عشر من الهجرة» . هذا لفظه، واعترض (عليه الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد." (٢)

"دينار – (وقيل: مائتي دينار، وقيل: أربعة آلاف درهم. ورأيت في «الصحاح» لابن السكن أربعمائة درهم) – وهذا لفظه: عن أم حبيبة قالت: «تزوجني رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وأنا بأرض الحبشة، فزوجه إياها النجاشي ومهرها من عنده أربعمائة درهم، ولم يعطها النبي – صلى الله عليه وسلم – شيئا، وبعث بها مع شرحبيل بن حسنة» كذا هو فيه «أربعمائة درهم» و (صوابه: أربعة) آلاف. كذا هو في «مسند أحمد» من هذا الوجه. وأما حديث ابن عباس «أن أبا سفيان طلب من النبي – صلى الله عليه وسلم – ثلاثا؛ منها أن يزوجه أم حبيبة» هذا من الأحاديث المشهورة **بالإشكال** المعروفة بالإعضال، ووجه **الإشكال**: أن أبا سفيان إنما أسلم يوم الفتح، والفتح سنة ثمان، والنبي – صلى الله عليه وسلم – كان قد تزوجها (قبل ذلك) بزمن طويل. قال خليفة بن خياط: (والمشهور على) أنه تزوجها سنة ست، ودخل بها سنة سبع. وقيل: تزوجها سنة سبع، وقيل: سنة خمس، وقد أوضحت **الجواب** عن هذا **الإشكال** في «شرح العمدة» في كتاب النكاح فليراجع منه.

الحديث الرابع

«أنه عليه الصلاة والسلام وكل أبا رافع في قبول نكاح ميمونة» .

هذا الحديث رواه مالك في «الموطأ» والشافعي عن ربيعة." (٣)

---

(١) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي الزركشي، بدر الدين ٣٦٩/١

(٢) البدر المنير ابن الملقن ٥٢٩/٤

(٣) البدر المنير ابن الملقن ٧٣١/٦

"١ – السلفي حيث قال الكتب الخمسة اتفق على صحتها علماء المشرق والمغرب

وهذا فيه ٢ تساهل لأن منها ما صرحوا بكونه ضعيفا أو منكرا ونحو ذلك من أوصاف الضعف وصرح أبو ٣ داود بانقسام ما في كتابه إلى صحيح وغيره كما سيأتي والترمذي في كتابه بالتمييز ٤ بين الصحيح والحسن

قلت حمله النووي رحمه الله على أن مراده أن معظم الكتب الثلاثة ٥ سوى الصحيحين يحتج به لكن في هذا نظر إذ ليس كل صحيح محتجا به فإن المنسوخ صحيح ٦ غير محتج به فمراده إذا سلم عن معارض وليس كل غير صحيح غير محتج به فإن الحسن غير ٧ صحيح على ما ذكرناه مع أنه يحتج به

الثاني قولهم هذا حديث حسن الإسناد أو صحيحه ٨ دون قولهم حديث صحيح أو حسن لأنه قد يقال هذا حديث صحيح الإسناد ولا يصح أو حسن ٩ لأنه قد يقال هذا حديث صحيح الإسناد ولا يصح لكونه شاذا أو معللا فإن اقتصر على ١٠ ذلك حافظ معتمد فالظاهر صحة المتن أي أو حسنه لأن عدم العلة والقادح هو الأصل والظاهر ١١

الثالث قول الترمذي وغيره هذا حديث حسن صحيح فيه **إشكال** لأن الحسن قاصر عن الصحة ١٢ كما سلف **وجوابه** أن معناه أنه روي بإسنادين أحدهما يقتضي الحسن والآخر يقتضي الصحة ١٣ فحسن بالنسبة إلى إسناد صحيح بالنسبة إلى آخر." (١)

"١ – بعمل مسلم فهلا ألزم مسلم أيضا

جواب هذا أن مسلما التزم الصحة

ثم في كلام ٢ أبي داود السالف **إشكال** فإن في سننه أحاديث ظاهرة الضعف لم يبينها مع أنها متفق على ٣ ضعفها عند أهل الفن كالمرسل والمنقطع ورواية مجهول كشيخ ورجل ونحوه وقد قال وما ٤ كان في وهن شديد بينته

وأجاب النووي رحمه اله في كلامه على سننه بأنه ترك التنصيص ٥ على ضعف ذلك لظهوره

السادس كتب المسانيد غير ملتحقة بالكتب الخمسة وما جرى مجراها ٦ في الاحتجاج بها والركون إلى ما يورد فيها مطلقا ك مسند أبي داود الطيالسي وعبيد ٧ الله بن موسى والإمام أحمد وإسحاق بن راهويه وعبد بن حميد والدارمي كما عده ابن ٨ الصلاح لكنه على الأبواب وأبي يعلى والحسن بن سفيان والبزار وأشباهها فعادتهم فيها ٩ أن يخرجوا في مسند كل صحابي ما رووه من حديثه غير مقيدين بالصحة فلهذا تأخرت رتبتها ١٠ وإن جلت لجلالة مصنفيها عن مرتبة الكتب الخمسة وما التحق بها من الكتب المصنفة ١١ على الأبواب

السابع إذا كان راوي الحديث دون درجة أهل الحفظ والإتقان غير أنه ١٢ من المشهورين بالصدق والستر وروي مع ذلك حديثه من غير." (٢)

"لكونه شاذا أو معللا. غير أن المصنف المعتمد منهم إذا اقتصر على قوله: " إنه صحيح الإسناد " (١)، ولم يذكر له علة ولم يقدح فيه، فالظاهر منه الحكم له بأنه صحيح في نفسه، لأن عدم العلة والقادح هو الأصل والظاهر. والله أعلم.

---

(١) المقنع في علوم الحديث ابن الملقن ٨٩/١

(٢) المقنع في علوم الحديث ابن الملقن ٩٩/١

الثامن: في قول " الترمذي " وغيره: " هذا حديث حسن صحيح " (٢) **إشكال**؛ لأن الحسن قاصر عن الصحيح كما سبق إيضاحه، ففي الجمع بينهما في حديث واحد، جمع بين نفي ذلك القصور وإثباته. **وجوابه** أن ذلك راجع إلى الإسناد؛ فإذا روي الحديث الواحد بإسنادين، أحدهما إسناد حسن والآخر إسناد صحيح، استقام أن يقال فيه: إنه حديث حسن صحيح، أي أنه حسن بالنسبة إلى إسناد، صحيح بالنسبة إلى إسناد آخر. على أنه غير مستنكر أن يكون بعض من قال ذلك، أراد بالحسن معناه اللغوي، وهو ما تميل إليه النفس ولا يأباه القلب، دون المعنى الاصطلاحي الذي نحن بصدده، فاعلم ذلك. والله أعلم *.

(١) على هامش (غ) بخط الفاسي: [وجدت بخط شيخنا: سئل المصنف ابن الصلاح في فتاويه فأجاب بأنه متى كان المتن غير صحيح فمحال أن يصح إسناده على الشرط المذكور؛ لأن شرطه ألا يكون شاذا ولا معللا، فلأجله لا يصح المتن، فإذا أطلق عليه أنه إسناد صحيح، فمعناه أن رجال إسناده عدول ثقات، لا غير]- وانظر نخبة الفكر: ٩٣.

(٢) على هامش (غ) ووجدت بخطه - أيده الله -: [قال المؤلف: وجدت في أصل الحافظ أبي حازم العبدوي بكتاب الترمذي في حديث معاذ: " فيم يختصم الملأ الأعلى؟ " سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال: هذا حديث حسن صحيح. والله أعلم].

وعلى هامش (ص): [قال المؤلف] فذكره. وحديث " فيم يختصم الملأ الأعلى " في سنن الدارمي ٢/ ١٢٦ من حديث عبدالرحمن بن عائش الحضرمي، مرفوعا. ورواه أحمد والطبراني والبزار، من عدة طرق في بعضها مقال. (مجمع الزوائد، ك التعبير، باب فيما رآه النبي - صلى الله عليه وسلم - في المنام: ٧/ ١٧٦ - ١٧٨).

---

* المحاسن:

" فائدة: لا يقال: ما ذكر أولا يرده قول " الترمذي " في بعض الأحاديث: هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه؛

لأنا نقول: أراد " الترمذي " بذلك انفراد أحد رواته، لا أن المتن منفرد به. ويدل لهذا أنه يقول في بعض الأحاديث: " غريب من هذا الوجه، يستغرب من حديث فلان " كقوله في حديث خالد عن ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعا: " من أشار إلى أخيه بحديدة ": =." (١)

"النوع الحادي عشر:

معرفة المعضل.

(١) مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح البلقيني، سراج الدين ص/١٨٥

وهو لقب لنوع خاص من المنقطع: فكل معضل منقطع، وليس كل منقطع معضلا. وقوم يسمونه مرسلا كما سبق، وهو عبارة عما سقط من إسناده اثنان فصاعدا.

وأصحاب الحديث يقولون: أعضله فهو معضل، بفتح الضاد، وهو اصطلاح مشكل المأخذ من حيث اللغة، وبحثت فوجدت له قولهم: أمر عضيل: أي مستغلق شديد. ولا التفات في ذلك إلى: معضل، بكسر الضاد، وإن كان مثل عضيل في المعنى (١) *.

---

(١) على هامش (غ، ص) من أمالي ابن الصلاح:

[قال المؤلف - رحمه الله -: " دلنا قولهم: عضيل، على أن في ماضيه: عضل؛ فيكون أعضله منه، لا من أعضل هو. وقد جاء: ظلم الليل وأظلم، وأظلمه الله، وغطش الليل وأغطشه الله ". وجدته بخطه].

قال العراقي: " وأراد المصنف بذلك تخريج قول أهل الحديث: معضل، بفتح الضاد، على مقتضى اللغة فقال إنه وجد له قولهم: أمر عضيل. ثم زاده المصنف إيضاحا فيما أملاه حين قراءته الكتاب عليه فقال: " إن فعيلا يدل على الثلاثي، فعلى هذا يكون لنا (عضل) قاصرا، و (أعضل) متعديا وقاصرا، كما قالوا: ظلم الليل وأظلم الليل. انتهى. وقد اعترض عليه بأن فعيلا لا يكون من الثلاثي القاصر. **والجواب**: أنه إنما يكون من الثلاثي القاصر إذا كان فعيل بمعنى مفعول. فأما إذا كان بمعنى فاعل فيجيء من الثلاثي القاصر كقولك: حريص، من: حرص. وإنما أراد المصنف بقولهم: عضيل، أي أنه بمعنى فاعل .... وقرأت بخط الحافظ شرف الدين الحسن بن علي بن الصيرفي المصري - ت ٦٩٩ هـ - على نسخة من كتاب ابن الصلاح في هذا الموضع: " دلنا قولهم عضيل ... " - إلى آخر الطرة على هامش (غ، ص) - (التقييد: ١٠٢).

---

* المحاسن:

" فائدة: إن كان وجه **الإشكال** من حيث اللغة أن الماضي في ذلك ثلاثي ليس إلا، فممنوع. ففي (الصحاح للجوهري): وأعضلني فلان أي أعياني أمره، وقد أعضل الأمر أي اشتد واستغلق.

وإن كان وجه **الإشكال** أن الرباعي إنما أتى في القاصر كأعضل الأمر، ومنه =." (١)

"رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم تفرد به عن عمر: " علقمة بن وقاص " (١) ثم عن علقمة: " محمد بن إبراهيم " ثم عنه (٢): " يحيى بن سعيد " على ما هو الصحيح عند أهل الحديث *.

---

(١) " علقمة بن وقاص " الليثي المدني التابعي. وكان في (غ، ز): [بن أبي وقاص] ثم كشطت [أبي] في الأولى، وضرب عليها في الثانية، وفوقها: صح.

(٢) الضمير لمحمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي أبي عبدالله المدني التابعي، ومن هذه الطريق، رواه: البخاري: في ك الإيمان،

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح البلقيني، سراج الدين ص/٢١٦

باب ما جاء أن الأعمال بالنية (فتح الباري ١/ ٦ - ١٤) وفيه تخريجه من مختلف طرقه. ثم في كتب: العتق، ومناقب الأنصار، والطلاق، والأيمان.

ومسلم: في كتاب الإمارة، باب قوله صلى الله عليه وسلم " إنما الأعمال بالنية " (ح ١٩٠٧) ٣/ ١٥١٥. وأبو داود: ك الطلاق، باب فيما عني به الطلاق والنيات (ح / ٢٢٠): ٢/ ٢٦٢.

والترمذي: أبواب فضائل الجهاد، باب ما جاء فيمن يقاتل رياء وللدنيا (٨/ ١٥١ عارضة الأحوذي).

والنسائي: طهارة، باب النية في الوضوء (١/ ٥٨) وفي الطلاق، والأيمان.

وابن ماجة: في الزهد، باب النية (ح ٤٢٢٧) ص / ١٤١٣، والإمام أحمد في مسند عمر - رضي الله عنه - ١/ ٢٥٨ معارف. وانظر الإلماع: ٥٤.

---

* المحاسن:

" فائدة: جواب الإشكال أن الانفراد هنا لم يحصل فيه الشذوذ المقصود؛ لحصول الشهرة بعد ذلك. فلا يرد على من قال: الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد. وأما على طريق " الحاكم " فالمراد بالانفراد: ما خالف الشواهد أو القواعد. وهذا غير موجود في حديث " إنما الأعمال بالنيات ". ولا يقال: لم ينفرد به عمر - رضي الله عنه - بذلك فقد رواه عن سيدنا محمد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جماعة كثيرة منهم: أبو سعيد الخدري - ذكره الدارقطني -، وذكر ابن منده في (المستخرج) أنه رواه عن النبي - صلى الله عليه وسلم -: " علي بن أبي طالب، وسعد بن أبي وقاص، وابن مسعود، وابن عمر، وأنس، وابن عباس، ومعاوية، وأبو هريرة، وعبادة بن الصامت، وعتبة بن عبد، وهزال بن سويد، وعقبة بن عامر، وأبو ذر الغفاري، وجابر، وعتبة بن الندر، وعقبة بن مسلم " وذكر أحاديثهم فيه؛ لأنا نقول: لم يصح ذلك عن واحد من المذكورين. أما حديث أبي سعيد؛ فرواه عبد المجيد الثقفي - وهو موثق -، عن مالك عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري عن النبي - صلى الله عليه وسلم: =." (١)

"

النوع الثاني:

معرفة الحسن من الحديث

(١٧٤ - ١٨٧) ٢.

تعريفه، عند الخطابي، وعند الترمذي: وغيرهما ١٧٤ ٢.

يظهر من النظر الجامع لأطراف كلامهم فيه، أنه قسمان:

الأول: الحديث الذي لا يخلو رجال إسناده من مستور لم تحقق أهليته، غير أنه ليس مغفلا كثير الخطأ ولا هو متهم بالكذب في الحديث ١٧٥.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح البلقيني، سراج الدين ص/٢٣٨

والثاني أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة غير أنه لم يبلغ درجة رجال الصحيح ١٧٦ ٢.

هذا تأصيل ذلك، ويتضح بتنبيهات وتفريعات:

١ – الحسن يتقاصر عن الصحيح وبيان ذلك ١٧٧ ٢.

٢ – قد يقال: إنا نجد أحاديث محكوما بضعفها مع كونها رويت بأسانيد كثيرة من وجوه عديدة، فهلا جعلتم ذلك من وجه الحسن؟ **وجواب** ذلك: أنه ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من عدة وجوه، بل ذلك يتفاوت ١٧٨ ٢.

٣ – إذا كان راوي الحديث متأخرا عن درجة أهل الحفظ والإتقان غير أنه من المشهورين بالصدق والستر، وروي من غير وجه، فذلك يرتقي بحديثه من درجة الحسن إلى درجة الصحيح ١٨٠ ٢.

٤ – كتاب أبي عيسى الترمذي أصل في معرفة الحديث الحسن، ويوجد في متفرقات من كلام بعض مشايخه والطبقة التي قبله كأحمد ابن حنبل والبخاري وغيرهما.

ومن مظان الحسن أيضا (سنن أبي داود السجستاني) ١٨٠ ٢ – ١٨٢.

٥ – ما صار إليه (صاحب المصابيح) – محيي السنة أبي محمد البغوي – في تقسيمه الأحاديث إلى صحاح وحسان، اصطلاح لا يعرف ١٨٢ ٢.

٦ – كتب المسانيد غير ملتحقة بالكتب الخمسة، وما جرى مجراها في الاحتجاج بها والركون إلى ما يورد فيها مطلقا. فعادة أصحاب المسانيد أن يخرجوا في مسند كل صحابي ما رووه من حديثه غير متقيدين بأن يكون حديثا محتجا به: ١٨٣ – ١٨٤ ٢.

٧ – قولهم: هذا حديث صحيح الإسناد أو حسن الإسناد، دون قولهم: هذا حديث صحيح، أو حديث حسن، وبيان ذلك ١٨٤.

٨ – في قول الترمذي، وغيره: هذا حديث حسن صحيح؛ **إشكال**؛ لأن الأمر قاصر عن الصحيح." (١)

"

ففي الجمع بينهما في حديث واحد جمع بين نفي ذلك القصور وإثباته. **وجواب** هذا **الإشكال** ١٨٥ ٢.

٩ – من أهل الحديث من لا يفرد نوع الحسن ويجعله مندرجا في أنواع الصحيح؛ لاندراجه في أنواع ما يحتج به ١٨٦ – ١٨٧ ٢.

النوع الثالث: معرفة الضعيف من الحديث

(١٨٨ – ١٨٩) ٢.

النوع الرابع: معرفة المسند

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح البلقيني، سراج الدين ص/٩٠٩

(١٩٠ – ١٩١) ٢.

أعدل الأقوال فيه، أنه الذي اتصل إسناده من راويه إلى منتهاه، وأكثر ما يستعمل ذلك فيما جاء عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، دون ما جاء عن الصحابة وغيرهم ١٩٤ ٢ – ١٩٥.

النوع الخامس: معرفة المتصل

(١٩٢) ٢.

النوع السادس: معرفة المقطوع

(١٩٣) ٢.

هو ما أضيف إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – خاصة، فهو والمسند عند قوم سواء، والانقطاع والاتصال يدخلان عليهما جميعا. وعند قوم يتفرقان في أن الانقطاع والاتصال يدخلان على المرفوع، ولا يقع المسند إلى على المتصل المضاف إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ١٩٣ ٢.

النوع السابع: معرفة الموقوف

(١٩٤ – ١٩٥).

ما يروى عن الصحابة – رضي الله عنهم –، من أقوالهم وأفعالهم، فيوقف عليهم ولا يتجاوز به إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ومنه ما يتصل الإسناد فيكون من الموقوف والموصول. ومنه ما لا يتصل إسناده فيكون من الموقوف والموصول. ومنه ما لا يتصل إسناده، فيكون من الموقوف غير الموصول.

وموجود في اصطلاح الفقهاء الخراسانيين تعريف الموقوف باسم الآثر: ١٩٤ – ١٩٥.." [١]

"٣٨ – الأمصار ذوات الآثار، للحافظ الذهبي، تحقيق قاسم علي سعد، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ.

٣٩ – الأموال، لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق محمد خليل هراس، دار الفكر، القاهرة، طبعة ١٤٠١ هـ.

٤٠ – إنباء الغمر، لابن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، بيروت.

٤١ – الإنباه على قبائل الرواة، للحافظ أبي عمر بن عبد البر، تحقيق إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.

٤٢ – الأنساب، لعبد الكريم السمعاني، تقديم وتعليق عبد الله عمر البارودي، دار الجنان، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح البلقيني، سراج الدين ص/٩١٠

٤٣ - الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة، تأليف عبد الرحمن المعلي اليماني، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٢هـ.

٤٤ - الأوائل، لأبي بكر أحمد بن أبي عاصم النيل، تحقيق عبد الله الجبوري، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.

٤٥ - إيضاح **الإشكال**، للحافظ محمد بن طاهر المقدسي، تحقيق باسم **الجوابرة**، مكتبة المعلا، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.

٤٦ - بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، لابن عبد الهادي، تحقيق د. وصي الله عباس، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى،

٤٧ - (البحر الزخار) المعروف بمسند البزار، لأبي بكر البزار، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، ١٤٠٩ هـ.." (١)

"الحكم عليه:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف لأن الحسن وإن صرح بالتحديث لم يسمع من أبي هريرة رضي الله عنه. وبهذا فهو منقطع.

هنا **إشكال** وهو أن الحسن صرح بالتحديث عن أبي هريرة مع أنه لم يسمع منه.

الجواب هو ما أجاب به أبو زرعة قيل له، فمن قال: حدثنا أبو هريرة قال: =." (٢)

"النوع العاشر: المنقطع

لم ينكت فيه الحافظ على العراقي.

النوع الحادي عشر: المعضل

وفيه ثلاث نكت:

(٣٥) النكتة الأولى (ص٥٧٢) :

تضمنت تعقبا على العراقي حيث أجاب عن **إشكال** أورد على نقل ابن الصلاح عن أبي نصر السجزي: "أن نحو قول مالك بلغني عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "للمملوك طعامه وكسوته ... " الحديث يسميه المحدثون معضلا".

قال العراقي: "وقد استشكل أن يكون هذا الحديث معضلا لجواز أن يكون الساقط بين مالك وأبي هريرة واحدا ... "

والجواب: أن مالكا قد وصل هذا الحديث خارج الموطأ، فرواه عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة فقد عرفنا سقوط اثنين منه فلذلك سموه معضلا".

---

(١) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٨٣٤/١٠

(٢) المطالب العالية محققا ابن حجر العسقلاني ٢٨٩/١٢

فتعقب ابن حجر شيخه العراقي بقوله: "أقول: بل السياق يشعر بعدم السقوط؛ لأن معنى قوله بلغني يقتضي ثبوت مبلغ، فعلى هذا فهو متصل في إسناده مبهم لا أنه منقطع".." (١)

"٤١- قوله (ص) : "الثامن في قول الترمذي وغيره"١. عنى بالغير البخاري فقد وقع ذلك في كلامه.

٢٧- قوله (ع) : "ورد ابن دقيق العيد الجواب الثاني".

(يعني قوله أنه غير مستنكر أن بعض من قال ذلك أراد معناه اللغوي)

بأنه يلزم عليه أن يطلق على الحديث الموضوع إذا كان حسن اللفظ بأنه حسن. وذلك لا يقوله أحد من المحدثين إذا جروا على اصطلاحهم٢ ... إلى آخر الفصل.

قلت: وهذا الإلزام٣ عجيب؛ لأن ابن الصلاح إنما فرض المسألة حيث يقول القائل حسن صحيح، فحكمه عليه بالصحة يمتنع معه أن يكون موضوعا.

وأما قول الشيخ بعد ذلك: "أن بعض المحدثين أطلق الحسن وأراد به معناه اللغوي دون الاصطلاحي". ثم أورد الحديث الذي ذكره/ (ر٦٠/ب) ابن عبد البر ... إلى آخر كلامه٤ عليه وهو عجيب، فإن ابن دقيق العيد قد/ (ب١٣٢) قيد كلامه بقوله إذا جروا على اصطلاحهم، وهنا لم يجر ابن عبد البر في ذلك الحكم على اصطلاح المحدثين باعترافه بعدم قوة إسناده، فكيف يحسن التعقب٥ بذلك على ابن دقيق العيد.

---

١ مقدمة ابن الصلاح ص٣٥. قال: "الثامن في قول الترمذي وغيره حسن صحيح إشكال ... ".

٢ التقييد والإيضاح ص٦٠ وما بين قوسين نقله الحافظ من كلام ابن الصلاح توضيحا للكلام.

٣ انظر الاقتراح لابن دقيق العيد (ل٤) .

٤ التقييد والإيضاح ص٦٠ وأما الحديث فأورده ابن عبد البر في جامع بيان العلم ١/٦٥، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "تعلموا العلم فإن تعليمه لله خشية وطلبه عبادة ومذاكرته تسبيح ... " الحديث. قال بعده وهو حديث حسن جدا ولكن ليس له إسناد قوي ورويناه من طرق شتى موقوفا.

٥ وفي (؟) و (ب) "التعقيب".." (٢)

"فللقبول ثلاث مراتب:

الصحيح أعلاها، والحسن أدناها.

والثالثة ما يتشرب من كل منهما، فإن كل ما كان فيه شبه١ من شيئين ولم يتمحض لأحدهما اختص برتبة مفردة٢ كقولهم للمز وهو: ما فيه حلاوة وحموضة: هذا حلو حامض.

قلت لكن هذا يقتضي إثبات قسم ثالث ولا قائل به. ثم إنه يلزم عليه أن يكون في/ (ب١٣٣) كتاب الترمذي حديث

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ابن حجر العسقلاني ١/١٥٥

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ابن حجر العسقلاني ١/٤٧٥

صحيح إلا النادر؛ لأنه قل ما يعبر إلا بقوله حسن صحيح.

وإذا أردت تحقيق ذلك، فانظر إلى ما حكم به على الأحاديث المخرجة من الصحيحين كيف يقول فيها حسن صحيح غالبا.

وأجاب بعض المتأخرين عن أصل **الإشكال** بأنه باعتبار صدق الوصفين على الحديث بالنسبة إلى أحوال رواته عند أئمة الحديث، فإذا كان فيهم من يكون حديثه صحيحا عند قوم وحسنا عند قوم يقال فيه ذلك.

ويتعقب هذا/ (٦٦؟/أ) بأنه لو أراد ذلك لأتى بالواو التي للجمع فيقول: حسن وصحيح أو أتى بأو التي هي للتخيير أو التردد فقال حسن أو صحيح، ثم إن الذي يتبادر إلى/ (ر٦١/أ) الفهم أن الترمذي إنما يحكم على الحديث بالنسبة إلى ما عنده لا بالنسبة إلى غيره، فهذا يقدح في **الجواب**، ويتوقف أيضا على اعتبار الأحاديث التي جمع الترمذي فيها بين الوصفين، فإن كان في بعضها ما لا اختلاف فيه عند جميعهم في صحته، فيقدح في **الجواب** – أيضا – لكن لو سلم هذا

---

١ في كل النسخ "شبهة"ولعل الصواب ما أثبتناه.

٢ انظر الباعث الحثيث ص٤٣- ٤٤ فإنه ذكر قريبا من هذا الكلام الذي قاله الحافظ ونقله عنه العراقي. وانظر التقييد والإيضاح ص٦٢.." [١]

"وساقه بإسناده، فزعم ابن حزم أنه منقطع فيما بين البخاري وهشام (١)، وجعله **جوابا** عن الاحتجاج به على تحريم المعازف)) (٢) إلى آخره.

قال الشيخ في " النكت ": ((اعترض عليه بأن شرط البخاري أن سمى كتابه بالمسند الصحيح، والصحيح هو ما فيه من المسند دون مالم يسنده، وهذا الاعتراض يؤيده قول ابن القطان في "بيان الوهم والإيهام": ((إن البخاري فيما يعلق من الأحاديث في الأبواب غير مبال بضعف رواتها، فإنها غير معدودة فيما انتخب، وإنما يعد من ذلك ما وصل الأسانيد به، فاعلم ذلك)) (٣). انتهى.

ثم قال: ((**والجواب** أن المصنف إنما يحكم بصحتها إلى من علقها عنه إذا ذكره بصيغة الجزم)) (٤). أي: / ٥٢ب / لأن ابن الصلاح أحال على ما قال في الفائدة السادسة، وعبارته هناك: ((ما أسنده البخاري، ومسلم في كتابيهما بالإسناد المتصل، فذلك الذي حكما بصحته بلا **إشكال**، وأما الذي حذف من مبتدأ إسناده واحد، أو أكثر، وأغلب ما وقع ذلك في كتاب البخاري (٥)، وهو في كتاب مسلم

---

(١) قال العراقي في التقييد: ٩٠: ((إنما قال ابن حزم في المحلى: هذا حديث منقطع لم يتصل فيما بين البخاري وصدقة بن خالد. انتهى. وصدقة بن خالد هو شيخ هشام بن عمار في هذا الحديث، وهذا قريب إلا أن المصنف لا يجوز تغيير الألفاظ في التصانيف، وإن اتفق المعنى)).

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ابن حجر العسقلاني ١/٤٧٧

(٢) معرفة أنواع علم الحديث: ١٤٥ – ١٤٦.

(٣) التقييد والإيضاح: ٩٠.

(٤) التقييد والإيضاح: ٩٠.

(٥) قال ابن حجر في هدي الساري: ٦٥٩: ((فجملة ما في الكتاب من التعاليق ألف وثلاث مئة وواحد وأربعون حديثا، وأكثرها مكرر، مخرج في الكتاب أصول متونه، وليس فيه من المتون التي لم تخرج في الكتاب، ولو من طريق أخرى إلا مئة وستون حديثا)).

أقول: ولابن حجر كتاب فريد في بابه، وصل فيه التعاليق التي في صحيح البخاري سماه: تغليق التعليق، ولخصه ابن حجر نفسه في هدي الساري من صفحة ٢١ إلى ٩٨.." [1]

"﴿بأعلم بالشاكرين﴾ (١) وذلك لما بين الميم والباء من المجانسة في المخرج، والمقاربة في المخرج والصفة.

قوله: (وهما) (٢)، أي: هذان البيتان رد على السؤال، ليس هذا الرد بجيد / ٢٠٢أ / أما أولا: فإنه يمكن حمل كلام إمام الحرمين ومن معه على ما قال ابن الصلاح من التوقف من غير حكم بالجرح.

وأما ثانيا: فإنه يلزم منه لو حملناه على الحكم بالجرح أحد أمرين: إما تبقية الأمر على **إشكاله**، وإما تصحيح القول الرابع في شرح الأبيات قبله، وتضعيف القول الأول الذي عليه الجمهور؛ لأنه إن كان المعنى: الحق أن يحكم بما أطلقه، أي: ذكره العالم بالأسباب مع بيان السبب، فهو الأمر الأول، وإن كان المعنى أنه يحكم بما ذكره مطلقا غير مبين السبب فهو الأمر الثاني، وليس ذلك بجيد.

والحق في **الجواب** عن هذا **الإشكال** التفصيل في حال المجروح، فإن كان قد وثقه أحد من أئمة هذا الشأن لم يقبل فيه الجرح من أحد كائنا من كان إلا مفسرا؛ لأنه قد ثبتت له رتبة الثقة فلا يزحزح عنها إلا بأمر جلي؛ فإن أئمة هذا الشأن لا يطلقون الثقة إلا على من اعتبروا حاله في دينه، ثم اعتبروا حديثه وعرضوه على حديث الحفاظ وتفقدوه على ما ينبغي، وهم أيقظ الناس فلا ينقض حكم أحدهم إلا بأمر صريح تكون فيه قوة النقض، ومهما كان الجرح مبهما كان محتملا لوجوه من الاحتمالات يضعف بها عن أن يكون ناقضا لما أثبته الموثق. انظر إلى ما جرح به سويد بن سعيد لما بحث عنه، كيف انكشف عما لا يقدح فيه أصلا، ويقدح في بعض حديثه دون بعض.

---

(١) جزء من آية من سورة الأنعام: ٥٣: ﴿أليس الله بأعلم بالشاكرين﴾، وانظر: معجم القراءات القرآنية ٢/ ٢٧٢.

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٣٤٤.." [2]

"المبحث الخامس:

وصف النسخ الخطية المعتمد عليها في التحقيق.

---

(١) النكت الوفية بما في شرح الألفية برهان الدين البقاعي ١/١٩٨

(٢) النكت الوفية بما في شرح الألفية برهان الدين البقاعي ١/٦١٠

المبحث السادس:

منهجي في تحقيق الكتاب، والتعليق عليه.

٣ - القسم الثاني: النص محققا معلقا عليه طبقا للخطة السابقة.

٤ - القسم الثالث: الخاتمة والفهارس وتشتمل على ما يلي:

أولا: فهرس للآيات.

ثانيا: فهرس للأحاديث والآثار.

ثالثا: فهرس للأعلام.

رابعا: فهرس للأماكن والبلدان.

خامسا: فهرس للمصادر والمراجع.

سادسا: فهرس للموضوعات.

هذا وختاما فإني أتوجه بالثناء والشكر إلى الله -سبحانه وتعالى- على ما يسره لي من جهد ووقت، ثم أتقدم بوافر الشكر وخالص الدعاء لفضيلة المشرف على هذه الرسالة الدكتور باسم فيصل **الجوابره** على توجيهاته ومتابعته لسير عملي في هذه الرسالة، فلم يبخل علي بوقت ولا رأي فجزاه الله خيرا.

وأشكر أيضا كل من أعانني على تخطي عقبة أو حل **إشكال** أو تسهيل الحصول على كتب ومراجع ليست تحت يدي، أتقدم إليهم بالشكر والثناء.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه.

وكتبه

محمد بن عبد الله بن علي القناص

في ١/ ٧/ ١٤٠٨ هـ." [١]

"محمد بن فضيل عن يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن أبي هريرة رفعه: «تسحروا ؛ فإن في السحور بركة» ، وقال: هذا حديث منكر، وإسناده حسن، وأحسب الغلط من محمد بن فضيل، وكذا أورد الحاكم في مستدركه غير حديث يحكم على إسناده بالصحة، وعلى المتن بالوهاء ؛ لعلته أو شذوذه، إلى غيرهما من المتقدمين، وكذا من المتأخرين، كالمزي ؛ حيث تكرر منه الحكم بصلاحية الإسناد ونكارة المتن.

وروى الترمذي في فضائل القرآن حديثا من طريق خيثمة البصري عن الحسن عن عمران بن حصين مرفوعا: «من قرأ القرآن، فليسأل الله به» ، وقال بعده: هذا حديث حسن، ليس إسناده بذاك، ونحوه ما أخرجه ابن عبد البر في كتاب العلم له، من حديث معاذ بن جبل رفعه: «تعلموا العلم، فإن تعلمه لله خشية» . . . "، الحديث بطوله، وقال عقبه: هو حديث حسن

---

(١) عجالة الإملاء ط المعارف إبراهيم الناجي ١/ ١٠

جدا، ولكن ليس إسناده بقوي.

[اجتماع الصحة والحسن]

[اجتماع الصحة والحسن] (و) الثانية (استشكل الحسن) الواقع جمعه في كلام الترمذي كثيرا وغيره كالبخاري (مع الصحة في متن) واحد، كهذا حديث حسن صحيح ؛ لما تقرر من أن الحسن قاصر عن الصحيح، ففي الجمع بينهما في حديث واحد جمع بين نفي ذلك القصور وإثباته، ويقال في **الجواب**: لا يخلو إما أن يكون هذا القائل أراد الحسن الاصطلاحي أو اللغوي.

(فإن لفظا يرد) أي: فإن يرد القائل به اللفظ ؛ لكونه مما فيه بشرى للمكلف، وتسهيل عليه، وتيسير له، وغير ذلك مما تميل إليه النفس، ولا يأباه القلب، وهو اللغوي، فهو كما قال ابن الصلاح غير مستنكر الإرادة، وبه يزول **الإشكال**.

ولكن قد تعقبه ابن دقيق العيد بأنه إن أريد حسن اللفظ فقط، (فقل صف به)." [1]

"تقدم – في **الجواب** عن **الإشكال** ما حاصله (أن انفراد الحسن) في سند أو متن، الحسن فيه (ذو اصطلاح) أي: الاصطلاحي المشترط فيه القصور عن الصحة.

(وإن يكن) الحديث (صح) أي: وصف مع الحسن بالصحة (فليس يلتبس) حينئذ الجمع بين الوصفين، بل الحسن حاصل لا محالة تبعا للصحة.

وشرح هذا وبيانه: أن ههنا صفات للرواة تقتضي قبول الرواية، ولتلك الصفات درجات بعضها فوق بعض ؛ كالتيقظ والحفظ والإتقان مثلا، ووجود الدرجة الدنيا كالصدق مثلا وعدم التهمة بالكذب – لا ينافيه وجود ما هو أعلى منه ؛ كالحفظ والإتقان، فإذا وجدت الدرجة العليا، لم يناف ذلك وجود الدنيا ؛ كالحفظ مع الصدق.

فيصح أن يقال في هذا: إنه حسن باعتبار وجود الصفة الدنيا، وهي الصدق مثلا، صحيح باعتبار الصفة العليا، وهي الحفظ والإتقان، قال: وعلى هذا (كل صحيح حسن لا ينعكس) أي: وليس كل حسن صحيحا، ويتأيد الشق الأول بقولهم: هذا حديث حسن، في الأحاديث الصحيحة، كما هو موجود في كلام المتقدمين.

وسبقه ابن المواق، فقال: لم يخص الترمذي – يعني في تعريفه السابق – الحسن بصفة تميزه عن الصحيح ؛ فلا يكون صحيحا إلا هو غير شاذ، ولا يكون صحيحا حتى تكون رواته غير متهمين، بل ثقات.

قال: فظهر من هذا أن الحسن عنده صفة لا تخص هذا القسم، بل قد يشركه فيها الصحيح، فكل صحيح عنده حسن ولا ينعكس، ويشهد لهذا أنه لا يكاد يقول في حديث يصححه إلا: حسن صحيح.

(و) لكن قد (أوردوا) أي: ابن سيد الناس ومن وافقه على ذلك – كما أشير إليه أول القسم – (ما صح من) أحاديث

---

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث السخاوي، شمس الدين ١/١٢١

(أفراد) ، أي: ليس لها إلا إسناد واحد ؛ لعدم اشتراط التعدد في الصحيح (حيث اشترطنا) كالترمذي في الحسن (غير ما إسناد) أي: غير إسناد، فانتفى حينئذ – كما." (١)

"قال ابن سيد الناس – أن يكون كل صحيح حسنا. قال: نعم قوله: وليس كل حسن صحيحا، صحيح.

قال شيخنا: وهو تعقب وارد، ورد واضح. انتهى.

لكن قد سلف قول ابن سيد الناس نفسه: أن الترمذي عرف نوعا خاصا من الحسن ؛ يعني: فما عداه لا يشترط فيه التعدد، كالصحيح.

وحينئذ فالعموم الذي أشار إليه ابن دقيق العيد بالنسبة إليه مطلق، وبالحمل عليه يستقيم كلامه، وأما إذا كان وجيها فالإشكال باق.

هذا مع أن شيخنا صرح بأن جواب ابن دقيق العيد أقوى الأجوبة عن هذا الإشكال، ولكن التحقيق ما قاله أيضا – كما سبق بيانه عند تعريف الخطابي – أنهما متباينان، ولذا مشى في توضيح النخبة على ثاني الأجوبة، إذا لم يحصل التفرد.

وذكر آخر عند التفرد أصله لابن سيد الناس، وعبارته: ومحصل الجواب في الجمع بينهما أن تردد أئمة الحديث في حال ناقله اقتضى للمجتهد ألا يصفه بأحد الوصفين، فيقال فيه: " حسن " باعتبار وصفه عند قوم، " صحيح " باعتبار وصفه عند قوم، وغاية ما فيه أنه حذف حرف التردد ؛ لأن حقه أن يقول: حسن أو صحيح، وهذا كما حذف حرف العطف، يعني من الآخر.

وعلى هذا فما قيل فيه: حسن صحيح، دون ما قيل فيه: " صحيح " ؛ لأن الجزم أقوى من التردد، وهذا حيث التفرد، وإلا فإطلاق الوصفين معا على الحديث يكون باعتبار إسنادين: أحدهما صحيح، والآخر حسن.

وعلى هذا فما قيل فيه: حسن صحيح فوق ما قيل فيه: " صحيح " فقط، إذا كان فردا ؛ لأن كثرة الطرق تقويه. والله أعلم.." (٢)

"العاشر: النسخ والأجزاء المشتملة على أحاديث بإسناد واحد كنسخة همام عن أبي هريرة منهم من يجدد الإسناد أول كل حديث وهو أحوط، ومنهم من يكتفي به في أول حديث، أو أول كل مجلس ويدرج الباقي عليه قائلا في كل حديث وبالإسناد أو وبه، وهو الأغلب.

فمن سمع هكذا فأراد رواية غير الأول بإسناده جاز عند الأكثرين ومنعه أبو إسحاق الإسفرايني وغيره. فعلى هذا طريقه أن يبين كقول مسلم: حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أنا معمر عن همام قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة، وذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن أدنى مقعد أحدكم» وذكر الحديث، وكذا فعله كثير من المؤلفين، وأما إعادة بعض الإسناد آخر الكتاب فلا يرفع هذا الخلاف إلا أنه يفيد احتياطا وإجازة بالغة من أعلى أنواعها.

ـــــــوإنكاره ؛ لأن الأصل هو الفصل بين كلامي المتكلمين للتمييز بينهما، وحيث لم يفصل فهو مضمر، والإضمار

---

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث السخاوي، شمس الدين ١/١٢٤

(٢) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث السخاوي، شمس الدين ١/١٢٥

خلاف الأصل.

قلت: وجه ذلك في غاية الظهور ؛ لأن أخبرنا وحدثنا بمعنى قال لنا، إذ حدث بمعنى قال، ونا بمعنى لنا، فقوله: حدثنا فلان، حدثنا فلان، معناه: قال لنا فلان، قال لنا فلان، وهذا واضح لا **إشكال** فيه.

وقد ظهر لي هذا **الجواب** وأنا في أوائل الطلب فعرضته لبعض المدرسين فلم يهتد لفهمه لجهله بالعربية، ثم رأيته بعد نحو عشر سنين منقولا عن شيخ الإسلام، وأنه كان ينصر هذا القول ويرجحه، ثم وقفت عليه بخطه، فلله الحمد.

تنبيه:

مما يحذف في الخط أيضا لا في اللفظ، لفظ " أنه "كحديث البخاري عن عطاء بن أبي ميمونة سمع أنس بن مالك، أي أنه سمع، قال ابن حجر في شرحه: لفظ أنه يحذف في الخط عرفا.

[العاشر النسخ والأجزاء المشتملة على أحاديث بإسناد واحد]

(العاشر: النسخ، والأجزاء المشتملة على أحاديث بإسناد واحد كنسخة همام) ابن منبه، (عن أبي هريرة) رواية عبد الرازق عن معمر عنه.." (١)

"دعواهم. قال السخاوي: قيل فيه دلالة على موت خضر عليه السلام، وأجيب عنه بأن الخضر كان حينئذ من ساكني البحر، فلم يدخل في العموم. وقيل معنى الحديث: لا يبقى ممن ترونه أو تعرفونه، فهو عام أريد به الخصوص. وقالوا خرج عنه عيسى عليه السلام مع كونه حيا لأنه في السماء لا في الأرض.

(وقد استشكل هذا الأخير) وهو إخباره عن نفسه بأنه صحابي، (جماعة) أي من المحدثين، (من حيث إن دعواه ذلك) أي كونه صحابيا، (نظير دعوى من قال: أنا عدل، ويحتاج) أي جواز مثل هذا الذي يقتضي الدور، (إلى تأمل) أو يحتاج **جواب** هذا الاستشكال إلى تأمل أي نظر دقيق، وفكر عميق لأنه لا يظهر في بادئ الرأي.

وأغرب شارح حيث قال: وهذا الاستشكال غير ظاهر بل يحتاج إلى تأمل. انتهى. لكن أقول: محل هذا الاستشكال إذا كان المدعي مجهول [١٥٢ - أ] الحال، وأما إذا كان ظاهر العدالة قبل الدعوى فلا **إشكال**، فكما يقبل خبر العدل في روايته، يقبل قوله في ادعاء رؤيته، والله أعلم بحقيقته.

([التابعي])

(أو ينتهي) بالنصب، (غاية الإسناد) فيه المسامحة السابقة قال التلميذ لفظ." (٢)

"تكون إلا مختلفة، فحذفه أولى. قلت: هذا التعليل لا معنى له، والصواب أن يقال: لأن لفظ الرواة إن اتفقت أسماؤهم يعني عنه، ويمكن أن يقال [في] **جوابه**: إن هذا بيان الواقع، وكثيرا ما يقع ذلك للبلغاء كذا ذكره التلميذ، وفيه أن

---

(١) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي السيوطي ٥٥٣/١

(٢) شرح نخبة الفكر للقاري الملا على القاري ص/٥٩٤

تعليل المعترض هو عين الصواب، وقوله: حذفه أولى يدفع **الجواب**، والبلاغة إنما هي مطابقة المقام للإيجاز والإطناب.

والتحقيق أن الإيراد / ممنوع كما أن الدفع مدفوع، فإن المراد بالرواة جنس راوي الحديث، وهو من حيث هو يحتمل اتحاد الشخصية واختلافها، كما أشرنا إليه في المثال، وتوضيحه أن الراوي اتفق اسمه واسم أبيه إذا تكرر في إسنادين، فتارة تتحد ذاته بأن يكون هو عين الأول، وتارة تختلف بأن يراد بالثاني غير الأول، فإذا اتحدت فلا **إشكال**، وإذا اختلفت فهو من هذا النوع. نعم، اختلاف الشخص باعتبار التكرار في إسناد واحد غير متصور، من هنا وقع المعترض ومجيبه فيما وقعا، والله سبحانه أعلم.

(سواء اتفق في ذلك اثنان منهم أو أكثر) قيل: فالمراد بالجمع ما فوق الواحد في قوله: ثم الرواة، وأنت قد علمت أن المراد به الجنس، وهو شامل للجمع وغيره.

فمثال ما اتفق أسماؤهم وأسماء آبائهم: الخليل بن أحمد ستة رجال: الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم النحوي، صاحب العروض البصري، روى عن عاصم [١٨٥ – ب] الأحول.

والثاني: الخليل بن أحمد أبو بشر المزني.." (١)

"كما في " التقريب ". وشرط الأصوليون مع ذلك قي قبوله أن يعترف له معاصروه.

وقد استشكل هذا الأخير وهو إخباره عن نفسه جماعة من المحدثين والأصوليين من حيث أن دعواه ذلك نظير دعوى من قال: أنا عدل فإنه لا يصدق، بل يحتاج إلى التزكية، بل هذا أولى لاتهامه بدعوى رتبة عليه يثبتها لنفسه ويحتاج إلى تأمل.

أي ويحتاج **الجواب** عنه إلى تأمل لصعوبته، ولهذا جزم الآمدي بالمنع، ورجحه أبو الحسن ابن القطان وغيره.

ويدفع **الإشكال** بما اشترطه أهل الأصول من اعتراف معاصريه له بما ادعاه لأنه بمنزلة التزكية فتزول التهمة ويندفع **الإشكال**، و (بأن)." (٢)

"**إشكال** اجتماع الغرابة والحسن

وأما اجتماع الغرابة والحسن فيستشكلونه بأن الترمذي اعتبر في الحسن تعدد الطرق فكيف يكون غريبا

جواب **الإشكال**

ويجيبون بأن اعتبار تعدد الطرق في الحسن ليس على الإطلاق بل في قسم منه

وحيث حكم باجتماع الحسن والغرابة فالمراد به قسم آخر

وقال بعضهم إنه أشار بذلك إلى اختلاف الطرق بأن جاء في بعض الطرق غريبا وفي بعضها حسنا

---

(١) شرح نخبة الفكر للقاري الملا على القاري ص/٦٩٥

(٢) اليواقيت والدرر شرح شرح نخبة الفكر المناوي ٢/٢١٣

وقيل الواو بمعنى أو بأنه يشك ويتردد في أنه غريب أو حسن لعدم معرفته جزما

وقيل المراد بالحسن ههنا ليس معناه الاصطلاحي بل اللغوي بمعنى ما يميل إليه الطبع وهذا القول بعيد جدا." (١)

"ويدل له أيضا قوله تعالى: ﴿ويا قوم استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يرسل السماء عليكم مدرارا ويزدكم قوة إلى قوتكم﴾ [هود: ٥٢] وقوله تعالى: ﴿فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا، يرسل السماء عليكم مدرارا، ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا﴾ [نوح: ١٠] وغير ذلك من الآيات.

ونحو ذلك قول وهيب بن الورد لمن سأله: "أيجد طعم العبادة من عصى الله سبحانه؟ قال: لا، ولا من هم بالمعصية".

قال في المقاصد: ومما اشتهر مما لم أقف عليه، ومعناه صحيح: المعاصي تزيل النعم، حتى قال أبو الحسن الكندي القاضي مما أسنده البيهقي من جهته:

إذا كنت في نعمة فارعها ... فإن المعاصي تزيل النعم

وقد يدل له ما روي أنه -صلى الله عليه وسلم- دخل على عائشة فرأى كسرة ملقاة فمسحها وقال: يا عائشة، "أحسني جوار نعم الله؛ فإنها ما نفرت عن أهل بيت، فكادت أن ترجع إليهم".

وروي من حديث أنس وعائشة وغيرهما وتقدم في "أكرموا الخبز" قال: بل أوسعت الكلام عليها في جوابين، وجمعت بينها على تقدير تساويها، انتهى.

وأقول: قال شيخ مشايخنا النجم الغزي تبعا لغيره: وقد يجاب بأن ما يقضيه الله تعالى للعبد من أجل أو رزق أو بلاء، تارة يكون مبرما وهذا لا يؤثر فيه الدعاء والطاعة، وتارة يكون معلقا على صفة، وقد سبق في القضاء وجودها، فهذا يؤثر فيه ما ذكره، ويكون ذلك من نفس القضاء. ولا محو ولا إثبات في المبرم -المتعلق به علم الله المعبر عنه بـ "أم الكتاب" أيضا- وإنما المحو والإثبات في اللوح المحفوظ -المكتوب فيه القضاء المعلق-، وإلى ذلك الإشارة بقوله تعالى: ﴿يمحوا الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب﴾ [الرعد: ٣٩] ، قال: وقد أشار إلى ذلك الجد الرضي في الدرر اللوامع بقوله:

والمحو والإثبات في نص الكتاب ... في لوحه المحفوظ لا أم الكتاب

وبهذا يرتفع الإشكال الوارد على مذهب أهل السنة، الناطق به الكتاب والسنة، من أن الأجل والرزق مقسومان، وأن كل شيء بقضاء وقدر، انتهى ملخصا.." (٢)

"من أبغض بمن أبغض، ثم أصيرهما إلى النار، وهو في المجالسة للدينوري عن ابن المنكدر أنه قال يقول الله عز وجل أنتقم ممن أبغض بمن أبغض، ثم أصير كلا إلى النار، وقال الزركشي حديث الظالم عدل الله في الأرض، ينتقم من الناس، ثم ينتقم الله منه، لم أجده.

قال في الدرر عقبه: قلت في معناه ما أخرجه الطبراني في الأوسط عن جابر مرفوعا إن الله يقول أنتقم ممن أبغض بمن أبغض، ثم أصير كلا إلى النار، وسنده ضعيف وذكر في الحلية في ترجمة مالك بن دينار أنه قال قرأت في الزبور إني لأنتقم من المنافق

---

(١) مقدمة في أصول الحديث عبد الحق الدِّهْلوي ص/٨١

(٢) كشف الخفاء ت هنداوي العجلوني ٢٧٤/١

بالمنافق، ثم أنتقم من المنافقين جميعا، ونظير ذلك في كتاب الله تعالى ... (وكذلك نولي بعض الظالمين بعضا بما كانوا يكسبون) ... وفي تاريخ دمشق لابن عساكر من ترجمة علي بن غنام أنه قال كان يقال ما انتقم الله من قوم إلا بشر منهم، قال في المقاصد وقرأت بخط شيخنا يعني الحافظ ابن حجر في بعض فتاويه هذا الحديث لا أستحضره الآن، ومعناه دائر على الألسنة، وعلى تقدير وجوده فلا **إشكال** فيه، بل الرواية بلفظ الظالم عدل الله أظهر في المعنى من الرواية بلفظ الظالم عدل الله، وأما قول القائل كيف يجوز وصفه بالظلم وننسبه إلى أنه عدل من الله تعالى، **فجوابه** أن المراد بالعدل هنا ما يقابل بالفضل، والعدل أن يعامل كل أحد بفعله إن خيرا فخير إن شرا فشر. والفضل أن يعفو مثلا عن المسيئ.

وهذا مذهب أهل السنة والجماعة بخلاف المعتزلة فإنهم يوجبون عقوبة المسيئ، ويدعون أن ذلك هو العدل، ومن ثم سموا أنفسهم أهل العدل والعدلية.

وإلى ما ذهب إليه أهل السنة يشير قوله تعالى ... (قل رب احكم بالحق) ... أي لا تمهل الظالم

ولا تتجاوز عنه بل عجل عقوبته، لكن الله يمهل من يشاء، ويتجاوز عمن يشاء، ويعطي من يشاء لا يسأل عما يفعل، وسبقه إلى نفي وجوده أيضا الزركشي، فقال لم أجده لكن معناه مركب من حديثين صحيحين: أحدهما إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر - وفي رواية النسائي بقوم لا خلاق لهم، وثانيهما إن الله يمهل الظالم حتى إذا أخذه لم يفلته.

وفي حادي الأرواح لابن القيم ما نصه وفي الأثر إن الله عز وجل." (١)

"شك في وضعه والآفة فيه من عكرمة بن عمار" قال النووي في شرح مسلم واعلم أن هذا الحديث من الأحاديث المشهورة **بالإشكال** لأن أبا سفيان إنما أسلم عام الفتح وكان النبي صلى الله عليه وسلم: إنما تزوج أم حبيبة قبل ذلك بزمان طويل وجزم ابن حزم أنه موضوع ويف رواية عنه أنه وهم والآفة فيه من عكرمة بن عمار الراوي عن أبي زميل وأنكر الشيخ أبو عمرو ابن الصلاح هذا على ابن حزم وبالغ في الشناعة عليه قال وهذا القول من جسارته وكان هجوما على تخطئة الأئمة الكبار وإطلاق اللسان فيهم ولا نعلم أحدا نسب إلى عكرمة وضع الحديث وقد وثقه وكيع ويحيى بن معين وغيرهما وكان مستجاب الدعوة.

وأما ما توهمه ابن حزم من منافاة هذا الحديث لتقدم زواجها فغلط منه وغفلة وجهل لأنه يحتمل أنه سأله تجديد عقد النكاح تطبيبا لقلبه لأنه ربما رأى عليه غضاضة في رياسته ونسبه أن تزوج منه بغير رضاه وأنه ظن أن إسلام الأب في مثل هذا يقتضي تجديد العقد انتهى.

وليس في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم: جدد العقد ولا قال لأبي سفيان إنه يحتاج إلى تجديده فلعله قال له نعم وأراد أن مقصودك يحصل وإن لم يكن بحقيقة العقد وكأن المصنف لم يرتض هذا **الجواب** فقال: "قلت: قد رد الحفاظ على ابن حزم ما ذكره وجمع ابن كثير الحافظ جزءا مفردا في بيان ضعف كلامه وفي الحديث غلط ووهم في اسم المخطوب لها النبي صلى الله عليه وسلم: وهي عزة" بفتح العين المهملة وتشديد الزاي "أخت أم حبيبة خطب أبو سفيان رسول الله صلى الله عليه وسلم لها وخطبته لها أختها أم حبيبة كما ثبت في الصحيحين فأخبرها بتحريم الجمع بين الأختين وقد ذكر له

---

(١) كشف الخفاء ط القدسي العجلوني ٢/٥٠

تأويلات كثيرة هذا أقربها" ووجه قربه أن التأويل في لفظة واحدة أسهل "والموجب للتأويل ما علم من تزوج النبي صلى الله عليه وسلم أم حبيبة قبل إسلام أبي سفيان".

قلت: ولم يتعرض المصنف لتأويل حديث شريك الذي أورده ابن حزم على صحيح البخاري وقد ذكر الحافظ ابن حجر في مقدمة فتح الباري في الحديث العاشر والمائة مما اعترض على البخاري تخريجه في صحيحه حديث شريك عن أنس في الإسراء بطوله وقد خالف فيه شريك أصحاب أنس في سنده ومتنه ووجه إشكال حديث شريك ما فيه من قوله إن الإسراء كان قبل أن يوحى إليه صلى الله عليه وسلم فإنه." (١)

"إلا بذلك الإسناد" فقوله لا يعرف إلا من هذا الوجه أي عن ذلك الصاحبي "وله إسناد آخر عن صحابي آخر" يصح به وصفه بالصحة والحسن "وهذا" أي رواية صحابي آخر بإسناد آخر يصحبه وصفه الصحة والحسن وهذا أي رواية صحابي آخر بإسناد آخر "هو المسمى بالشاهد" فإنه شاهد لهذا الحديث الذي تفرد بروايته صحابي بإسناد له "وإنما عدم التابع وهو روايته" أي ذلك الحديث بعينه "عن ذلك الصحابي" من طريق أخرى فالفرق بين الشاهد والتابع انه في الأول يختلف الصحابي والطريق والثاني تختلف الطريق ويتحد الصحابي وسيأتي تحقيقهما.

"وقد عرف من طريقة المحدثين تسمية الحديث المروي عن صحابيين بحديثين وان كان لفظه أو معناه واحدا فلما اصطلحوا على ذلك رأي الترمذي أن ذلك الشاهد حديث آخر ليس هو هذا الحديث" وان اتحد لفظا أو معنى "إذ لا دليل على أن الصحابيين" اللذين روياه "سمعاه مرة واحدة من النبي صلى الله عليه وآله وسلم" بل يجوز انه صلى الله عليه وسلم كرره في مجالس فسمع كل في مجلس غير مجلس الآخر فعدوه حديثين باعتبار تكرره منه صلى الله عليه وسلم ولا يخفي انه لا دليل على انهما سمعاه كل واحد في مجلس بل هو محتمل لاتحاد المجلس ولتعدده فالحكم له بأحدهما تحكم.

"ثم أجاب الشيخ تقي الدين في الاقتراح بعد رد الجوابين" اللذين أجاب بهما ابن الصلاح "المذكورين" فيما تقدم تقريبا "بجواب" على الإشكال في جمع الترمذي مثلا بين الوصفين "حاصله أن الحسن لا يشترط فيه القصور من الصحة" وهذا دفع لعلة الإشكال لأنه قال المصنف والزين ويغرهما أن وجه إشكال وصف الحديث بالحسن والصحة معا هو قصور الحسن عن الصحيح فمنع الشيخ تقي الدين كون العلة القصور لا مطلقا ولذا قال "إلا حيث انفرد الحسن فإن بالحسن حينئذ" أي حين إذ يفرد الحسن عن الصحة في صفة الحديث "المعنى الاصطلاحي" في الحسن وهو الذي يلزمه القصور عن رتبة الصحيح "وأما أن ارتفع" أي الحديث "إلى درجة الصحة فالحسن حاصل لا محالة تبعا للصحة" لوجود صفاته في ضمن صفاتها "لأن وجود الدرجة العليا" وهي الصحة التي هي عبارة عما ذكره بقوله "وهي الحفظ والإتقان لا تنافي وجود الدرجة الدنيا" التي هي صفة الحسن التي هي "كالصدق" وخفة الضبط وإذا لم تنافه "فيلزم أن يقال" في صفة الحديث "حسن باعتبار الصفة الدنيا" ويقال فيه "صحيح باعتبار الصفة العليا" ولا يخفي أن معنى كونه حسنا اصطلاحا أن رواته ممن خف ضبطهم وكونه." (٢)

---

(١) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار الصنعاني ١٢٢/١

(٢) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار الصنعاني ٢١٥/١

"عبد الله بن دينار.

"قال" أي زين الدين "وجواب ما اعترض به" أي ابن سيد الناس "أن الترمذي إنما يشترط ذلك في الحسن" أي مجيء الحسن من وجه آخر "إذا لم يبلغ مرتبة الصحيح فإن بلغها لم يشترط ذلك" فليس شرطه ذلك في الحسن مطلقا "بدليل قوله" أي الترمذي "في مواضع" من جامعه "هذا حديث حسن صحيح غريب فلما ارتفع إلى" رتبة "الصحة اثبت" له "الغرابة باعتبار فرديته" انتهى كلام الزين فهذا صريح في أنه يصف الحديث بأنه حسن إذا بلغ رتبة الصحيح وأن لم يأت إلا من وجه واحد قال المصنف "وعندي جواب آخر" يوجه به جمع الترمذي بين الحسن والصحة في صفة حديث واحد "وهو أن يريد الترمذي أن الحديث صحيح في إسناده ومتنه" مبتدأ خبره "حسن في الاحتجاج به على ما قصد الاحتجاج به فيه ويكون هذا الحسن هو الحسن اللغوي دون الاصطلاحي".

تقدم تفسير الحسن اللغوي بأنه ما تميل إليه النفس ولا يأباه القلب وهو صفة اللفظ وليس مدلولها الاحتجاج به ولا يرد على هذا ما أورده الشيخ تقي الدين على ابن الصلاح حيث حمل الحسن على اللغوي وهو "من لزوم تحسين الموضوع لأن الموضوع" وأن كان قد يكون حسنا لغة لكنه "لا يحسن الاحتجاج به لأن ابن الصلاح أطلق الحسن اللغوي" وقد قيده المصنف به لإخراج الموضوع "ولم يقيده" ابن الصلاح "بحسن الاحتجاج فورد على إطلاقه والله أعلم".

قلت: إلا أنه لا يخفى أن زيادة قيد حسن الاحتجاج ليس من مدلول الحسن اللغوي كما أشرنا إليه فهذا معنى للحسن آخر ليس لغويا ولا هو الاصطلاحي المعروف وقال الحافظ ابن حجر نقلا عن غيره وقيل يجوز أن يكون مراده أن ذلك باعتبار وصفين مختلفين وهما الإسناد والحكم فيريد حسن باعتبار إسناده صحيح باعتبار كونه من قبيل المقبول وكل مقبول يجوز أن يطلق عليه اسم الصحة. انتهى.

"وهذا الجواب عندي أرجحها لأنه لا يرد عليه شيء من الإشكالات" إلا ما عرفته من أنه ليس مدلوله ذلك لغة وكذلك يرد عليه أنه كان الحديث صحيح الإسناد ولامتن فالاحتجاج به معلوم لا يفتقر إلى ذكره ولأنه لم يأتي في اصطلاحهم وصف الحديث بالحسن مرادا به حسن الاحتجاج به ولا يحمل كلامهم إلا على اصطلاحهم." [1]

"ولأنه قد يكون الحديث صحيح الإسناد والمتن ويخلو عن الحسن اللغوي بأن يكون لفظه غريبا فإن الغريب لا تميل إليه النفس ثم أنه كان الأولى على تقدير إرادة ما ذكره المصنف أن يقال صحيح حسن لا حسن صحيح لأن الاحتجاج فرع عن صحته.

"فإن قيل: يرد عليه" أي على هذا الجواب "أنه يلزم منه أن يقول" أي الترمذي "في الحديث الحسن هذا حديث حسن حسن مرتين أحدهما يعني بها الحسن الاصطلاحي والأخرى يعني بها الحسن اللغوي" قد عرفت مما سلف أن الإشكال وارد على جمع الوصف للحديث بين صفتي الحسن والصحة وأنه أجاب المصنف بأن المراد بالحسن الاحتجاج به وبالصحة صحة إسناده لو متنه حسن للاحتجاج به وهذا السؤال وارد على انفراد بصفة الحسن أو ليس فيه إشكال ومعلوم أنه لا يريد أن السؤال هذا وارد على محل الإشكال وأنه يريد أنه يلزم أن يقال حديث حسن صحيح واحتمال إرادته هذا تكلف.

---

(١) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار الصنعاني ٢١٨/١

"فالجواب أنه يجوز أن يريدهما" أي الحسن اللغوي والاصطلاحي "بلفظ واحد كما لو صرح بذلك فقال هذا حديث إسناده والاحتجاج به" قد عرفت أن الاحتجاج به ليس معناه اللغوي "لأن الحسن الاصطلاحي بعض أنواع الحسن اللغوي" قد ينازع في هذا ويقال بينهما عموم وخصوص من وجه لوجود الحسن اللغوي في الموضوع ووجود الحسن الاصطلاحي فيما كان في لفظه غرابة واجتماعها فيما حسن إسناده وفيما تميل النفس إليه ولا يأباه القلب "وليس الحسن مشتركا بينهما مع أن كثيرا من العلماء أجازوا في المشترك" لو فرضناه مشتركا بينهما "أن يعبر به عن كلا معنييه وهو اختيار الأصحاب" يريد الزيدية وعبر ذلك هنا وفيما سلف وقدمنا رأيه في هذا "في لفظة مولي في حديث من كنت مولاه فعلى مولاه" أخرجه جماعة من أئمة الحديث منهم أحمد والحاكم من حديث ابن عباس وابن أبي شيبة وأحمد من حديث ابن عباس عن بريدة وأحمد وابن ماجه عن البراء والطبراني وابن جرير وأبو نعيم عن جندع الأنصاري وابن قانع عن حبشي بن جنادة وأخرجه أئمة لا يأتي علهم العد عن جماعة من الصحابة وقد عده أئمة من المتواتر "وهذا بحث أصولي" أي كون المشترك يطلق على معنييه أولا فإنه من مسائل الخلاف في الأصول الفقهية لكن لا يخفى أن هذا يتوقف على معرفة رأي الترمذي في اللفظ المشترك.." (١)

"واعلم أنه قد أجاب الحافظ ابن حجر جوابا حسنا عن جمع الترمذي بين صفتي الحسن والصحيح للحديث فقال في النخبة وشرحها فإن جمعا فالمتردد في الناقل هل اجتمعت فيه شروط الصحة أو قصر عنها وهذا حيث التفرد بتلك الرواية وألا يحصل التفرد فباعتبار إسنادين أحدهما حسن والآخر صحيح قال وعلى هذا فما قيل حسن صحيح فوق ما قيل فيه صحيح فقط إذا كان فردا لأن كثرة الطرق تقوي أي تقوي الحديث من رتبة الصحيح إلى رتبة الأصح.

"ثم أني بعد" أي بعد ما ذكرت ما سلف فحذف المضاف إليه وبنيت بعد على الضم "وقفت على كلام جيد يتعين المصير إليه" إلا أنه كلام في وصف الترمذي للحديث بالحسن وليس له إلا طريق واحد مع قول الترمذي في الحسن إنه الذي يروى من غير وجه مع سائر ما ذكر من شروطه مع أنه يقول في بعض الأحاديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه لا أنه كلام في إشكال جمعه بين الحسن والصحيح الذي هو الإشكال الأصلي وقد أجاب عنه ابن حجر بأجوبة آخر وما تعقبها ثم قال وفي الجملة أقوى الأجوبة جواب ابن دقيق العيد "ذكره" أي الكلام الجيد "حافظ العصر" أي عصره وعصر المصنف فإنهما كانا في عصر واحد وتوفي المصنف قبله فإنه توفي في اليوم الرابع والعشرين من شهر محرم غرة سنة أربعين وثمانمائة وتوفي الحافظ في اليوم الثامن والعشرين من ذي الحجة سنة اثنين وخمسين وثمانمائة "العلامة الشهير بابن حجر في شرح مختصره" يريد شرح النخبة "في علم الحديث فقال ما لفظه فإن قيل قد صرح الترمذي بأن شرط الحسن أن يروي من غير وجه فكيف يقول في بعض الأحاديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه" فإن هذا ينقضي بأن هذا الحسن لم يرد إلا من طريق واحد كما هو شرط الغريب.

"فالجواب أن الترمذي لم يعرف الحسن مطلقا" بما نقله عنه المصنف قريبا ناسبا له إلى ابن حجر "وإنما عرف بنوع خاص منه وقع في كتابه وهو ما يقول فيه حسن من غير صفة أخرى" مضمومة إليه من صحيح وغريب فلا يرد ما أورده ابن سيد

---

(١) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار الصنعاني ٢١٩/١

الناس اليعمري من إيراده الذي سلف قريبا "وذلك فإنه يقول في بعض الأحاديث حسن وفي بعضها صحيح وفي بعضها غريب وفي بعضها حسن صحيح غريب إلى آخر الأقسام" اختصر المصنف عبارة ابن حجر وعبارته هكذا وفي بعضها حسن غريب وفي بعضها صحيح غريب وفي بعضها حسن صحيح غريب "وتعريفه" أي الترمذي "إنما." (١)

"كان في المتابعات فيحتمل التسامح في تخريجها كغيرها.

ويأتي للمصنف وجه حمل روايات الشيخين على ما ذكر ثم إذا عرفت ما نقلناه عرفت ما في كلام الزين الماضي وما في كلام المصنف الآى من قوله "وقال الحافظ أبو محمد عبد الكريم الحلبي في كتاب القدح المعلى قال أكثر العلماء إن المعنعنات التي هي في الصحيحين منزلة منزلة السماع" يقال هذه دعوى فأين دليلها "قلت: ويحتمل أنهما" أي الشيخين "لم يعرفا سماع ذلك المدلس الذي رويا عنه"كما ادعاه لهما النووي "لكن عرفا لحديثه من التوابع ما يدل على صحته مما لو ذكراه لطال" قلت: وعلى هذا يكون الصحيح الذي فيهما من هذا النوع صحيحا لغيره "فاختارا" أي الشيخان "إسناد الحديث إلى المدلس لجلالته وأمانته وانتفاء تهمة الضعف عن حديثه ولم يكن في التابعين الثقات الذي تابعوا المدلس من يماثله ولا يقاربه فضلا وشهرة مثل أن يكون مدلس الحديث سفيان الثوري والحسن البصري أو نحوهما ويتابعه على روايته عن شيخه أو عن شيخ شيخه" بالسماع "من هو دونه من أهل الصدق ممن" هو ليس بمدلس.

حاصل هذا الوجه أن الشيخين رويا عن المدلس ما هو ثابت عندهما من طريق غيره بالسماع إلا أنهما آثرا الإتيان برواية المدلس لجلالته وأمانته وإن كان الأتيان منهما بالأدنى دون الأعلى في الرواية ثم هذه دعوى لهما كدعوى النووي وصاحب القدح المعلي وفيهما ما سلف من **الإشكال**.

والمصنف قد أراد **الجواب** عنه بقوله "فأن قلت: فلم حملوا" أي أئمة الحديث "صاحبي الصحيح ونحوهما من أئمة الحديث على ذلك" أي مع أنه لا دليل عليه "قلت: لأنه إذا ثبت عن الثقة البصير بالفن الفارس فيه"كالشيخين "أنه لا يقبل المدلس بعن وأن التدليس عنده مذموم ثم رأيناه يروى أحاديث على هذه الصفة" أي مدلسة بعن "ويحكم صحتها كان نصه على عدم قبولها" الذي فرضناه "يدل على أنه قد عرف اتصالها من غير تلك الطريق" فهذا حكم لأئمة الصحيح بأن ماروره عن المدلسين فانه صحيح ومستند هذا الحكم إحسان الظن بهم لما عرف من قاعدتهم.

قلت: إلا أنه قد يقال يلزم من هذا أن ما وجدناه ضعيفا من الرواة في كتاب الشيخين ونحوهما أن نحكم له بالصحة لما علم من أنهما قد التزما الصحة وقد عرفت أنه انتقد عليهما جماعة رويا عنهم وأقر الحافظ ذلك الانتقاد "بخلاف من لم." (٢)

"شرطه الأولون "بل مجرد التفرد ورد ابن الصلاح ما قاله الخليلي والحاكم" فقال ابن الصلاح: بعد حكايته لما سلف ما لفظه أما ما حكم عليه الشافعي بالشذوذ فلا **إشكال** في أنه شاذ غير مقبول وأما ما حكيناه عن غيره يريد به الحاكم والخليلي فيشكل بما تفرد به العدل الحافظ الضابط ثم ساق أحاديث يأتي للمصنف بعضها "بأفراد الثقات الصحيحة" فإنه يصدق على أفراد الثقات الصحيحة عليه بأنه تفرد به الثقة ولكنه صحيح مقبول "و" رد ما قالاه أيضا "بقول مسلم الآتي

---

(١) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار الصنعاني ٢٢٠/١

(٢) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار الصنعاني ٣٢٣/١

ذكره" في ذكر ما تفرد به الزهري.

"فقال" أي ابن الصلاح "أما ما حكم الشافعي عليه بالشذوذ فلا شك أنه غير مقبول" تقدم لفظ ابن الصلاح وإنما كان غير مقبول لأنه خالف الناس "وأما ما حكيناه عن غيره فيتكل بما يتفرد به العدل الحافظ الضابط كحديث: "إنما الأعمال بالنيات" ١ " قال فإنه حديث فرد تفرد به عمر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تفرد به عن عمر علقمة بن وقاص ثم عن علقمة محمد بن إبراهيم ثم عنه يحي بن سعيد على ما هو الصحيح فقول المصنف "ثم ذكر مواضع التفرد منه" هو ما ذكرناه آنفا من تفرد علقمة ... الخ.

قال الحافظ ابن حجر قد اعترض عليه بأمرين أحدهما أن الخليلي والحاكم ذكرا تفرد الثقة فلا يرد عليهما تفرد الحافظ لما بينهما من الفرق والثاني: أن حديث النية لم يتفرد به عمر بل قد رواه أبو سعيد وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم: وقد سرد الجواب عن الاعتراضين هنا لك.

"ثم قال" ابن الصلاح: "وأضح منه حديث عبد الله ابن دينار عن ابن عمر مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه نهى عن بيع الولاء وهبته٢ تفرد به عبد الله بن دينار".

في الميزان عبد الله بن دينار مولى أبي بكر أحد الأعلام الإثبات انفرد بحديث الولاء فلذلك ذكره العقيلي في الضعفاء وقال في رواية المشايخ عنه إضراب ثم ساق له حديثين مضطربي الإسناد وإنما الاضطراب من غيره ولا يلتفت إلى نقل العقيلي فإن عبد الله حجة بالإجماع وثقه يحي وأحمد وأبو حاتم. انتهى.

---

١ سبق تخريجه.

٢ النسائي ٧/٣٠٦. وابن ماجة ٢٧٤٧، ٢٨٤٨، واحمد ٢/٩، ٧٩، والبيهقي ١٠/٢٩٢.." (١)

"مسألة (٤٤) : في الموضوع وحكمه

...

مسأل:٤٤ [في الموضوع وحكمه]

من أنواع علوم الحديث "الموضوع" قال ابن دحية إنه في اللغة الملصق يقال وضع فلان على فلان كذا أي ألصق به وهو أيضا الحط والإسقاط قال الحافظ والأول اليق بهذه الحيثية "هو شر الأحاديث الضعيفة" هذه العبارة لابن الصلاح١ وسبقه إليها الخطابي واستنكرت لأن الموضوع ليس من الحديث النبوي إذ أفعل لاتفضيل إنما يضاف إلى بعضه وقد يجاب بأنه لم يرد بالأحاديث الأحاديث النبوية بل أعم وهو ما يتحدث به.

"وهو المكذوب ويقال له المختلق٢" إذ الاختلاف الكذب ومنه قوله تعالى: ﴿إن هذا إلا اختلاق﴾ [ص: ٧] "و" يقاله له أيضا "المصنوع" بصاد مهملة من الصنعة "أي واضعه اختلقه وصنعه قال زين الدين ومطلق وجود كذاب في السند لا يلزم منه أن يكون الحديث مكذوبا لجواز أنه ثابت منغيرر طريقه إلا أن يعترف بأنه وضع ذلك الحديث بعينه أو ما يقوم

---

(١) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار الصنعاني ١/٣٤٢

مقام اعترافه على ما ستقف عليه" ويأتي ما فيه من **الإشكال** **وجوابه**.

"وحكم الموضوع أنه لا يجوز لمن عرفه" أي عرف أنه موضوع "أن يرويه من غير بيان لوضعه سواء كان في الحلال أو الحرام أو الترغيب أوالترهيب أو غير ذلك" يدل لذلك ما أخرجه مسلم في صحيحه٣ من حديث سمرة بن جندب أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين" انتهى ضبط يرى

---

١ علوم الحديث ص ١٣٠.

٢ المختلق: بفتح اللام بعدها قاف أي المبتكر الذي لاينسب إليه صلى الله عليه وسلم أصلا حاشية الأجهوري ص ٨١.

٣ في: المقدمة: ب ١. والترمذي ٢٦٦٢. وابن ماجة ٣٩، ٤١.." [(١)]

"فلم يشترط في جرح راويه ولا تعديله بخلاف الشهادات. انتهى.

قلت: وفي المسألة ثلاثة أقوال:

الأول: أنه لا يقبل في التزكية إلا رجلان في رواية وشهادة حكاه القاضي أبو بكر والباقلاني عن أكثر الفقهاء من أهل المدينة وغيرهم.

الثاني: أنه يكفي واحد فيهما وهو اختيار القاضي أبي بكر فإنه قال والذي يوجب القياس وجوب قبول تزكية كل عدل مرضى ذكرا أو أنثى حرا أو عبدا لشاهد ومخبر.

الثالث: التفصيل فيكفي في الرواية تزكية العدل ولا بد م اثنين في الشهادة ورجحه الإمام فخر الدين والسيف الآمدي. وأقربها به أوسطها لأن التزكية من باب الأخبار ولا يشترط العدد في قبول رواية العدل.

وقوله على الصحيح يتعلق بقوله ولو امرأة لأنه قد اختلف في تعديل المرأة فحكى القاضي أبو بكر عن أكثر الفقهاء من أهل المدينة وغيرهم أنها لا تقبل النساء في التزكية لا في رواية ولا في شهادة وقيل تقبل مطلقا

فيهما قاله صاحب المحصول واختار القاضي ذلك إلا أنه قال لا تقبل تزكيتها في الحكم الذي لا تقبل شهادتها فيه.

"قال الخطيب والأصل في ذلك" أي في التزكية وقبول الواحد أو الإشارة إلى قبول الواحد فقط "سؤال النبي صلى الله عليه وسلم لبريرة عن حال عائشة في حديث الأفك **وجوابها** عليه إشارة إلى ما وقع في حديث الأفك **وجوابها** عليه" إشارة إلى ما وقع في حديث الإفك وهو أن عليا رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم لما استشاره سل الجارية تصدقك فسألها فقالت ما علمت عليها إلا ما يعلم الصائغ على التبر أو كما قالت.

إلا أن في هذا **إشكالان**:

الأول: في قول الخطيب سؤال النبي صلى الله عليه وسلم بريرة وبريرة إنما كانت عند عائشة رضي الله عنها بعد المكاتبة ولم تكاتب إلا بعد قصة الإفك بمدة طويلة وكان العباس حين كاتبها بالمدينة ولم يقدم العباس إلا بعد فتح مكة وأين قصة

---

(١) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار الصنعاني ٥٣/٢

الإفك من ذلك وأجب عنه أن عليا رضي الله عنه إنما قال سل الجارية فوهم الراوي وسماها بريرة بنه على هذا ابن القيم.." (١)

"حديث المؤيد بالله رضي الله عنه وأمثاله من أئمة العترة لكونهم بقبلون فإن مذهب الزيدية قبول مراسيل العدول من غير استثناء وكتبهم معروفة" ولا يخفى أن هذا إلزام لا محيص عنه.

والحامل للمصنف رحمه الله على الإطالة في المسألة أن السيد علي بن محمد بن أبي القاسم كثر في رسالته وبالغ في عدم قبول رواية أهل التأويل ثم استدل على ردهم بالكتاب ولاسنة والإجماع فسرد المصنف ذلك كله في العواصم وأشار هنا إلى زبدة ما أتى به هنالك ومن جملة أدلة السييد على القياس المتأول على المصرح فأشار المصنف إليه وإلى رده بقوله:

"فإن قيل: قد وقع الإجماع على رد الفاسق المصرح والعلة في رده الفسق وهو حاصل في المتأول" هذا هو دليل السيد علي وقد أورد عليه المصنف في العواصم أحد عشر **إشكالا** تضمن كلامه هنا بعضها.

"**فالجواب** من وجوه" متنشرة متداخلة:

"الأول: أن هذا قياس مصادم للنص فلا يسمع وفاقا" إذ قد اتفق أئمة الأصول أن القياس إذا تصادم النص فهو قياس فاسد الاعتبار فلا حكم له والنص هنا آيات أوردها أيضا في العواصم وهي تسع آيات دالة بعمومها على قبول فساق التأويل وكفاره أحدها قوله تعالى: ﴿فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾ وهو شامل للسؤال عن الأدلة وعام لكل مسلم من أهل الذكر فيشمل الفساق ولاكفار تأويلا وثانيها: ﴿فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف﴾ [البقرة: ٢٧٥] وهو عام في كل مما جاء عن الله وعن رسوله.

ولما كان لقائل أن يقول هذه عمومات خصصت بالقياس أشار إلى رد القياس بوجه آخر فقال:

"الثاني أنه قياس مخصص لكثير من القرآن والسنة فلا يقبل مطلقا" في كل ما ورد فيه "ويبقى للناظر فيه نظرة وقد بينت تلك الآيات" وهي تسع كما عرفناك "والآثار في العواصم وقد ذكرت منها قدر ثلاثين حجة" هو كما قال وقد عد هنالك ثمانية وعشرين حجة سنذكر هنا بعضها.

"الثالث: أنه قياس ظني يتوقف في كونه حجة على الخصم على موافقة الخصم على صحته" ويأتي قدحه فيها "ثم" يتوقف "على موافقته على عدم معارضته بقياس أقوى." (٢)

"وانتفاء الحرمة يستلزم ثبوت الإباحة والإباحة حكم شرعي فلا يثبت بالحديث الضعيف ولعل مراد النووي ما ذكرنا، وإنما ذكر جواز العمل توطئة للاستحباب.

"وحاصل **الجواب**: أن الجواز معلوم من خارج، والاستحباب أيضا معلوم من القواعد الشرعية الدالة على استحباب الاحتياط في أمر الدين فلم يثبت شيء من الأحكام بالحديث الضعيف، بل أوقع الحديث شبهة الاستحباب فصار الاحتياط أن يعمل به، فاستحباب الاحتياط معلوم من قواعد الشرع". ا. هـ.

---

(١) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار الصنعاني ٢/٨٨

(٢) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار الصنعاني ٢/١٤٠

وقد ناقش الدواني رحمه الله الشهاب الخفاجي في: "شرح الشفا" فقال بعد نقله ملخص كلامه المذكور ما صورته: "ما قاله الجلال، مخالف لكلامهم برمته، وما نقله من الاتفاق غير صحيح، مع ما سمعته من الأقوال -يعني في العمل بالضعيف- والاحتمالات التي أبداها لا تفيد سوى تسويد وجه القرطاس، والذي أوقعه في الحيرة توهمه، أن عدم ثبوت الأحكام به متفق عليه، وأنه يلزم من العمل به في الفضائل والترغيب أنه يثبت به حكم من الأحكام، وكلاهما غير صحيح أما الأول فلأن من الأئمة من جوز العمل به بشروطه، وقدمه على القياس، وأما الثاني فلأن ثبوت الفضائل والترغيب لا يلزمه الحكم ألا ترى أنه لو روى حديث ضعيف في ثواب بعض الأمور الثابت استحبابها والترغيب فيه أو في فضائل بعض الصحابة رضوان الله عليهم أو الأذكار المأثورة، لم يلزم مما ذكر ثبوت حكم أصلا، ولا حاجة لتخصيص الأحكام والأعمال كما توهم للفرق الظاهر بين الأعمال وفضائل الأعمال وإذا ظهر عدم الصواب؛ لأن القوس في يد غير باريها ظهر أنه إشكال ولا خلل ولا اختلال". ا. هـ.

وأقول إن للشهاب ولعا في المناقشة غريبا، وإن لم يحظ الواقف عليها بطائل! وتلك عادة استحكمت منه في مصنفاته، كما يعلمه من طالعها؛ ولعله هو الذي سود وجه القرطاس ها هنا؟ إذ لا غبار على كلام الجلال. وأما انتقاده عليه بنقله الاتفاق على أن الحديث الضعيف لا تثبت به الأحكام مع وجود الخلاف فيه فلأنه عنى اتفاق مدققي النقاد وأولى اشتراط." (١)

""كنا نستعين على حفظ الحديث بالعمل به" ومثله عن وكيع بن الجراح، وعن ابن مسعود: "ليس العلم عن كثرة الحديث إنما العلم خشية الله" والآثار في هذا النحو كثيرة، وبما ذكر يتبين الجواب عن الإشكال الثاني فإن علماء السوء هم الذين لا يعملون بما يعلمون، وإذا لم يكونوا كذلك فليسوا في الحقيقة من الراسخين في العلم، وإنما هم رواة والفقه فيما رووا أمر آخر أو ممن غلب عليهم هوى غطى على القلوب، والعياذ بالله على أن المثابرة على طلب العلم والتفقه فيه وعدم اجتزاء باليسير منه يجر إلى العمل به ويلجئ إليه كما تقدم بيانه هو معنى قول الحسن: "كنا نطلب العلم للدنيا فجرنا إلى الآخره"، وعن معمر أنه قال: "كان يقال من طلب العلم لغير الله يأبى عليه العلم حتى يصيره إلى الله"، وعن حبيب بن أبي ثابت: "طلبنا هذا الأمر، وليس لنا فيه نية ثم جاءت النية بعد" وعن الثوري قال: "كنا نطلب العلم للدنيا فجرنا إلى الآخره" وهو معنى قوله في كلام آخر: "كنت أغبط الرجل يجتمع حوله، ويكتب عنه فلما ابتليت به وددت أني نجوت منه كفافا لا علي ولا لي" وعن أبي الوليد الطيالسي قال: "سمعت ابن عيينة منذ أكثر من ستين سنة يقول: طلبنا هذا الحديث لغير الله فأعقبنا الله ما ترون"، وقال الحسن: "لقد طلب أقوام العلم ما أرادوا به الله وما عنده فما زال بهم حتى أرادوا به الله وما عنده" فهذا أيضا مما يدل على صحة ما تقدم.

ثم قال الشاطبي بعد ذلك: "ويتصدى النظر هنا في تحقيق هذه المرتبة وما هي، والقول في ذلك على الاختصار أنها أمر باطن، وهو الذي عبر عنه بالخشية في حديث ابن مسعود، وهو راجع إلى معنى الآية. وعنه عبر في الحديث في أول ما يرفع من العلم الخشوع١، وقال مالك: "ليس العلم بكثرة الرواية ولكنه نور يجعله الله في القلوب" وقال أيضا: "الحكمة والعلم نور يهدي به الله من يشاء وليس بكثرة المسائل، ولكن عليه علامة ظاهرة وهو التجافي عن دار الغرور والإنابة إلى دار

---

(١) قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث القاسمي ص/١٢٠

الخلود، وذلك عبارة عن العمل بالعلم من غير مخالفة وبالله التوفيق". ا. هـ.

---

١ روى في التيسير عن الترمذي حديثا طويلا جاء فيه: أول علم يرفع من الناس الخشوع.." (١)

"وفي هذا التعريف **إشكال** فإنه يوهم أن الموجب للعلم في المتواتر إنما هو مجرد كثرة المخبرين وستعرف ما يرد في ذلك

قال الإمام فخر الدين الرازي في المحصول أنا لو قدرنا أن أهل بلدة علموا أن أهل سائر البلاد لو عرفوا ما في بلدهم من الوباء العام لتركوا الذهاب إلى بلدهم ولو تركوا ذلك لاختلت المعيشة في تلك البلدة وقدرنا أن أهل تلك البلدة كانوا علماء حكماء جاز في مثل هذه الصورة ان يتطابقوا على الكذب وإن كانوا كثيرين جدا فثبت بهذا إمكان اتفاق الخلق العظيم على الكذب لأجل الرغبة اهـ

وقال حجة الإسلام الغزالي عن العدد الكثير ربما يخبرون عن أمر تقتضي إياله الملك وسياسته إظهاره والمخبرون من رؤساء جنود الملك فيتصور اجتماعهم تحت ضبط الإيالة على الاتفاق على الكذب ولو كانوا متفرقين خارجين عن ضبط الملك لم يتطرق إليهم هذا الوهم

وقد صرح كثير من علماء الأصول بأن المتواتر لا بد من القرائن فلا يبقى حينئذ فرق بينه وبين خبر الآحاد الذي احتفت به قرائن أوجبت العلم بصدقه ويكون إيجاب كل منهما للعلم إنما هو بمعونة القرائن

ولا يفيد في **الجواب** ان يقال القرائن في المتواتر متصلة فهي غير خارجة عنه فصح أن يقال إنه يوجب العلم بنفسه لأن خبر الآحاد المذكور كثيرا ما تكون القرائن فيه متصلة

والمراد بالقرائن ما يكون متعلقا بحال المخبر والمخبر به والخبر أما." (٢)

"**بجواب** مفصل بنى أكثرهم كلامه على مجرد الاحتمال وهو وإن كان مجديا في مقام الجدال غير انه أصل **الإشكال** وسبب ذلك انهم لم يطلعوا على ما ورد في الإنجيل الذي هو العمدة في انتشار هذا الخبر ولو اطلعوا عليه لرأوا الخطب أسهل مما ظنوه

وقد تصدى ابن حزم **للجواب** عن هذه المسالة وهو من المطلعين على كتب أهل الكتاب فأحببنا نقل عبارته قال في كتاب الملل والنحل ومما يعترض به علينا اليهود والنصارى ة ومن ذهب إلى إسقاط الكواف من سائر الملحدين ان قال قائلهم قد نقلت اليهود والنصارى أن المسيح عليه السلام قد صلب وقتل وجاء القرآن بأنه لم يقتل ولم يصلب فقولوا لنا كيف كان هذا فإن جوزتم على هذه الكواف العظام المختلفة الهواء والديان والأزمان والبلدان والأجناس نقل الباطل فليست بذلك أولى من كافتكم التي نقلت أعلام نبيكم وكتابه وشرائعه

ثم قال في **الجواب** عنه إن صلب المسيح عليه السلام لم يقله قط كافة ولا صح بالخبر قط لأن الكافة التي يلزم قبول نقلها هي إما الجماعة التي يوقن أنها لم تتواطأ لتنابذ طرقهم وعدم التقائهم وامتناع اتفاق خواطرهم على الخبر الذي نقلوه عن

---

(١) قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث القاسمي ص/٣٩٩

(٢) توجيه النظر إلى أصول الأثر طاهِر الجزائري ١/١٢٢

مشاهدة أو رجوع إلى مشاهدة ولو كانوا اثنين فصاعدا وإما أن يكون عدد كثير يمتنع منه الاتفاق في الطبيعة على التمادى على سنن من تواطؤوا عليه فأخبروا بخبر شاهدوه ولم يختلفوا فيه

فما نقله أحد أهل هاتين الصفتين عن مثل إحداهما وهكذا حتى يبلغ إلى مشاهدة فهذه صفة الكافة التي يلزم قبول نقلها ويضطر على صحته إلا ببرهان

فلما صح ذلك نظرنا فيمن نقل خبر صلب المسيح عليه السلام فوجدناه كواف عظيمة صادقة بلا شك في نقلها جيلا بعد جيل إلى الذين ادعوا مشاهدة." (١)

"الثالث خوف ثورة الشعب فإن كثيرا منهم كانوا يميلون إلى المسيح عليه السلام والولاة أبعد الناس عن إثارة الشعب بدون عابث قوي لذلك وهذا الوالي كان من عباد الأوثان ولم يكن لليهود عنده من حيث الدين شأن ولذلك كان القائمون عليه عازمين في أول الأمر على ان يمسكوه ويقتلوه غيلة وأن يكون ذلك في غير العيد لكثرة اجتماع الناس فيه فلما جاءهم يهوذا الخائن غيروا رأيهم واعتقدوا أن الفرصة قد ساعدت وعزموا على ان يكون ذلك على يد الحاكم لأنه أقرب إلى السلامة من الشعب إن ثار ففعلوا ما فعلوا

الرابع ما ذكر عنه من أنه كتب من بعد إلى طيباريوس ملك الروم بخبر المسيح وما وقع له من الآيات وبخبر تلاميذه وما يقع على أيديهم من العجائب غير أن كثيرا منهم توقف في صحة هذا الخبر وقال إنه كان عزم على ذلك غير انه خشي ان يعود عليه ذلك بالضرر حيث قتل المسيح بغير حق

وقد ورد على هذا الفريق **إشكال** وهو أن يقال إذا كان هذا الوالي يميل إلى إطلاق المسيح والبواعث على ذلك كثيرة فلم لم يطلقه

وقد أجابوا عن ذلك بأن بيلاطوس كان عزم على إطلاقه فصاح اليهود به وقالوا إن تطلق هذا فما أنت بمحب لقيصر لأن من يجعل نفسه ملكا يكون عدوا لقيصر فارتاع بيلاطوس وخشي بطش قيصر إن بلغه ذلك فأسلم المسيح إلى ما أسلمه إليه

وفي هذا **الجواب** ضعف لأنه يمكنه حينئذ أن يضع المسيح في السجن ويكتب إليه بحقيقة الحال وينتظر ما يأمر به فيجري عليه

وقال بعضهم فعل ما فعل تخلصا من شغب الشعب فإن الرؤساء حرضوهم على الاجتماع عند دار الحكم وأن يلحوا في طلب إهلاكه فكان كلما قال لهم أي شر صنع هذا يزدادون صياحا قائلين ليصلب فلما رأى أن ذلك لا يفيد شيئا بل تزداد الجلبة كلما حاولهم غسل يديه أمامهم وقال أنا بريء من دم هذا." (٢)

"الصحيح وكان بارعا في تمييزه من غيره

الفائدة الثالثة

---

(١) توجيه النظر إلى أصول الأثر طاهر الجزائري ١٥٨/١

(٢) توجيه النظر إلى أصول الأثر طاهر الجزائري ١٦٨/١

في معنى قول الترمذي هذا حديث حسن صحيح ونحو ذلك

قال الحافظ جلال الدين السيوطي في تعليقه على جامع الترمذي الذي سماه قوت المغتذي قال ابن الصلاح قول الترمذي وغيره هذا حديث حسن صحيح فيه **إشكال** لن الحسن قاصر عن الصحيح ففي الجمع بينهما في حديث واحد جمع بين نفي ذلك القصور وإثباته

قال **وجوابه** أن ذلك راجع إلى الإسناد فإذا روي الحديث الواحد بإسنادين أحدهما إسناد حسن والآخر إسناد صحيح استقام أن يقال فيه إنه حديث حسن صحيح أي إنه حسن بالنسبة إلى إسناد صحيح بالنسبة إلى إسناد آخر

على أنه غير مستنكر أن يكون بعض من قال ذلك أراد بالحسن معناه اللغوي وهو ما تميل إليه النفس ولا يأباه العقل دون المعنى الاصطلاحي الذي نحن بصدده انتهى

وقال ابن دقيق في الاقتراح يرد على **الجواب** الأول الأحاديث التي قيل فيها حسن صحيح مع انه ليس لها إلا مخرج واحد قال وفي كلام الترمذي في مواضع يقول هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه قال والذي أقول في **جواب** هذا السؤال إنه لا يشترط في الحسن قيد القصور عن الصحيح وإنما يجيئه القصور ويفهم ذلك إذا اقتصر على قوله حسن فالقصور يأتيه من قبل الاقتصار لا من حيث حقيقته وذاته

وشرح ذلك وبيانه أنه ها هنا صفات تقتضي قبول الرواية ولتلك الصفات درجات بعضها فوق بعض كالتيقظ والحفظ والإتقان مثلا فوجود." (١)

"**الجواب** نظر لكن جزم الإمام شمس الدين الجزري في الهداية فقال والذي قال صحيح حسن فالترمذي يعني يشاب صحة وحسنا فهو إذن دون الصحيح معنى

وقال الزركشي فإن قلت فما عندك في رفع هذا **الإشكال** قلت يحتمل أن يريد بقوله حسن صحيح في هذه الصورة الخاصة الترادف واستعمال هذا قليلا دليل على جوازه كما استعمله بعضهم حيث وصف الحسن بالصحة على قول من أدرج الحسن في القسم الصحيح ويجوز أن يريد حقيقتهما بالصحة على قول من أدرج الحسن في القسم الصحيح ويجوز أن يريد حقيقتهما في إسناد واحد باعتبار حالين وزمانين فيجوز أن يكون سمع هذا الحديث من رجل مرة في حال كونه مستورا أو مشهورا بالصدق والأمانة ثم ترقي ذلك الرجل المسمع وارتفع حاله إلى درجة العدالة فسمعه منه الترمذي أو غيره مرة أخرى فأخبر بالوصفين وقد روي عن غير واحد انه سمع الحديث الواحد على شيخ واحد غير مرة قال وهذا الاحتمال وغن كان بعيدا فهو أشبه ما يقال

قال ويحتمل أن يكون الترمذي أدى اجتهاده إلى حسنه وأدى اجتهاد غيره إلى صحته أو بالعكس فبان أن الحديث في أعلى درجات الحسن واول درجات الصحيح فجمع بينهما باعتبار مذهبين وأنت إذا تأملت تصرف الترمذي لعلك تسكن

---

(١) توجيه النظر إلى أصول الأثر طاهر الجزائري ٣٨٢/١

إلى قصده هذا انتهى كلام الزركشي وبعضه مأخوذ من الجعبري حيث قال في مختصره وقوله حسن صحيح باعتبار سندين أو مذهبين." (١)

"مكرم بن أحمد (فضائل أبو حنيفة) ؟ فقال: موضوع، كله كذب، وضعه أحمد بن المغلس الحماني ... » .

فهذه العبارة تحتمل أوجها:

الأول: أن يكون الدارقطني تجوز في قوله: (كله) وإنما أراد أن الموضوع بعض ما تضمنه ذاك المجموع، وهو ما فيه رواية عن أحمد بن محمد بن الصلت بن المغلس.

الثاني: أن تكون عبارة الدارقطني على ظاهرها، ويكون ما في ذلك المجموع من غير الحماني أصله من وضع الحماني، ولكن كان لمكرم إجازات من أولئك الشيوخ فأسقط اسم الحماني من تلك الروايات ورواها عن أولئك المشايخ بحق الإجازة، كما قيل إن الحافظ أبا نعيم الأصبهاني ربما صنع مثل ذلك كما يأتي في ترجمته من (التنكيل) .

الثالث: أن يكون مكرم واطأ الحماني، فوضع له الحماني تلك الحكايات عن شيوخ الذين أدركهم مكرم، فرواها مكرم عنهم، وهذا الوجه الثالث هو الموافق لظاهر سؤال الأزهري للدارقطني وجوب الدارقطني، لكن يدفعه توثيق الخطيب لمكرم، وأنه لم يذكره أحد في (الضعفاء) ، والوجه الثاني أيضا موافق لظاهر سؤال الأزهري **وجواب** الدارقطني، وهو أدنى أن لا يدفعه ما يدفع الثالث. وعلى كل حال فلم ينحل **الإشكال**، فدعه وافرض أن الراجح هو الوجه الأول، وأن هذه الرواية صحيحة عن عمر بن إسحاق بن إبراهيم، فمن عمر هذا؟ ومن شيخه أموثقان هما عند الخطيب كما زعم الكوثري؟. أما أنا فقد فتشت (تاريخ بغداد) فلم أجد فيه، لا موثقين ولا غير موثقين، بل ولا وجدتهما في غيره، نعم في غيره علي بن ميمون الرقي يروي عن بعض مشايخ." (٢)

"من الأعراب جفاة يأتون النبي صلى الله عليه وسلم فيسألونه: متى الساعة؟ فكان ينظر إلى أصغرهم فيقول: إن يعش هذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعته. قال هشام: يعني موتهم» ثم ذكر مسلم حديث أنس بلفظ «إن يعش هذا الغلام فعسى أن لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة» ثم ذكره باللفظ الذي حكاه أبو رية، وراجع فتح الباري ١١:٣١٣ ثم قال ص ٢٠٩ «أحاديث المهدي ... » . وقال ص٢١٠ «المهدي العباسي» ثم قال «المهدي السفياني ... » ولم يسق الأخبار. والكلام فيها معروف.

ثم قال ص٢١٠ «الخلفاء الاثنا عشر- جاءت أحاديث كثيرة: تنبئ أن الخلفاء سيكونون اثنى عشر خليفة. للبخاري عن جابر بن سمرة: يكون اثنا عشر أميرا كلهم من قريش. ورواية مسلم: لا يزال أمر الناس ماضيا ما وليهم اثنا عشر رجلا. وفي رواية أخرى: إن هذا الأمر لا يقتضي حتى يمضي له فيهم اثنا عشر خليفة، فقد رووا حديثا يعارض هذه الأحاديث جميعا وهو حديث سفينة ... الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم يكون ملكا»

أقول: إن كان أص اللفظ النبوي «أميرا» كما في رواية البخاري وبعض روايات مسلم فواضح أنه لا يعارضه، وإن كان

(١) توجيه النظر إلى أصول الأثر طاهر الجزائري ٣٨٤/١

(٢) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل عبد الرحمن المعلمي اليماني ٥٩/١

بلفظ «خليفة» فالمراد به من يتسمى بهذا الإسم أو يخلف غيره في الإمارة / والخلافة في حديث خلافة النبوة. نقل معنى هذا عن القاضي عياش وهو ظاهر

قال «وكذلك أخرج أبو داود في حديث ابن مسعود رفعه: تدور رحى الإسلام ... »

أقول: قد بسط الكلام في هذا في فتح الباري ١٣:١٨١-١٨٦ فراجعه وحكى أبو رية ص٢١٢ بعض ما قيل في ذلك مما يزيد في تصوير العارض. وهذا دأبه. كلما وجد **اشكالا** قد حل، أو اعتراضا قد أجيب عنه، ذكر **الإشكال** أو الاعتراض وهول، ولم يعرض **للجواب**." (١)

"ومما ينبغي أن يعلم أن الملائكة تتشكل، وأن الصورة لا تحكم على هيئتها الحقيقية، ففقء موسى عين الملك لا يعود عليه بنقص في خلقته ولا في هيئته، وبما ذكرناه يزول عن الحديث أي **إشكال**.

حديث تحاج الجنة والنار:

قال: وأخرجا كذلك عنه قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: «تحاجت الجنة والنار، فقالت النار: أوثرت بالمتكبرين والمتجبرين، وقالت الجنة: مالي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم، قال الله تبارك وتعالى للجنة: أنت رحمتي أرحم بك من أشاء من عبادي، وقال للنار: إنما أنت عذابي أعذب بك من أشاء من عبادي، ولكل واحدة منهما ملؤها، فأما النار: فلا تمتلئ حتى يضع الله، تبارك وتعالى، رجله فتقول: قط قط، فهنالك تمتلئ ويزوى بعضها إلى بعض».

والجواب:

أن هذا الحديث رواه البخاري ومسلم في " صحيحيهما " (١)، رواه البخاري عن أبي هريرة، وروى آخره عن أنس (٢)، ورواه الإمام مسلم عن أبي هريرة من طرق عدة لا يتطرق إليها الارتياب، ورواه أيضا عن أبي سعيد الخدري مرفوعا، وروى آخره عن أنس بن مالك، ولو أن الحديث كان من رواية أبي هريرة وحده لما اقتضى هذا الطعن فيه، فما بالك وقد روى عن غيره من الصحابة كما سمعت، وبذلك انهار الأساس الذي بنى عليه كلامه، وهو أنه من رواية أبي هريرة وحده، وإذا كان أبو هريرة ليس بالعدل الثقة عند المؤلف، فما رأيه والحديث ثبت عن غيره من الصحابة؟!.

هذا من ناحية الرواية، وأما من ناحية الدراية فلا نرى عليه غبارا يثير الشك، وإنما يستشكل هذا من لم يتذوق لغة العرب وأساليبهم

---

(١) " فتح الباري ": ٨/ ٤٨٤. " مسلم بشرح النووي ": ١٧/ ١٨٠ وما بعدها.

---

(١) الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة عبد الرحمن المعلمي اليماني ص/٢٣١

(٢) «كتاب التفسير»، باب قوله «وتقول هل من مزيد» و «كتاب التوحيد»، باب قول الله تعالى: «إن رحمت الله قريب من المحسنين».." [١]

"وقبل أن أجيب عن هذه الأحاديث أقول:

من عجيب أمر هذا المؤلف أنه يتلقف **الإشكالات** ويزيدها استشكالا، ويأبى عليه سوء مقصده أن يذكر ولو بعض ما ذكره العلماء الأثبات في رد هذه الاستشكالات ولا سيما ما يتعلق منها بالأحاديث الصحيحة المروية في " الصحيحين " أو أحدهما.

وأمره لا يخلو من أمرين أحدهما: لأنه إما أن يكون لم يطلع على ما كتبه الأئمة الشراح للأحاديث في هذا وهو تقصير وجهل! وإما أن يكون اطلع عليها ورأى أنها لا تسعفه بل وترد عليه فيما يهدف إليه من تقليل الثقة بالسنة ورجالاتها فآثر طيها، وهذا خيانة وتلبيس! وهذا وذاك مما ينأى به عن أن يكون باحثا ومنصفا.

وقد دأب المؤلف على تلقف المشاكل والطعون، والعمل جادا على النفخ فيها حتى يصير من الحبة قبة ولكنها لا تلبث أمام البحث العلمي الأصيل أو تزول كما تزول الفقاقيع من على وجه الماء، ولم يخطر بباله أن يشذ ولو مرة فيذكر بعض المحاسن - وما أكثرها - للحديث ورجاله، وفي السنة ألوف الأحاديث التعليمية، والخلقية، والتوجيهية مما يعتبر من مفاخر الإسلام ومحاسنه، وكان على المؤلف أن يشير إلى هذه الألوف ولو بكلمة قصيرة، ولكنه لم يفعل، وذلك لحاجة في نفسه.

عرض الأحاديث التي استشكلها **والجواب** عنها:

حديث اللوح المحفوظ:

قال: ابن عباس قال: «إن الله خلق لوحا محفوظا من درة بيضاء دفتاه من ياقوتة حمراء، قلمه نور، وكتابه نور، عرضه ما بين السماوات والأرض ينظر فيه كل يوم نظرة ويحيي ويميت، ويعز ويذل ويفعل ما يشاء».." [٢]

"**والجواب:**

أنه لم يصح عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في تفصيل ذلك حديث مرفوع، وإنما هي آثار عن بعض الصحابة والتابعين، والواجب أن نؤمن بوجود اللوح المحفوظ، وأن الله دون فيه كل ما كان وما يكون. أما ما وراء ذلك مما ورد في وصفه وكيفيته والقلم الذي كتب به فلا، والأقرب فيما ورد عن ابن عباس وغيره في هذا أنه من الإسرائيليات التي أخذت عن أهل الكتاب، ورويت لغرابتها، ولا سيما وأنه ليس في القرآن ما يصدقها ولا ما يكذبها فبقيت روايتها على أصل الإباحة، وقد فصلت فيما سبق موقف الإسلام مما ذكر عن بني إسرائيل فارجع إليه، على أنه ليس في الحديث على فرض ثبوته ما يستشكل،

---

(١) دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين ط مجمع البحوث محمد أبو شهبة ص/١٨٨

(٢) دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين ط مجمع البحوث محمد أبو شهبة ص/٢٠٦

وقدرة الله صالحة لكل شيء.

حديث سجود الشمس:

قال: وروى الشيخان وبعض السنن والمسانيد، والتفسير المأثور عن أبي ذر قال: قال رسول الله لأبي ذر حين غربت الشمس «أتدري أين تذهب؟»، قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «فإنها تذهب حتى تسجد تحت العرش ... » إلخ الحديث.

والجواب:

هو ما قدمته في هذا الكتاب (١) من أنه لا **إشكال** في الحديث، وأنه من قبيل المجاز والتمثيل، ومثل هذا المجاز قريب، ومستساغ ومستفيض في لغة العرب، وإنما يستشكل مثل هذا من لم يتذوق لغة العرب وما لهم من الافتنان في الأساليب وطرق البيان.

حديث الشياطين المسجونة:

قال: وروى مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص. صاحب

---

(١) ص ٤٩ وقد سقت هناك الحديث بتمامه.." [1]

"حول الآيات التي لبس بها (محمود) في بعض محاضراته وأرجو أن يكون قد زال **الإشكال** وظهر وجه الحق ولننتقل إلى الأحاديث.

الحديث الأول:

" رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر " ١

يزعم بعضهم أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال هذا الكلام عند رجوعه من بعض غزواته وهذا الحديث قد ضعفه غير واحد من أهل العلم من حيث السند، وهو غير صحيح من حيث المعنى أيضا وكل من علم مكانة الجهاد في سبيل الله وأجر من استشهدوا في سبيل إعلاء كلمة الله الذين هم ﴿أحياء عند ربهم يرزقون﴾ يدرك تماما أن البون شاسع بين هذا الجهاد الذي هذه مكانته وبين الجهاد الثاني الذي هو مخالفة الهوى وحمل النفس على الطاعة، مع العلم أن من قام بجهاد الكفار وخاض المعركة لإعلاء كلمة الله فقد جمع بين الجهادين والأمر واضح ولا حاجة إلى الإطالة.

الحديث الثاني:

" حسنات الأبرار سيئات المقربين" ٢وقد ذكرت في بعض مواقفي- مع صاحبنا أن هذا الكلام ليس بقول الرسول قد ولا قوة صحابي ولا تابعي، بل هو قول أبي سعيد الخراز- أحد الصوفية- كفى الله المسلمين شرهم. كما ذكرت أنه غير صحيح من حيث المعنى إذ لا يعقل أبدا أن تنقلب حسنة من الحسنات التي يثاب عليها زيد من الناس وهو في درجة الأبرار- سيئة

---

(١) دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين ط مجمع البحوث محمد أبو شهبة ص/٢٠٧

في حق عمرو- وهو من المقربين- وقد حاول صاحبنا أن يجد لهذه القاعدة الخرازية مثالا في الشريعة، وأنى له ذلك؟ وقال بعد أن فكر طويلا- إلا أنه تفكير غير موفق: لو تصدق إنسان بصدقة سرية لم يطلع عليه أحد ثم حدثته نفسه، وأعجب بنفسه يكون هذا العمل حسنة بالنسبة لهذا الإنسان إلا أنه يعد سيئة إذا ارتفع إلى درجة المقربين لما دخل فيه من الإعجاب بالنفس

هذا ملخص كلامه في محاولته وهي محاولة فاشلة كما ترون. **والجواب** عنها: إن كان لابد من **الجواب** أن يقال الصدقة حسنة في حق كل واحد من الأبرار والمقربين، والعجب سيئة في حق كل واحد منهما ولا **إشكال** في الموضوع وبالله التوفيق.

الحديث الثالث:

" أخوف ما أخاف عليكم الشرك الخفي فسئل عنه فقال هو الرياء " ٣ ذكر صاحبنا أول هذا الحديث وسكت عن آخره، لأنه لا يتفق مع مراده وهكذا يفعل كل مغرض وصاحب هوى مع النصوص. ثم جعل يفسره على هواه بأن قال (المراد بالشرك الخفي أن يرى الإنسان نفسه) وقد علمنا المعنى الصحيح للشرك الخفي من نفس الحديث مع أن لفظ الحديث (الشرك الأصغر) لا (الشرك الخفي) ولله الحمد والمنة.

الحديث الرابع:

(الظواهر والباطن) جاء ذكر هذين الاسمين العظيمين في الكتاب العزيز كما جاء ذكرهما في السنة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكثيرا ما يكرر صاحبنا هذين الاسمين ظنا منه أنهما يدلان على أن للشريعة ظاهرا وباطنا تقليدا لبعض الصوفية الذين يذكرون الحديث بتمامه بما فيه تفسير الرسول صلى الله عليه وسلم للاسمين الشريفين

---

١ أورده العجلوني في الكشف ١/٤٣٤ وقال: قال الحافظ حجر فى تسديد القوس هو مشهور على الألسنة وهو من كلام إبراهيم بن عيلة أهـ.

٢ أورده العحلوني فى الكشف.١/٣٥٧ وقال هو من كلام أبي سعيد الخراز كما رواه ابن عساكر في ترجمته وهو من كبار الصوفية مات سنة ٢٨٠ هـ

٣ أخرجه أحمد في مسنده ٣/٣٠ من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه وكذا من هذا الوجه ابن ماجه في السنن الزهد (٢١) بإسناد لا بأس به." (١)

"التي تكتسب بالخيرة وغيرها.

* ومن جهة أخرى: مسألة الذباب لم ينته الأطباء، وأهل الاختصاص فيها إلى رأي واحد، بل مازالت إلى اليوم محل بحث ومحل تجربة، وأكثر ما فيها الاستقذار لسقوط الذباب على الأوساخ وعلى الأذى، وأن النفس تعاف الطعام أو الشراب الذي سقط فيه؛ وقد قلنا: إن الرسول عليه الصلاة والسلام لم يأمر المسلم أن يأكل أو يشرب ما وقع فيه الذباب، وعلى ذلك فهو حر إن شاء أكله أو شربه وإن شاء أعطاه غيره، فلا **إشكال** في الأمر، وكل ما أمره به أن يغمسه؛ لأن في أحد

---

(١) المحاضرة الدفاعيةعن السنة المحمدية محمد أمان الجامي ص/١١

جناحيه داء وفي الآخر دواء.

* س٥: ما حكم من ابتلع من الشراب أو من الأكل الذي وقع عليه الذباب ثم قاءه مع إيمانه بالحديث؟

* **الجواب**: هذا أشرت إليه في **الجواب** السابق، وقلت: إن الرسول عليه الصلاة والسلام ما أمر أحدا بأن يأكله، إنما بين لهم الفائدة في غمسه وأن ما فيه من داء يعالج." (١)

"الكوفي، فكان ينهى ابنته أن تعين النساء على فتل خيوط التسبيح التي يسبح بها! رواه ابن أبي شيبة في " المصنف " (٢ / ٨٩ / ٢) بسند جيد.

قد يقول قائل: إن العد بالأصابع كما ورد في السنة لا يمكن أن يضبط به العدد إذا كان كثيرا، **فالجواب**: إنما جاء هذا **الإشكال** من بدعة أخرى وهي ذكر الله في عدد محصور كثير لم يأت به الشارع الحكيم، فتطلبت هذه البدعة بدعة أخرى وهي السبحة! فإن أكثر ما جاء من العدد في السنة الصحيحة، فيما ثبت لدي إنما هو مئة، وهذا يمكن ضبطه بالأصابع بسهو لة لمن كان ذلك عادته.

وأما حديث: من قال في يوم مئتي مرة: " إله إلا الله وحده لا شريك له ... " الحديث، فالمراد: مئة إذا أصبح، ومئة إذا أمسى كما جاء مصرحا به في بعض الروايات الثابتة، وبيان ذلك في " الصحيحة " (٢٧٦٢) .

وأما ما رواه ابن أبي شيبة (٢ / ٣٩١) عن وقاء عن سعيد بن جبير قال: رأى عمر بن الخطاب رجلا يسبح بتسابيح معه، فقال عمر: إنما يجزيه من ذلك أن يقول:

سبحان الله.... إلخ، فهو منكر لوجوه، منها الانقطاع بينه وبين سعيد، وضعف وقاء، وهو ابن إياس، وهو لين الحديث.

ولولم يكن في السبحة إلا سيئة واحدة وهي أنها قضت على سنة العد بالأصابع أو كادت، مع اتفاقهم على أنها أفضل، لكفى! فإني قلما أرى شيخا يعقد التسبيح بالأنامل! ثم إن الناس قد تفننوا في الابتداع بهذه البدعه، فترى بعض المنتمين لإحدى." (٢)

"قلت لأبي: هذا الإسناد عندك صحيح؟ قال: حسن.

قلت لأبي: من ربيعة بن الحارث؟ قال: هو: ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب.

قلت: سمع من الفضل؟ قال: أدركه.

قلت: يحتج بحديث ربيعة بن الحارث؟ قال: حسن.

فكررت عليه مرارا، فلم يرد على قوله: حسن. ثم قال:

الحجة سفيان وشعبة.

قلت: فـ (عبد ربه بن سعيد) ؟ قال: لا بأس به.

قلت: يحتج بحديثه؟ قال: هو حسن الحديث".

---

(١) شبهات حول السنة عبد الرزاق عفيفي ص/٥٨

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة ناصر الدين الألباني ١٩٢/١

قلت: ومن هذه الأجوبة تكونت في الذهن **إشكالات**، احدها يتعلق **بالجواب** الذي نحن في صدد بيانه، **والإشكال** هو: إذا كان (ربيعة بن الحارث) ، في هذا الحديث هو (ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب) ، وهو صحابي معروف مترجم في (الصحابة) ، بل وابنه (عبد المطلب) مترجم أيضا في الصحابة، وقصة إرساله مع الفضل بن العباس من أبويهما ربيعة والعباس إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليؤمرهما على الصدقة مروية في "صحيح مسلم" (١١٨/٣) من حديث عبد المطلب هذا نفسه (١) .

وإذا كان الأمر كذلك، فكيف يصح مع هذا قول أبي حاتم فيه بأنه أدرك الفضل، أي: عاصره، ولم يلقه؟! ثم قوله: بأنه لا يحتج به، وأن حديثه حسن

---

(١) وهو مخرج في "الإرواء" (٣٨٦/٣) .." [1]

"**الجواب**: لا، وهل كان هناك شيء اسمه علم الجرح والتعديل؟ **الجواب**: لا، أما الآن فهذان العلمان لا بد منهما لطالب العلم، وهما من فروض الكفاية؛ وذلك لكي يتمكن العالم اليوم من معرفة الحديث إن كان صحيحا أو ضعيفا، فالأمر لم يعد ميسرا سهلا كما كان ذلك ميسرا للصحابي، لأن الصحابي كان يتلقى الحديث من الصحابة الذين زكوا بشهادة الله–عز وجل–لهم .... إلخ. فما كان يومئذ ميسورا ليس ميسورا اليوم من حيث صفاء العلم وثقة مصادر التلقي، لهذا لا بد من ملاحظة هذا الأمر والاهتمام به كما ينبغي مما يتناسب مع المشاكل المحيطة بنا اليوم بصفتنا مسلمين، والتي لم تحط بالمسلمين الأولين من حيث التلوث العقدي الذي سبب **إشكالات** وأوجد شبهات من أهل البدع المنحرفين عن العقيدة الصحيحة منهج الحق تحت مسميات كثيرة، ومنها الدعوة إلى الكتاب والسنة فقط! كما يزعم ذلك ويدعيه المنتسبون إلى علم الكلام.

ويحسن بنا هنا أن نذكر بعض ما جاء في الأحاديث الصحيحة في ذلك ومنها: أن النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – لما ذكر الغرباء في بعض تلك الأحاديث، قال: «للواحد منهم خمسون من الأجر»، قالوا: منا يا رسول الله أو منهم؟ قال: «منكم» (١).

وهذا من نتائج الغربة الشديدة للإسلام اليوم التي لم تكن في الزمن الأول، ولا شك أن غربة الزمن الأول كانت بين شرك صريح وتوحيد خال من كل شائبة، بين كفر بواح وإيمان صادق، أما الآن فالمشكلة بين المسلمين أنفسهم فأكثرهم توحيده مليء بالشوائب، ويوجه العبادات إلى غير الله ويدعي الإيمان؛ هذه القضية ينبغي الانتباه لها أولا، وثانيا: لا ينبغي أن يقول بعض الناس: إننا لا بد لنا من

---

(١) «السلسلة الصحيحة» (٤٩٤)..." [2]

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة ناصر الدين الألباني ١١١/١٤

(٢) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٢١/٢

"ذلك لمن يشاء﴾ (النساء: ٤٨) أنا قرأت **إشكالا** حول هذه الآية في مجلة المنار الذي كان يصدرها السيد: رشيد رضا، جاء عليه اعتراض قال: إن الآية معناها: أن هؤلاء الكفار الأوروبيون الذين يؤمنون بالديانة الطبيعية يسمونها طبيعية يعني أن لهذا الكون خالقا، وما يعرفون أكثر من ذلك، فيمكن أن هؤلاء الله يغفر لهم؛ لأنهم
غير مشركين وما استطاع السيد رشيد رضا يومئذ أن يجيب **بجواب** كمثل هذا **الجواب** الذي لو كان يحضره يومئذ كان فصل الخطاب، كل كفر شرك وكل شرك كفر، نعم.
"الهدى والنور" (٣٤١/ ٠٥: ٤٩: ٠٠)

[١١٥] باب كلمة حول الفرق بين الكفر والشرك

سؤال: ... هل الكتابيات اللواتي كن في عهد النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - كن ممن كان يقول بأن الله هو عيسى بن مريم.

الشيخ: إيه، لا شك، معلوم.

مداخلة: وعلى الرغم من ذلك أحل الزواج منهن ولم يكن هذا الزواج مشروطا بتغيير دينهن إلى الإسلام.

الشيخ: نعم.

مداخلة: لما تحدثنا على .. أهل الكتاب أنه يفترض أن ذبحهم حلال أهل الكتاب، لأنهم كانوا يذبحون حلالا ويذكون.

الشيخ: نعم.

مداخلة: فالآن لا يذبحون إلا خنق فطعامهم ما عاد حلا لنا.." [١]

"مداخلة: أشرك.

الشيخ: كفر.

مداخلة: أشرك.

مداخلة: كفر.

الشيخ: مفهومكم السابق مفهومكم الخطأ هذا كفر وما أشرك، أنكر البعث والنشور، ﴿ما أظن أن تبيد هذه أبدا، وما أظن الساعة قائمة ولئن رددت إلى ربي لأجدن خيرا منها منقلبا، قال له صاحبه وهو يحاوره، إن ترن أنا أقل منك مالا وولدا، فعسى ربي أن يؤتين خيرا من جنتك ويرسل عليها حسبانا من السماء فتصبح صعيدا زلقا، أو يصبح ماؤها غورا فلن تستطيع له طلبا، وأحيط بثمره فأصبح يقلب كفيه على ما أنفق فيها وهي خاوية على عروشها ويقول يا ليتني لم أشرك بربي أحدا﴾ (الكهف:٣٥ - ٤٢)، إذا: هو لما أنكر البعث والنشور أشرك مع الله، فكل من كفر بشيء جاء في الكتاب أو في السنة فهو في حالة كفره مشرك، هذا هو من ناحية النص القرآني، فما هو الوجه الفكري والعقلي؟

الجواب: قال تعالى: ﴿أفرأيت من اتخذ إلهه هواه﴾ (الجاثية: ٢٣)، فإذا كل من كفر بكفرية ما يكون مشركا مع الله؛ لأنه

(١) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ١٥١/٢

جعل عقل نفسه شريكا مع ربه تبارك وتعالى؛ ولذلك لا تفرقوا بين الكفر والشرك، إذا عرفتم هذه الحقيقة فيزول إشكال قد يعرج أحيانا في البال لبعض من يسمع حديث الرسول عليه السلام بروايته: «من ترك الصلاة فقد كفر»، «من ترك الصلاة فقد أشرك»، كيف هذا؟

الذي يفرق بين الكفر والشرك يشكل عليه لفظة: (أشرك)، لا، الصواب أن يقال: كفر، كذلك الحديث الآخر: «من حلف بغير الله فقد كفر»، «من حلف بغير الله فقد أشرك»، كفر أشرك، أشرك كفر، لا فرق بين اللفظين من حيث الاصطلاح." (١)

"الظن، وبين مسجد بني على أرض لا يخطر في بال إنسان أن هناك قبر أو قبور، فيجب التفريق بين الأمرين، وإلا اختلط الحابل بالنابل، والحرام بالحلال.

فإذا افترضنا أن المسجد المذكور في السؤال آنفا حقيقة لم يبنى على قبر أو على قبور، لكن ما دام القبور محيطة من جانبيه شرقا وغربا، وفي قبلته أيضا، فهذا الوضع يشعر بأن المسجد بني على المقبرة، على أنني سمعت من بعضهم أنه وجد في بعض الأماكن من أساس هذا المسجد قبور، وعظام أموات، فهذا يشعر بأن أرض المسجد لا يمكن أن تكون سليمة من أن يكون فيها قبور.

وعلى كل حال إذا افترضنا يقينا أنه ليس في المسجد هذا أي قبر وأنه لن يبنى على مقبرة، فيبقى الإشكال قائما من حيث أنه محاط بالقبور، وبخاصة بالجهة القبلية، ففي هذه الصورة يقول الإمام أحمد: بأنه لا بد من بناء جدار أو سور يفصل المقبرة عن المسجد أي: في اجتهاد الإمام أحمد لا يكفي جدار المسجد القبلي فاصلا بينه وبين المقبرة، بل لا بد من بناء جدار آخر يفصل المقبرة عن جدار المسجد القبلي.

وقد سأل بعضهم: كم تكون المسافة، طبعا هذا ليس له تحديد، المهم أن يكون هناك هذا الفاصل من الجدار بين جدار المسجد وبين المقبرة، هذا جوابنا عن هذا السؤال، والحمد لله رب العالمين.

السؤال: أستاذنا يقول البعض من الإخوة: أنه لا يطبق هذا الكلام على أمثال اليهود، مثل القبور أو الحرمة؟

الشيخ: كيف يعني؟

السؤال: يعني: مثلا اليهود اتخذوا ...." (٢)

"أريد من هذا أن أقول: سواء استعمل الصدمات الكهربائية، الأطباء الماديون أو هؤلاء المحدثون اليوم الذين سيسألون عنهم، فهذه الوسيلة لا يجوز لنا أن نبادر إلى إنكارها إلا في حالة ظهور آثارها السيئة في الذين تستعمل فيهم هذه الوسيلة الحديثة، لذلك فما ينبغي لنا أن نخلط بين ما هو من الوسائل المادية التي لا تدخل في البدعة الدينية، وبمعنى آخر: يجب أن نفرق بين المصالح المرسلة وبين البدع الدينية، فالمصالح المرسلة هي الوسائل الحديثة التي تحدث ويتبين للمسلمين أنهم بحاجة إليها فلا مانع من استعمالها ما دام أنها لا تصادم نصا شرعيا، أما كونه أمر حدث فهذا ليس إشكالا الآن نحن

(١) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٢/١٦٢

(٢) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٢/٢٧٦

نعيش في محدثات كثيرة ولكنها ليست من المحدثات في الدين وأنتم تعلمون جميعا إن شاء الله أن النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – قال: «من أحدث في أمرنا هذا–أي: في ديننا هذا–ما ليس منه فهو رد» إذا: يجب أن نفرق بين هذا وبين وسائل أخرى تدخل في الدين باسم البركة والتبرك وما شابه ذلك، فهذا ما دام أنه لم يرد فنحن لا نقره أما ذاك النوع كالصدمات الكهربائية فلا ننكره ما دام أنها وسيلة من وسائل المعالجة، هذا ما عندي.

مداخلة: ...

الشيخ: لا يختلف جوابي عن ذلك؛ لأن القضية قائمة على شيئين: ترى! الأطباء الماديون حينما وصلت تجاربهم إلى استعمال هذه الوسيلة هم وصلوا إلى هذه الوسيلة بالتجارب دون أن يعرفوا السر، هل هناك أدلة تتأثر بمثل هذه الوسيلة أم لا، لكنهم عرفوا، يعني: كما قيل عن بعض الأعراب: كيف عرفت ربك؟ قال: الأثر يدل على المسير، فهم استنبطوا من هذا الاستعمال بعد التجربة أن هذه التجربة مفيدة، لكن مثلا هل هناك جراثيم يقتلونها بواسطة هذه الوسيلة؟ ... ما." (١)

"[٤٢٩] باب هل حديث

«لا عدوى ولا طيرة» ينفي العدوى من أساسها؟

مداخلة: ثبت عن النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – يقول: «لا عدوى ولا طيرة» فهو يعني كما في الحديث يبين أنه ليس هناك عدوى وكثير من الأطباء يقولون: أن العدوى ثابتة، فنود منكم أن توجهوا هذا الحديث هل ينفي العدوى من أساسها أم لا؟

الشيخ: لا، الحديث لا ينفي، ودعنا والأطباء؛ لأن فيما جاء عن الرسول عليه السلام من إثبات العدوى ما يغنينا عن آراء الأطباء، حديث: «لا عدوى»

في الحقيقة إذا فهم فهما صحيحا دقيقا فيه نفي عدوى، وفيه إثبات عدوى، والمثبت في الحديث غير المنفي فيه، والمثبت في الحديث يلتقي مع أحاديث أثبتت العدوى، وبالتالي ما يقوله الأطباء في بعض الأمراض المعدية لا ينافي حينذاك الحديث.

بيان ذلك: لما قال الرسول عليه السلام: «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر» فهم أحد الحاضرين من الأعراب البدو أن قوله عليه السلام: «لا عدوى» هو نفي للعدوى على الإطلاق، وهذا فهم توارثه بعض أهل العلم، فنفوا العدوى إطلاقا بناء على الطرف الأولى من الحديث، لكننا إذا تابعنا رواية الحديث ووجدنا ذلك الرجل البدوي الأعرابي فهم نفس الفهم: «لا عدوى» أي: مطلقا، بناء على هذا الفهم ورد عليه إشكال، فطرحه على الرسول عليه السلام فجاءه الجواب بما يثبت العدوى، ذلك الرجل قال: «يا رسول الله! إنا نرى الجمل الأجرب يدخل بين الجمال السليمة فيعديها» (١) ما قال له الرسول عليه السلام:

---

(١) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٣/١١٢٤

(١) البخاري (رقم٥٣٨٧) ومسلم (رقم٥٩١٩).." (١)

"بين الجمال السليمة فيعديها، فقال عليه السلام: فمن أعدى الأول؟»، انتهى الحديث الأول.

الحديث الثاني: «جاء رجل إلى النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – ليبايعه على الإسلام، وفي يده داء الجذام»، وداء الجذام مرض معدي معروف، «فقال له عليه السلام: ارجع فإنا قد بايعناك»، يعني: لم يرد الرسول عليه السلام أن يصافحه وبايعه خلاف مبايعته لعامة الصحابة، حيث كان يبايعهم بالمصافحة، فجاء الرجل أيضا يريد أن يبايع الرسول عليه السلام بالمصافحة، فاعتذر له وقال له: «ارجع فإنا قد بايعناك»، من هنا جاء التعارض.

ولكن الحقيقة أن الحديث الأول لا ينفي العدوى، لكنه ينفي عدوى معينة موصوفة بصفة خاصة، ولا ينفي العدوى بصورة عامة، كيف؟

لما قال عليه السلام: «لا عدوى» تبادر إلى ذهن الأعرابي البدوي أنه ما يتبادر إلى أذهان كثير من الناس: إنه .. ينفي العدوى، ولذلك أورد **الإشكال** الذي هو يلمسه بيده ويراه بعينه، جماله السليمة التي كما جاء في بعض الأحاديث: «وبرها كالذهب»، فإذا دخل فيها الجمل الأجرب سرى الجرب إلى بدنها وصار يعني رؤية مكربة جدا، فعرض على الرسول هذه الشبهة، فالنبي – صلى الله عليه وآله وسلم – سلك معه سبيلا حكيما جدا، لم يقل له: أنت لم تفهم الحديث، لن تفهم قصدي ومرادي، وإنما قال له كلمة واحدة ليفهم مقصود الرسول عليه السلام، من باب: الإشارة تغني عن صريح العبارة، قال له: «فمن أعدى الأول؟».

بهذا **الجواب** يمكننا أن نقول: وضع الرسول عليه السلام النقاط على الحروف كما يقال في هذا الزمان، فهو حينما قال: «لا عدوى» نفى العدوى التي." (٢)

"مداخلة: سبحان الله العظيم.

الشيخ: أتساءل أنا كيف فقد أشرك؟! يا أخي! هذا تارك الصلاة – خاصة الذي يتركها كسلا – كيف يعني أشرك؟ كنت أظن أنه لعله في وهم من الراوي، أنا طالب علم، بعد ذلك ربنا فتح ولو على سن والحمد لله فعرفت أنه شرعا خلاف اللغة، لا فرق بين الكفر والشرك، ... (فكل) كفر شرك وكل شرك كفر ولا فرق بينهما شرعا، أما لغة فيوجد فرق؛ لأن الكفر في اللغة هو التغطية، أما الشرك فهو جعل الشيء شريكا لآخر، كالمشركين الذي يجعلون لله أندادا؛ لكن فيما بعد عرفت أن كل كافر ولو كان غير مشرك لغة فهو مشرك واقعيا لا يخلو أي كافر إلا أن يكون مشركا ربنا يقول: ﴿أفرأيت من اتخذ إلهه هواه﴾ (الجاثية:٢٣) اتخذ إلهه هواه، إذا فكل من يتبع هواه فقد جعله شريكا مع الله، فإذا: أي كفر لو واحد أنكر حرف من آية من قرآن كريم هذا معناه أنه حكم عقله، واتخذ عقله إلها من هنا جاء الشرك، فإذا: صدق من قال: كل كفر شرك وكل شرك كفر وليس كل كفر شرك، ليس كمن يقول ليس كل كفر شرك، كما سمعت من الطحاوي، هذا

(١) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٣/١١٣٢

(٢) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٣/١١٣٩

في الواقع من العلوم النادرة جدا، والتي تحل بها مشاكل كثيرة وكثيرة منها: آية: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ (النساء:٤٨) أنا قرأت **إشكالا** حول هذه الآية في مجلة المنار الذي كان يصدرها السيد: رشيد رضا، جاء عليه اعتراض قال: إن الآية معناها: أن هؤلاء الكفار الأوروبيون الذين يؤمنون بالديانة الطبيعية يسمونها طبيعية يعني أن لهذا الكون خالقا، وما يعرفون أكثر من ذلك، فيمكن أن هؤلاء الله يغفر لهم؛ لأنهم غير مشركين وما استطاع السيد رشيد رضا يومئذ أن يجيب **بجواب** كمثل هذا **الجواب** الذي لو كان يحضره يومئذ كان فصل الخطاب، كل كفر شرك وكل شرك كفر.

"الهدى والنور" (٣٤١/ ٠٥: ٤٩: ٠٠)." (١)

"**الجواب**: قال تعالى: ﴿أفرأيت من اتخذ إلهه هواه﴾ (الجاثية:٢٣)، فإذا كل من كفر بكفرية ما يكون مشركا مع الله؛ لأنه جعل عقل نفسه شريكا مع ربه تبارك وتعالى؛ ولذلك لا تفرقوا بين الكفر والشرك، إذا عرفتم هذه الحقيقة فيزول **إشكال** قد يعرج أحيانا في البال لبعض من يسمع حديث الرسول عليه السلام بروايته: «من ترك الصلاة فقد كفر»، «من ترك الصلاة فقد أشرك»، كيف هذا؟

الذي يفرق بين الكفر والشرك يشكل عليه لفظة: (أشرك)، لا، الصواب أن يقال: كفر، كذلك الحديث الآخر: «من حلف بغير الله فقد كفر»، «من حلف بغير الله فقد أشرك»، كفر أشرك، أشرك كفر، لا فرق بين اللفظين من حيث الاصطلاح الشرعي، من حيث الاصطلاح اللغوي في فرق بلا شك، لكن الشرع فتح بصائرنا وأفكارنا وأفهمنا لماذا كل من كفر بالله عز وجل أي نوع من الكفر يكون مشركا؛ لأنه شرك عقله مع ربه عز وجل فجعله شريك فيما يصدر منه من قرار ومن حكم.

إذا عرفنا هذا نعود إلى وصية ذلك الرجل: «غفر الله له»، لماذا؟

هنا كان بيت القصيد من الاستدلال بالحديث؛ لأن الكفر لم يعقد في قلبه، إنما عرض له لشبهة طرأت له من هول تصوره لعذاب ربه له فيما إذا تمكن منه، فليتخلص من هذا العذاب الذي هو يستحقه أوصى بتلك الوصية الجائرة، فإذا أصابت مسلما يشهد أن لا إله إلا الله محمدا رسول الله يؤمن بكتاب الله وبحديث رسول الله فتأول نصا من كتاب الله، إن كان تأوله وهو يعلم أنه مبطل فهو كافر، أما إن كان شبه له فلا مؤاخذة عليه.

وهذا هو نهاية **الجواب** عن ذلك السؤال.

"الهدى والنور" (٧٢٤/ ٥٥: ٠٠: ٠٠)." (٢)

"يعلم أن الخمر حرام، لكن هو أبى هذا الحكم في الإسلام، ففي مثل إنكاره لهذا الحكم يكفر.

هذا (يسميه) الفقهاء: معلوم من الدين بالضرورة بمعنى: مجرد كون المسلم مسلما يعلم هذا الحكم، بينما هناك أحكام فيها دقة متناهية لا يعرفها إلا أهل العلم بل ربما إلا خواص أهل العلم، [مثل] شرب الدخان وكونه حراما، المسلمين كلهم يعرفون

---

(١) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٢١٠/٤

(٢) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٢٢٢/٤

أنه حرام مثل الخمر؟! لا، فالدخان يا أخي أنا أريد أشربه وما هو حرام فهل يكفر؟! [لا]؛ لأنه ما أنكر شيئا معلوما من الدين بالضرورة.

ومن صفات المعلوم من الدين بالضرورة أنه يكون مذكورا إما في القرآن الكريم أو في السنة المتواترة المتلقاة عند علماء المسلمين بالقبول، فإذا أنكر حكما مختلفا فيه فلا يكفر به وإنما يخطأ إذا كان مخالفا للدليل، هذا ما عندي **جوابا** على ذاك السؤال، ولعله وضح عندك وزال **الإشكال** أو يوجد غموض؟

مداخلة: لو أقمنا عليه الحجة والدليل هل نصلي خلفه أو نقول أنه قد كفر؟

الشيخ: من الذي يريد أن يقيم الدليل زيد وبكر وعمرو أو أهل العلم؟

مداخلة: من الأحاديث ...

الشيخ: الأحاديث لا تكفي .. ، إذا كانوا أهل العلم وأهل العلم بالكتاب والسنة أتوا بهذا الرجل وبينوا له أنك أنت تخالف صريح القرآن وتخالف صريح السنة وتخالف إجماع المسلمين؛ لأن هذا العالم قد يبين له الحجة والدليل فعلا لكن ليس هذا أمي الذي أنكر هذا الشيء .. علماء كبار أنكروا هذا الشيء الذي يقيم الدليل على حرمته، فلا يكفي إقامة الدليل بالنسبة لوجهة نظر العالم وإنما." (١)

"السائل: نعم.

الشيخ: أنا تعرضت **للجواب** عن هذا **الإشكال** أو هذا السؤال، عندما قلت: لو كان هناك دولة مسلمة تطبق شريعة الله، فهل تقاتل الشعب الجزائري أو السوري؟ قل لي بناء على ما ذكرت من النقل عن ابن القيم وابن تيمية.

السائل: أعد بارك الله فيك.

الشيخ: أقول: إذا قلت آنفا وأعيد ما قلته آنفا: إذا كان فرضنا أنه يوجد أو سيوجد يوما ما – وهذا لابد منه – دولة تحكم بما أنزل الله، هل هذه الدولة هي ستقاتل الشعب السوري ويصل إلى كل الشعوب الأخرى التي على البحر المتوسط ومنها الجزائر ومنها ليبيا وما أدراك ما ليبيا وتونس وما أدراك ما تونس هل هذه الشعوب إسلامية أم غير إسلامية؟ **الجواب**: إسلامية، هل هذه الدول تحكم بما أنزل الله؟ **الجواب**: لا، فإذا: هذه الدولة التي افترضناها أنها ستكون تحكم بما أنزل الله تقاتل هذه الشعوب المسلمة؟

السائل: ولكن يا شيخ ..

الشيخ: لا لا عفوا، أنت لا يخفاك قولي، «ولكن» للاستدراك، على ماذا تستدرك؟ ما قلت شيئا لتستدرك عليه أنت، فأنت أجب على سؤالي.

ءالسائل: أي نعم سأجيب على سؤالك إن شاء الله.

---

(١) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٢٤١/٤

الشيخ: تفضل.

السائل: يا شيخ الآن نحن عند عقيدة أهل السنة والجماعة أنهم يحكموننا بالظاهر.." [1]

"المتبادر إلى الذهن، قد يكون الحديث المشهور هكذا؛ لأنه لا يوجد في الشريعة مطلقا أن الإنسان يكفر بترك عمل، وهو يؤمن بأن هذا العمل [واجب].

"رحلة النور" (٣٠ب/٢٣:١٨:٠٠)

[٦١٨] باب رد شبهة حول الاستدلال

بحديث الشفاعة على عدم تكفير تارك الصلاة

سؤال: عندي سؤال يتعلق بقضية التكفير، تكفير تارك الصلاة، في الرسالة الأخيرة: حكم تارك الصلاة.

الشيخ: نعم.

الملقي: أعني الحديث الذي هو حديث الشفاعة ذكر لي بعض الإخوة إنه هناك يرد على حديث الشفاعة الذي في آخره: «يخرج من وجدتم في قلبه مثقال ذرة من إيمان»، وقوله: بعد هذا، يعني بعد شفاعة الله ورحمة الله يخرجوا أقواما لم يعملوا خيرا قط، قال هذا خاصة الأخيرة: لم يعملوا خيرا قط، مثل اللفظ الذي في حديث الذي قتل المائة فقالت ملائكة العذاب: أنه لم يعمل خيرا قط، مع أن الرجل أتى تائبا وقد عمل خيرا، فهذا يعني **إشكال** عن: لم يعمل خيرا قط، مع أن هذا الرجل مؤمن بالله ويشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، كيف **الجواب** على هذا **الإشكال؟** لأنهم قالوا إنما هذا خرج مخرج الغالب، الغالب اللي هو لم يعمل خيرا قط.

الشيخ: شو له علاقة بالموضوع؟

الملقي: عن قضية أنه رد هذه الجزئية في أنه تارك الصلاة كافر إذا قلنا إنه هذا." [2]

"يتوب على الكافر إذا أسلم، فهل قتل المؤمن أشنع من الكفر؟

الشيخ: **الجواب**: نصف العلم لا أدري.

"فتاوى الإمارات" (٢/ ٠٠:٠٣:٣٥)

[٧٠٧] باب حكم من يدوس المصحف

والكلام على الكفر العملي والاعتقادي

سؤال: ... والحديث الآخر: «بين الرجل وبين الكفر والشرك» نعم، فإن قيل بأنها من العمليات والعمل، وأن الكفر العملي مطلقا لا يخرج من الملة حتى من وقع منه السخرية والاستهزاء بالدين، أو من ألقى المصحف في مزبلة مثلا ..

الشيخ: من يقول هذا الكلام؟

(١) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٤/٣٢٢

(٢) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٤/٤٠٥

مداخلة: لا، لا، أنا أمثل

الشيخ: كيف؟

مداخلة: أنا أمثل الآن ليس **جواب** عنها، نعم، فهل يقال: أن هذه بمجموعها داخلة تحت هذا الكفر العملي؟

الشيخ: أنت عرفت هذا الكفر العملي والكفر الاعتقادي؟

مداخلة: نعم.

الشيخ: الذي يستهزئ إيش كفره.

مداخلة: هو قد يكون أنه مؤمن وأنه ..

الشيخ: لا تقدقد الله يرضى عليك! مادام تريد إزالة **الإشكال** كن صريحا: ما." (١)

"الشيخ: إذا إيش؟

مداخلة: كأن يعتقد حله ...

الشيخ: حسن، فكيف يدخل في عقلك أن إنسانا مؤمنا بأن هذا كتاب الله حق وصدق ويدوسه بقدمه؟! أنت نظرت فقط إلى عمله، فقلت: إنه كفر عملي، لكن لو نظرت إلى ما يدل هذا العمل على ما وقر في قلبه، فهل تجمع في ذهنك أن مؤمنا بكتاب الله يضع قدمه على كلام الله؟

مداخلة: أبدا.

الشيخ: إذا: كيف قلت: يظهر لي أنه كفر عملي؟

مداخلة: نعم، أنا أريد أن أصل إلى هذا حتى أورد **إشكالا** وهو ..

الشيخ: لكن لا يجوز أن تقول بارك الله فيك: الذي لي يظهر لي أنه كفر عملي؛ لأنك سرعان ما ستقول: لا، بل هو الكفر بعينه، ما ينبغي هذا؛ لأن الجدل والبحث والمناقشة يكون بأن يكون المؤمن صريحا مع أخيه المسلم، وليس يلف ويدور إلى آخره حتى يصل إلى هدف ... إلى آخره.

فأنت أحد الرجلين: إما تعتقد أن هذا العمل هو الكفر الاعتقادي الذي يخلد في النار، وإما أن تعتقد كما نقول نحن بالنسبة لذاك التفصيل الذي تقول أنك حضرته، وما أدري حضرت هذه النقطة؟!، رجلان تاركان للصلاة أحدهما يؤمن بأن هذا فرض ويقول نسأل الله أن يهدينا وأن يغفر لنا إلى آخره، والآخر يقول كما يقول بعض الناس عندنا في تلك البلاد: بلا طهارة بلا صلاة .. فهل يستويان مثلا؟ لا يستويان مثلا، فأنت بارك الله فيك ضربت مثالا من أسوأ الأمثلة مع ذلك **جوابك** لما سألتك قلت: أنا الذي يبدو لي أنه كفر عملي، ما نظرت إلى العمل." (٢)

"يكون في قلبه ذرة من إيمان، هناك من يقول: لا يتصور المؤمن لا يسجد لله سجدة واحدة ثم يقال عنه مؤمن بيوردون نفس الإيراد، يقول: هل في ذلك أنه ليس كفرا اعتقاديا؟

---

(١) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٥/٦٨٨

(٢) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٥/٦٩٠

الشيخ: لا يستويان مثلا، لكن على كل حال أنا أجيبك عن سؤالك: نحن حينما نتكلم عن هذه القضية نقول: كل كفر اعتقادي فهو كفر عملي، وليس العكس: ليس كل كفر عملي هو كفر اعتقادي، واضح هذا **الجواب؟** مطمئن؟

مداخلة: مطمئن نعم، لأن هذا الكلام لا يذكر دائما مثل المرة هذه ربما فيرد ... **الإشكال** عند بعض الناس.

الشيخ: لا يذكر دائما هذا يمكن أن يكون كذلك؛ لأن نحن ما نذكر المسألة نعمل عليها محاضرة ولكن واحد يسأل سؤالا فنجيبه، أما الإحاطة بالموضوع من كل الجوانب فهذا يتطلب تحرير المسألة وجمع الفكر والبحث فيه، لكن الذي نحن نعتقده في قرارة نفوسنا: كل كفر اعتقادي يقترن به الكفر العملي، وليس كل كفر عملي يقترن به الكفر الاعتقادي، ولذلك أتيت للأخ بالمنافق العملي والمنافق الاعتقادي، فالمنافق الاعتقادي يظهر الصلاة والصيام وإلى آخره، لكن أمره هو الكفر، بينما المسلم يصلي ويصوم لكنه يكذب .. يعد ولا يفي .. يخون إذا اؤتمن وما شابه ذلك، فهذا لما كان عمله خلاف اعتقاده كان عمله عمل الكفار، لكن عقيدته ليست عقيدة الكفار ..

مداخلة: يا شيخ! المشايخ الذي هنا يقولون: من قال: لا إله إلا الله مخلصا من قلبه دخل الجنة، فهل تتصور أن رجل لا يصلي صلاة قط يقول: لا إله إلا الله مخلصا من قلبه، يعني: ممكن نتصور حالة واحد يقول فعلا ....." [1]

"وتعالى؛ ولذلك لا تفرقوا بين الكفر والشرك، إذا عرفتم هذه الحقيقة فيزول **إشكال** قد يعرج أحيانا في البال لبعض من يسمع حديث الرسول عليه السلام بروايته: «من ترك الصلاة فقد كفر»، «من ترك الصلاة فقد أشرك»، كيف هذا؟ الذي يفرق بين الكفر والشرك يشكل عليه لفظة: (أشرك)، لا، الصواب أن يقال: كفر، كذلك الحديث الآخر: «من حلف بغير الله فقد كفر»، «من حلف ب

غير الله فقد أشرك»، كفر أشرك، أشرك كفر، لا فرق بين اللفظين من حيث الاصطلاح الشرعي، من حيث الاصطلاح اللغوي في فرق بلا شك، لكن الشرع فتح بصائرنا وأفكارنا وأفهمنا لماذا كل من كفر بالله عز وجل أي نوع من الكفر يكون مشركا؛ لأنه شرك عقله مع ربه عز وجل فجعله شريك فيما يصدر منه من قرار ومن حكم.

إذا عرفنا هذا نعود إلى وصية ذلك الرجل: «غفر الله له»، لماذا؟

هنا كان بيت القصيد من الاستدلال بالحديث؛ لأن الكفر لم يعقد في قلبه، إنما عرض له لشبهة طرأت له من هول تصوره لعذاب ربه له فيما إذا تمكن منه، فليتخلص من هذا العذاب الذي هو يستحقه أوصى بتلك الوصية الجائرة، فإذا أصابت مسلما يشهد أن لا إله إلا الله محمدا رسول الله يؤمن بكتاب الله وبحديث رسول الله فتأول نصا من كتاب الله، إن كان تأوله وهو يعلم أنه مبطل فهو كافر، أما إن كان شبه له فلا مؤاخذة عليه.

وهذا هو نهاية **الجواب** عن ذلك السؤال.

"الهدى والنور" (٧٢٤/ ٥٥: ٠٠: ٠٠)." [2]

---

(١) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٦٩٢/٥

(٢) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٧٢٦/٥

"الله وخاتم النبيين﴾ (الأحزاب: ٤٠) ليس معناه كما نفهم نحن، أي: آخر النبيين وأنه لا نبي بعده، وإنما تأولوا لهؤلاء الأعاجم من الأوربيين والأمريكان خاتم النبيين، يعني: زينة النبيين! أي: ليس معنى الآية بأنه آخر الأنبياء، فأسلم الأوروبيون على دين القديانيين، هل هؤلاء بلغتهم الدعوة كما أنزلها الله عز وجل؟ **الجواب**: لا، أما من انحرف منهم من العلماء فهذا أمر واضح لا **إشكال** فيه.

مداخلة: طيب لو قال قائل يا شيخ: بالنسبة لموضوع الفترة .. لو قال قائل: ... نفس المقالة هذه التي نحن نقولها: أن مشركي العرب ما بلغتهم الدعوة كما جاءت عن الرسول السابق، أليس له الحق في ذلك؟

الشيخ: لا ليس له الحق في ذلك، أولا: هذا القول ليس هي المشكلة، المشكلة هي في العرب الأولين ليس في العرب الآخرين، مشكلة أولئك الذين سميتهم بالخصوم هو ردهم للأحاديث الصريحة التي ذكرنا آنفا بعضها ..

مداخلة: والد النبي ووالدته ... يقولون أنهم ما يمكن أن يكونوا في النار، لماذا لا نقول: نحن أمة كلفنا بأن نؤمن بالغيب؟ والله امتدحنا بالإيمان بالغيب، فنحن نقول: أن الله سبحانه وتعالى هو أعلم بعباده، ويعلم بأن والد النبي ووالدة النبي وكل من كان من أهل الفترة، وأخبر الله نبيه أنه من أهل النار أنه يستحق ذلك حتى ولو بعث إليه نبي ما يمكن أن يؤمن به، ونرتاح من هذه **الإشكالات** حتى لا يرد علينا أي شيء ...

الشيخ: ما فهمت عليك كثيرا مما تقول!

مداخلة: أنا أقول: الذين يقولون: أن أهل الفترة هؤلاء .. أن بعض أهل الفترة ممن أخبر النبي – صلى الله عليه وآله وسلم – عنهم بأنهم في النار، هؤلاء ما بلغتهم الدعوة.." (١)

"الشيخ: نقطة على اليمين وليس على الشمال. كم صار العدد؟

مداخلة: عشرة.

الشيخ: ونقطة ثانية، ونقط، هل يختلف **الجواب**؟

مداخلة: الحقيقة أن **الإشكال** ...

الشيخ: الكلام لي وليس لك؟

مداخلة: ما هو أنت ...

الشيخ: ماذا أريد أورطك أم أنقذك؟

لماذا أنت خايف؟

معليش، نحن من عاداتنا في سوريا كلمة طيبة، اللي ما يجي معك تعال معه، فأنا سأمشي معك، سنعود للشخص الأول حتى يسهل عليك **الجواب** أنه هذا ممكن أن يكون موجودا، ليش؟

مداخلة: أحسبها بعدم وصول الدعوة له.

الشيخ: لا، أنا السبب أطلبه منك.

---

(١) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٥/٨٢١

مداخلة: هو قد يكون تقصير منه.

الشيخ: لا، لا تدخل في التفاصيل يا أخي، عرفت ما هو السؤال الثاني؟

مداخلة: الذي هو سبب كونه من أهل الفترة.

الشيخ: أيوه.

مداخلة: عدم وصول الدعوة له.." (١)

"وفي حديثه، لو أراد الإنسان أن يعالج الأحكام الشرعية ولو كان من أعلم أهل الأرض بعد رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - لأصاب هذا الإسلام ما أصاب الأديان التي كانت قبله، كاليهودية والنصرانية، فضلا عن غيرها كالبوذية والهندوسية ... وغيرها، لكن الله عز وجل بسابق علمه وغالب حكمته قدر أن يكون هذا الإسلام محفوظا إلى أن يقبض الله عز وجل بتلك الريح الطيبة روح كل مؤمن، فلا يبقى على وجه الأرض من يقول: لا إله إلا الله، فعليهم تقوم الساعة، قدر أن يظل هذا الإسلام محفوظا في أصلين، في كتاب الله وسنة رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -، فهذا وذاك كان صيانة للمسلمين أن ينحرفوا في دينهم إلى عقولهم وأهوائهم كما أصاب الذين من قبلنا ممن بدلوا دينهم واتبعوا أهواءهم واختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات، ولذلك فما ينبغي للمسلم خاصة من ليس عنده يعني وفر من الثقافة الإسلام إذا ما سمع خبرا نبويا أن يعالجه بطرح **إشكالات** وشبهات، كهذا السؤال.

فأي شيء في حديث أنه: «كل نسب وسبب ينقطع إلا نسبي»، هذا له علاقة بالتوالد، فنحن نعتقد أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - كما جاء عنه أنه ولد من نكاح وليس من سفاح، فأبواه كانا معصومين من الوقوع في الفاحشة وفي الزنا لكي لا يكون ابنهما وهو محمد - صلى الله عليه وآله وسلم - إلا شريف النسب، لكن ذلك لا ينفي أن يكون على الأقل أبوه وأمه أقول على الأقل من أهل الضلال يعني من أهل الشرك وعبادة الأوثان ما ينافي هذا ذاك، وبعد ذلك أقول: ما ينافي أن يكون من أولئك المشركين الذين بلغتهم دعوة التوحيد ثم انحرفوا فيها مع المنحرفين عنها وهم كثر في الجاهلية الأولى، كما هم كثيرون في جاهلية القرن العشرين كما يقولون، وحينئذ فلا غرابة أن يقول النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - **جوابا** على سؤال ذلك السائل القائل: يا رسول الله، أين أبي؟ قال: «في النار»، ثم ولى الرجل السائل، طبعا نتصور المشهد هذا، نتصوره الآن." (٢)

"هذا الدجال يقول للناس آمن بي أدخلتك الجنة، ويريه جنة، ولمن يعصيه يريه النار، فيقول الرسول عليه السلام: «فمن كفر به أدخله النار وهو في الجنة» والعكس بالعكس: «من آمن به أدخله الجنة وهو في النار».

نفس العملية تتكرر يوم القيامة مع أولئك الأجناس، ... هذا **جواب** سؤالك.

مداخلة: شيخنا بالنسبة [لنفس المسألة كيف الجمع بين ما ذكرت وحديث] «أطفال المشركين خدم أهل الجنة»؟

الشيخ: نعم، إذا عرفت التفصيل السابق، فلا شك أن في هؤلاء الأطفال من يستجيب لدعوة الرسول، فيكونوا أولئك هم

---

(١) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٥/٨٢٩

(٢) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٥/٨٨٨

الخدم.

ما في **إشكال**.

مداخلة: يعني أنا شايف الحديث في كل أطفال المشركين.

الشيخ: لو غيرك قال هكذا، أما تعرف أن الفقه فيه عام وخاص.

مداخلة: نعم.

الشيخ: طيب الكلية هذه ما الذي أوقفك عندها.

مداخلة: ما الذي خصصها؟

الشيخ: ما ذكرته لك آنفا، في بعض الروايات الذي ذكرها الإمام ابن كثير في تفسير آية: ﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا﴾ (الإسراء:١٥).

هذا شيء، والشيء الثاني أن الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - لما سئل عن أطفال المشركين،." [(١)]

"وهذا من تمام حكم الله عز وجل ورحمته بعباده التي أودعها فيما يتعلق بهذا الموضوع في قوله: ﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا﴾ (الإسراء:١٥) فهؤلاء الصبيان من المشركين ما جاءهم رسول لأنهم بعد ما دخلوا في دائرة التكليف، أولئك الأقوام الذين لم تبلغهم دعوة الرسول ما جاءهم الرسول ولذلك ربنا لا يعذبهم، هذا قولا واحدا، أما يا ترى ماذا يعمل بهم ربنا؟ من كان عنده علم بالحديث الذي ذكرناه آنفا **فالجواب** أن لهم امتحانا في عرصات يوم القيامة.

فهذا هو الحق ما به خفاء فدعني عن بنيات الطريق

"الهدى والنور" (٢٦١/ ٠٤: ٣٨: ٠٠)

[٧٧١] باب معنى قول النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -: «الوائدة والموؤدة في النار»

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -: «الوائدة والموؤدة في النار».

[قال الإمام]:صحيح.

[ثم علق على الحديث قائلا]:

ظاهر الحديث أن الموؤدة في النار ولو لم تكن بالغة، وهذا خلاف ما تقتضيه نصوص الشريعة: أنه لا تكليف قبل البلوغ، وقد أجيب عن هذا الحديث بأجوبة أقربها عندي إلى الصواب أن الحديث خاص بمؤودة معينة، وحينئذ فـ (ال) في (المؤودة) ليست للاستغراق بل للعهد. ويؤيده قصة ابني مليكة، وعليه فجائز أن تلك المؤودة كانت بالغة فلا **إشكال**. والله أعلم.

"تحقيق مشكاة المصابيح" (١/ ٤٠).." [(٢)]

---

(١) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٩٠٦/٥

(٢) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٩١٧/٥

"[٧٧٢] باب منه

سؤال: حديث «الوائدة والموءودة في النار» ما معناه؟

الشيخ: الوائدة والموءودة في النار، أي: "والموءودة له" في النار، فيطيح **الإشكال**، وضح لك أم لا؟ يعني: يوجد تقدير هنا شيء ليس مذكورا صراحة، لكن هو معروف فكرا: الوائد والموءودة في النار، أو الوائدة والموءودة في النار، الوائدة: كونها في النار لا يوجد **إشكال**؛ لأنها مكلفة بالغة، أما الموءودة: الطفلة الصغيرة كيف تكون في النار؟

أولا: لا تزر وازرة وزر أخرى.

ثانيا: رفع القلم عن الصبي حتى يبلغ، فهذه موءودة لا تعقل شيئا، فكيف يحكم بها في النار؟ **الجواب**: ليست المقصودة هي الموءودة بذاتها وإنما المقصود: الموءود له إما الأب وإما الأم وإما كلاهما معا إذا كانا اشتركا واتفقا على وأد البنت تبعهم فهما الاثنان في النار، أما الموءودة هي بالذات فلا حكم لها لا بالجنة ولا بالنار، فالوائدة والموءودة له أي: الزوج في النار.

فالوائدة المصرح به بأنها هي الأم المؤنثة، أما الأب لم يذكر في الحديث صراحة لكن ذكر ضمنا؛ لأن قوله: "والموءودة" لا يمكن أن يحمل على ظاهر النص؛ لأن الشريعة قاطعة الدلالة على أن الطفل الصغير الذي لم يبلغ سن التكليف ليس مكلفا ولا مؤاخذا فلا يحكم له بالنار، ولذلك فتأويل الحديث: "والموءودة له" أي: وهو زوج الوائدة.

"الهدى والنور" (١٥/ :٢٩: ٥٠: ٠٠)." (١)

"التابعين عن تابع التابعين سيضطر أن يعود إلى أصل اللغة وحينئذ نقول هذه حجتنا عليكم، لماذا تتأولون النصوص التي لا تعجبكم ظاهرها ولا **إشكال** فيها إنما جاء **الإشكال** كما هو الأصل من التكييف من التشبيه.

لهذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: أصل المعطلة أنهم وقعوا في التشبيه فلما أرادوا الخلاص من التشبيه لجأوا إلى التأويل، فلو أنهم أخذوا بمثل قوله تعالى: ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾ (الشورى:١١) وكذلك سورة الصمد: ﴿قل هو الله أحد، الله الصمد، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفوا أحد﴾ (الإخلاص:١ - ٤) لو أنهم وقفوا عند هذا النص ما احتاجوا إلى التأويل لأن مصيرهم للتأويل هو أنهم فهموا هذه الآيات على مقتضى التشبيه، فإذا قلنا جاء ربك أي كما يليق بجلاله، كذلك الملائكة الملائكة أيضا خلق من الخلق لكن لا شك ولا ريب أن مجيئهم لا يشبه مجيء البشر بل الجن الذين خلقوا من نار مجيئهم وذهابهم وإيابهم لا يشبه بأي وجه من الوجوه مجيء البشر.

فهل نؤول المجيء المتعلق بالجن أو المجيء المتعلق بالملائكة أن نقول أن مجيء كل ذات تتناسب مع تلك الذات. هكذا ينبغي أن تفهم نصوص الكتاب والسنة أي على القاعدة العربية: (الأصل في كل جملة الحقيقة وليس المجاز) فإذا تعذرت الحقيقة صير إلى المجاز، هذا **جواب** ذلك السؤال.

ثم يخطر في بالي شيء آخر وهو أن هذا السؤال يعني عدم الاعتداد بفهم الأئمة الذين يتظاهرون بالتمسك بعلمهم وبفهمهم،

(١) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٩١٨/٥

بينما هنا لا يقيمون لفهمهم وزنا إطلاقا، مع أن الأئمة هم الذين اقتدينا بمنهجهم، وبأسلوبهم في تفسير الآيات وتفسير الأحاديث، لذلك كان كثير من علماء السلف يحذرون عامة الناس أن." [1]

"يجالسوا أهل الأهواء؛ لأنهم أهل شبهات وطرح **إشكالات** ومع الأسف لا يستطيع كثير من أهل العلم أن يجيبوا **جوابا** مقنعا موافقا للكتاب والسنة من جهة، ومتابعا للعقل الصحيح من جهة أخرى، كثير من الناس لا يستطيعون أن يقدموا الحجة والبيان لأولئك الذين تأثروا بالشبهات **والإشكالات** التي يطرحها أهل الأهواء والبدع لذلك حسموا الباب ونهوا عن مخالطة أهل البدع والأهواء.

"الهدى والنور" (٧٣٨/ ٥٨: ٠١: ٠٠)." [2]

"«وكلتا يدي ربي يمين» فاليمين والشمال يوجد إشتراك لفظي، أما كلتا

يدي ربي يمين لا أحد يشاركه في اللفظ فضلا عن المعنى، هذا هو **الجواب**

عن هذا السؤال.

(فتاوى جدة -الأثر-" (٣٣/ ٠١:١٩:٣٨)

[٩٢٥] باب منه

سؤال: الحديث عن ابن عمر وفيه: «ثم إن الله سبحانه وتعالى يطوي الأراضين بشماله» وهناك أحاديث أخرى في الصحيحين أيضا: «أن الله كلتا

يديه يمين» ..

الشيخ: تكلمنا أيضا على هذه المسألة في أكثر من جلسة واحدة، فنقول: إن الله عز وجل وصف نفسه بأن لله يدين، فوجب الإيمان بذلك، وأن إحدى يديه يمين والأخرى شمال، ولكن في حديث آخر في الصحيح: أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قال: «وكلتا يدي ربي يمين» لا **إشكال** بين هذا الحديث والذي قبله بل هذا الحديث الثاني يؤكد مبدأ قرآنيا وهو قوله تبارك وتعالى: ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾ (الشورى:١١) فهو تبارك وتعالى مع كونه سميعا بصيرا فليس كمثله شيء، كذلك عز وجل مع كونه له يدان وإحداهما يمين والأخرى شمال فكلتا يدي ربي يمين خلافا للمخلوقات فلا توصف بأن كلتا يدي يمين المخلوقات يمين؛ لأن هذه صفة اختص بها رب العالمين، فلا تعارض لنتطلب التوفيق، بل هذا تأكيد لتنزيه الله تبارك وتعالى عن مشابهته للمخلوقات

"فتاوى جدة" (١/ ٠٠:١٤:٠٤)." [3]

---

(١) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٣٠/٦

(٢) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٣١/٦

(٣) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٢٩٢/٦

"تفكرون أن تعالجوا قضية ليست هي في ذات نفسها مشكلة تريدون توفقوا بين قوله عليه السلام وقول ابن عباس!
هذا ما ينبغي.
إذا قالت حذام فصدقوها فإن القول ما قالت حذام
فإذا قال الرسول قولا، فما ينبغي أن نلتفت إلى غيره ليست مشكلة أهل السنة وأهل البدعة وهؤلاء هم متعصبة المذاهب ماهي المشكلة بيننا وبينهم هم يقولون قال الإمام هذه مشكلة، هذه ليست مشكلة عندنا، أما عندهم وهم يقدمون قول الإمام على قول سيد الرسل فضلا عن الأئمة هي مشكلة عندهم، أما عندنا فلا **إشكال** في ذلك أبدا، لعلك حصلت **الجواب**.
السائل: آه بارك الله فيك، لكن يحتجون بعضهم يحتج يقول: إنه مذهب أهل السنة والجماعة في النصوص الشرعية يكون على فهم العلماء، وبعضهم يقولون: إنه ابن عباس رضي الله تعالى عنه والعلماء من التابعين كعكرمة مجاهد يقول نأخذ فهم الآية على فهمهم هم.
الشيخ: المسألة لما يكون مسألة فهم الكلام صحيح، لكن لما يكون مسألة نص لا يقبل فهما آخر، ولا يقبل خلافا؛ فحينئذ المسألة كما قلنا آنفا، يوم يكشف عن ساق أي عن ساقه تبارك وتعالى ليس على ... الفهم هذه، أما حينما تكون المسألة تحتمل وجهين من حيث الأسلوب العربي لا شك أن المرجع في ذلك إلى العلماء.
"الهدى والنور" (٥٨٢/ ٣٩: ٣٧: ٠٠)." [١]

"الشيخ: يا أخي أنت بدأت الحديث عن الآيات فأرجعتك لموضوع السؤال، عفا الله عن ما سلف، شوفوا يا أخواننا هذه الآية إما أن تفسر على ظاهرها فيه كما تعلمنا من علماء اللغة، «في» الظرفية فإما أن تبقى على ظرفيتها وإما أن تخرج عن هذا المعنى فتفسر بمعنى «على»، فإذا فسرت بمعنى «على» حينئذ لا تكون السماء ظرفية لله، كما أن الأرض ليست ظرفية لله.
فإذا كان المشكل عند ذاك الدكتور هو أنه وقف عند ظاهر الآية «في» ظرفيه في اللغة العربية فإذا لا فرق بين من يقول الله في الأرض أو الله في السماء؛ لأن الله أكبر من كل ذلك هذه حقيقة، إذا كيف نفسر الآيات **الجواب** بناء على أنها على بابها «في» ظرفية: نقول إذا أبقينا في ظرفية نفسر السماء بمعنى العلو المطلق، وليس بالسماء المخلوقة التي هي سبع سماوات عرفت كيف؟، حينئذ يطيح **الأشكال** من أصله؛ لأن **الإشكال** على أساس في السماء؛ أي: هذه السماء التي هي خلق من خلق الله كالأرض، فكما أنه ليس في الأرض، فهو ليس في السماء، فمن هنا هم يأتيهم **الإشكال** فيبنفوه يقولون: لا؛ الله ليس في السماء.
أولا: أدبا مع الكلام الإلهي ما يجوز أن يقال هذا الكلام، لكن الجائز بل الواجب هو فهم الآية القرآنية فهما صحيحا، فأول تفسير لها على أساس إبقاء «في» على بابها في هذه الحال نفسر السماء باللغة العربية أيضا فهي معناها العلو المطلق إذا إذا قلنا أن الله عز وجل في العلو المطلق معناه ليس في مخلوق طاح **الإشكال**، ولا يستوي حينئذ القول بأن الله في

(١) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٦/٣٠٩

السماء كالقول المنفي بأن الله

في الأرض.

أولا على انه في الأرض ليس عندنا في الكتاب ولا في السنة بأن الله في." [1]

"هل بقي هناك وجود، لا داخل العالم ولا خارج العالم.

مداخلة: بدون استغراب.

الشيخ: نعم.

مداخلة: بيجوز المقايسة نفسها بنفس الألفاظ الموجودة الأولى، ... وجود المخلوقات، يمكن ما تصح عن الله عز وجل، لعل هناك مقاسات أخرى، يعني خارج الأبعاد المحسوسة؟

الشيخ: خارج العالم في قياسات؟

مداخلة: خارج العقل البشري.

الشيخ: لا، خارج العالم حسب تعبيرهم هم.

يمكن أحكي لك هذه القصة وقعت معي في منى، منذ عشر سنين في موسم الحج، أنا جالس مع بعض الناس من بعد صلاة المغرب نتحدث في بحوث شرعية طبعا، لما دخل علينا شيخ أزهري، السلام عليكم، وعليكم السلام.

جلس يسمع، جاءت مناسبة هذا الكلام، طبعا دراسته في الأزهر كما حدثتكم عن المشايخ مع ابن تيمية تماما، قال: «قولنا أن الله عز وجل فوق المخلوقات كلها تشبيه وتجسيم».

هذا كلام أزهري تماما، وكلام المشايخ من علماء الكلام، فأنا جريت معه في البحث كما يأتي، ولعل هذا إجابة **للإشكال**، أو **جواب** عن السؤال.

قلت له: أولا: الأدلة الشرعية يجب الإيمان بها دون تكييف، أي: تشبيه، ودون تعطيل أي: إنكار لمعانيها.." [2]

"لكن قصدي الفطرة تتقبل هذه العقيدة السليمة، لكن عندما تأتيهم **الإشكالات** والشبهات من أكثر الناس، يحاروا أمامها ولا يستطيعون لها **جوابا**، لكن المتمكن في كتاب الله وفي حديث رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم –، [يعرف]: ﴿ليس كمثله شيء﴾ (الشورى:١١)، انتهت المشكلة.

مداخلة: هل يفهم من كلامك هل يجوز مناظرة الملاحدة مثلا والفلاسفة؟

الشيخ: طبعا، الله سن هذه السنة، قال لهم مثلا: ﴿أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون﴾ (الطور:٣٥)، لكن بطبيعة الحال الذي يريد أن يناظرهم لا بد أن يكون كما يقال عندنا في الشام (قد حاله) أولا: لازم يكون عارفا بكتاب الله، عالما بكتاب الله، وبحديث رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم –، والذي يعلم كيف تؤكل الكتف، يعني يعرف يصول ويجول مع المبطلين، حتى يظهر حقه على باطلهم، وإلا إنسان ممكن ما يعرف من دينه إلا ما وجد عليه آباءه وأجداده، ...

---

(١) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٤٣١/٦

(٢) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٦٣٧/٧

يناقشهم ويريد يناقشهم بالعقل المجرد، وبعقل دون عقل، يتغلب العقل الأقوى على العقل الأضعف، بينما العقول كلها لو اجتمعت لا تستطيع أن تعلو على نص من كتاب الله، أو من حديث رسول الله – صلى الله عليه وآله وسلم –، فيجوز ذلك لكن بهذا الشرط.

مداخلة: يعني مثلا: ليس عن طريق العلم يعني؟

الشيخ: ...

[هنا الصوت غير مسموع]

الشيخ: أنت احفظ الآية التي ذكرتها لك، ﴿أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون﴾ (الطور:٣٥)، هذا **جواب** للشيوعيين والماديين والدهريين جميعا، لا بد ما يثبت المادة، هذه المادة ما قوتها، ما صفاتها، ... [يقولون] المادة عملت كذا." [١]

"بالنسبة لنزول المخلوق الذي يستلزم تفريغ مكان وشغل آخر، وهذا الذي أشار إليه إسحاق هو المأثور عن سلف الأمة وأ ئمتها أنه تعالى لا يزال فوق العرش، ولا يخلو العرش منه، مع دنوه ونزوله إلى السماء، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وهو الصواب، فراجع بسط ذلك في كتابه "شرح حديث النزول" (ص٤٢ – ٥٩).

" مختصر العلو" (ص١٩٢ – ١٩٣).

[١٠٥٨] باب كيف ينزل الله تعالى إلى السماء الدنيا في الثلث الأخير من الليل مع أن الثلث الأخير يتغير من مكان إلى مكان؟

سؤال: شيخ، لو سمحت شرح حديث النزول مع الإشارة إلى أن ثلث الليل ااا الأخير يتغير من منطقة إلى منطقة.

الشيخ: هذا سؤال أخي قائم على المادة وما يشكل على المادة لا يشكل على خالق المادة، والآن هذا السؤال أنا أقول دائما أبدا: هل يمكن لعالم مهما أوتي علما وفطنة إنه يكون أربعة خمسة الآن بيتكلموا معي أو مع ذاك العالم الذي أنا خيلت لكم إياه آنفا، بيفهم من هون، وبيفهم من هون، وبيعطي **جواب** لهذا وبيعطي **جواب**، ممكن هذا؟ سؤالك يشبه هذا؛ لأنه سؤالك عن الخالق، خالق المادة فلا يقاس الخالق على المخلوق، ولا تجري على الخالق أحكام المخلوق حتى أنت تقول: هذا **إشكال**، صحيح أنه ثلث الليل كل لحظة في ثلث ليل، مو بس يعني نستطيع أن نقسم الكرة الأرضية أربعة أقسام مثلا، مثل ما بيقولوا بالنسبة لطلوع الشمس وغروبها: كل لحظة في طلوع، كل لحظة في غروب صح؟

الملقي: نعم.." [٢]

"[١١٦٦] باب هل يجوز القول بأن لفظنا بالقرآن مخلوق

السائل: هل يجوز القول بأن لفظنا بالقرآن مخلوق؟

الشيخ: هذه المسألة في اعتقادي لا حاجة ولا مبرر لإثارتها في العصر الحاضر؛ لأنها قد تكون سببا لإساءة فهم السامعين

---

(١) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٦٤٢/٧

(٢) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٦٧٣/٧

لهذه الكلمة، سواء أثبتت أو نفيت، فإذا قيل: لفظي للقرآن مخلوق، ممكن أن يؤخذ على أن القرآن نفسه مخلوق، وهذا ما وقع في إمام المحدثين في زمانه، وهو الإمام البخاري، فكبار أصحابه وكثير من حفاظ الحديث خاصموه وعادوه؛ لأنه قال هذه الكلمة، والآن نحن لسنا في هذا الصدد وفي هذا العصر؛ ذلك لأن جماهير المسلمين اليوم حينما يشاركوننا في الاعتقاد بأن القرآن كلام الله، وكلام الله غير مخلوق، هم يفسرونه بتفسير معروف في كتبهم؛ بأن كلام الله تبارك وتعالى نفسي وليس كلاما لفظيا مسموعا عند المصطفين الأخيار، فالخلاف الآن الموجود يكفينا ولا نريد أن نثير خلافا قديما كان بين أهل السنة أنفسهم، فالخلاف الموجود اليوم بين أهل السنة وأتباع أهل الحديث والمخالفين لهم، ممن ينتمون إلى مذهب الماتريدي أو الأشعري هذا الخلاف يكفينا، فما يجوز [نثيره] بيننا نحن الذين نقول بأن كلام الله عز وجل كلام حقيقي مسموع كما في الآية الكريمة: ﴿فاستمع لما يوحى﴾ (طه:١٣).

أما: هل يجوز لي أن أقول: لفظي بالقرآن مخلوق؟

ما الذي يترتب من وراء هذا وخاصة في العصر الحاضر، فهو في اعتقادي وهذا خلاصة **جوابي**: إنه غيرذي موضوع الآن في العصر الحاضر، أما إذا كان إنسان – فرد من الأفراد – عنده شبهة أو **إشكال** حول هذه الكلمة سلبا أو إيجابيا، ممكن هذا البحث معه على انفراد، أما نثيرها جماعية هكذا بين الناس ويمكن." [١]

"قال نبينا صلوات الله وسلامه عليه: «ولو كنت ثمة» أي: حيث قبض ملك الموت روح موسى «لأريتكم قبره عند الكثيب الأحمر» هذا نص الحديث في الصحيحين.

الجواب الآن: يحتاج إلى أن أتكلم في أكثر من مسألة، المسألة الأولى: يتبين بعد ورود هذا الحديث في الصحيحين أن ذلك الذي ضعفه هو الضعيف؛ ذلك لأنه تكلم بغير علم، وفي ظني أن هذا المضعف هو من أولئك الناس الكثيرين الذين يسلطون ويحكمون عقولهم إن لم أقل أهوائهم في الحكم على الأحاديث الصحيحة بأنها ضعيفة وربما قالوا إنها موضوعة، ما الدليل على ما زعموه من الضعف والوضع؟ هو تحكيمهم عقولهم، واتباعهم لأهوائهم: ﴿ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السموات والأرض﴾ [المؤمنون:٧١] ذلك لأن الإيمان ضعف في صدور كثير من الناس ولو ممن قد ينتمون إلى العلم، هذا من جهة، ومن جهة أخرى: لم يدرسوا السنة دراسة واعية مستوعبة لطرق الحديث التي من عادتها أنها تزيل ما قد يقع في نفوس البعض من **إشكال**.

نحن الآن بعد أن بينا أن الذي ضعف الحديث هو الضعيف؛ لأنه خالف أولا: الإمامين الذين وضعا كتابين يسميان بالصحيحين هما باتفاق علماء السنة أصح كتاب بعد كتاب الله تبارك وتعالى، صحيح البخاري وصحيح مسلم، وليس هذا فقط بل تلقت الأمة ذلك بالقبول، ولذلك كان كل حديث جاء في الصحيحين لم يتكلم أحد من علماء الحديث الذين كانوا في مرتبة البخاري ومسلم بشيء من النقد، فهذه الأحاديث كلها ثابتة يقينا عن النبي – صلى الله عليه وآله وسلم –، إذا: فلا نقيم وزنا لمن يضعف مثل هذا الحديث مهما كان شأنه ومهما ظن الناس فيه علما.." [٢]

---

(١) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٨٨١/٧

(٢) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٤٢/٨

"أما الإشكال الذي يصوره السؤال: أن ملك الموت كيف يضربه موسى عليه السلام؟ الجواب: وهذا فيه إشارة لما قلته أن هؤلاء الناس لا يدرسون السنة، الجواب: في رواية في مسند الإمام أحمد بسند صحيح قال: كان ملك الموت يأتي الناس على صورة البشر، فإذا: ملك الموت لما جاء إلى موسى فقال له: أجب ربك، ما جاءه بالعلامة التي تجعل موسى عليه السلام ينتبه إلى أن هذا الذي يقول له: أسلم روحك هو ملك مرسل من الله، فهو جاءه بصورة بشر، وأي إنسان منا لو جاءه شخص ويقول: سلم لي روحك، فماذا سيكون موقفه منه؟ سيكون موقف موسى عليه السلام بالذات؛ لأنه يتعدى على وظيفة لملك كريم لا يشاركه فيه الملائكة الآخرون، فكيف إنسان يتقدم إلى بشر مثله ويقول: أسلم روحك، فما كان منه إلا صفعه ففقأ عينه، هذا أمر طبيعي والشبهة تطيح وتزول من أصلها وفصلها حينما نتذكر هذه الرواية الأخرى أن ملك الموت كان يأتي الناس عيانا بصورة البشر، بذلك ترون في تتمة الحديث أن ملك الموت لما شكا أمره إلى الله وقال له: أرسلتني إلى عبد يكره الموت، أعطاه علامة وقال له: راجع إلى موسى وقل له: إن ربك يأمرك أن تضع يدك إلى آخر الحديث على جلد ثور فلك من العمر بكل شعرة تحت يدك، لما رجع الملك بهذا البرهان إلى موسى عليه الصلاة والسلام قال له: وماذا بعد ذلك؟ قال: الموت، قال: إذا فالآن قبض روحه تلك الساعة، لماذا استسلم ثانيا ولم يستسلم أولا؟ وضح الجواب، أولا كان الطالب بشرا من البشر، فكأنه يهزأ، وما كان موسى يعلم أنه ملك من الله مرسل، لذلك ضربه فلما جاء الملك ومعه هذه العلامة من الله عز وجل واطمئن موسى إليها وسأله ذلك السؤال، وأجابه: ما بعد ذلك إلا الموت، قال: فالآن، إذا: موسى لا يكره الموت ولكنه فقأ عين ذلك الرجل على ظنه أنه بشر من البشر.." (١)

"(قرين النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -)

[١٢٣٨] باب كيف أسلم قرين النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -؟

سؤال: طيب! الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - الشيطان ترى خلاه يسلم وهو شيطان، كيف إذا عليه إنه يسيطر عليه أنه يخليه أسلم؟

الشيخ: الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - يقول: «ما منكم من أحد إلا وله قرين من الملائكة وقرين من الجن، قالوا: ولا أنت يا رسول الله. قال: ولا أنا إلا أن الله أعانني عليه فأسلم ... » (١) الحديث ليس صريحا بالمعنى اللي أنت عم بتسأل عنه، وصبيت كلامك حوله حين قلت: كيف خلاه أسلم، وهو شيطان؟ الحديث ليس صريحا في ذلك ليه؟ لأن العلماء لما بيذكروا الحديث، «ولكن الله أعانني عليه» بيرووه كمان بلفظ "فأسلم"، وبلفظ ثاني: "فأسلم". ففي فرق بين فأسلم يعني: من شره، فأسلم، فأسلم روايتان، وكل من الروايتين بتدل على معنى غير الرواية الأخرى، فعلى رواية فأسلم أي: صار مسلما، وهنا بيجي الإشكال وسيأتيك الجواب، أما على رواية فأسلم، يعني: أسلم من شره، وأسلم من وسوسته، فلا يضربني فما فيه إشكال.

أما على الرواية الأولى: فأسلم. أي: صار مسلما فالجواب: من ناحيتين:

الناحية الأولى: كما يوجد في الإنس الصالحين والطالحين يعني: غير صالحين، كمان في الجن يوجد منهم الجنسين الصالح

---

(١) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٨/٤٣

والطالح، لذلك قال تعالى في القرآن في سورة الجن: ﴿وأنا منا الصالحون ومنا دون ذلك كنا طرائق

---

(١) "صحيح مسلم" (رقم٧٢٨٦)..." [١]

"[١٢٣٩] باب كيف أسلم قرين النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - وهو ملعون؟

السائل: كيف أسلم شيطان النبي صلى الله عليه وآله وسلم، كيف أسلم وهو ملعون؟

الشيخ: أولا يجب أن نعلم أن الله عز وجل لما خلق الإنس والجن، ما خلقهم جميعا شياطين كفارا عصاة، وإنما خلقهم على الفطرة، فكما أنه يوجد في الإنس صالحون وطالحون، فيهم من لقبهم رب العالمين بأنهم شياطين، كذلك الجن، ولا فرق أبدا من هذه الحيثية يوجد فيهم الصالح والطالح وهذا مذكور صراحة في سورة الجن، وعلى لسان الجن، ﴿وأنا منا الصالحون ومنا دون ذلك كنا طرائق قددا﴾ [الجن:١١]، فكما يوجد في الإنس صالح وطالح، فكذلك يوجد في الجن صالح وطالح، فمن أسلم من الجن فهو صالح ومن لم يسلم فهو كافر أو فاسق على الأقل، ولذلك فلا **إشكال** على إحدى الروايتين، في قوله عليه السلام «ولكن الله أعانني عليه فأسلم»، لا **إشكال** في هذا؛ لأن الجن ليس كلهم كفار منهم الصالحون، ومنهم دون ذلك، فإذا حديثه [فأسلم] يشير إلى هذه الحقيقة أن من الجن الصالح ومنهم الطالح، ونحن نعلم جميعا أن إبليس كان بصريح القرآن ﴿إبليس كان من الجن ففسق عن أمر ربه﴾ (الكهف:٥٠)، فمن كان من ذريته يفسق أيضا ويخرج عن أمر ربه فهو مثله، ومن أسلم وأطاع ربه فهو جني مسلم فلا فرق إذا بين الإنس والجن من حيث أن فيهم المؤمن والكافر، فيهم المؤمن الصالح، وفيهم المؤمن الطالح هذا **جواب** ما سألت وهو واضح، إن شاء الله تعالى.

"الهدى والنور" (٣٩٩/ ٤٩: ١٣: ٠٠).." [٢]

"تزيل ما قد يقع في نفوس البعض من **إشكال**.

نحن الآن بعد أن بينا أن الذي ضعف الحديث هو الضعيف؛ لأنه خالف أولا: الإمامين الذين وضعا كتابين يسميان بالصحيحين هما باتفاق علماء السنة أصح كتاب بعد كتاب الله تبارك وتعالى، صحيح البخاري وصحيح مسلم، وليس هذا فقط بل تلقت الأمة ذلك بالقبول، ولذلك كان كل حديث جاء في الصحيحين لم يتكلم فيه أحد من علماء الحديث الذين كانوا في مرتبة البخاري ومسلم بشيء من النقد، فهذه الأحاديث كلها ثابتة يقينا عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -، إذا: فلا نقيم وزنا لمن يضعف مثل هذا الحديث مهما كان شأنه ومهما ظن الناس فيه علما.

أما **الإشكال** الذي يصوره السؤال: أن ملك الموت كيف يضربه موسى عليه السلام؟ **الجواب**: وهذا فيه إشارة لما قلته أن هؤلاء الناس لا يدرسون السنة، **الجواب**: في رواية في مسند الإمام أحمد بسند صحيح قال: كان ملك الموت يأتي الناس على صورة البشر، فإذا: ملك الموت لما جاء إلى موسى فقال له: أجب ربك، ما جاءه بالعلامة التي تجعل موسى عليه السلام ينتبه إلى أن هذا الذي يقول له: أسلم روحك هو ملك مرسل من الله، فهو جاءه بصورة بشر، وأي إنسان منا لو

---

(١) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٨/٨٥

(٢) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٨/٨٧

جاءه شخص ويقول: سلم لي روحك، فماذا سيكون موقفه منه؟ سيكون موقف موسى عليه السلام بالذات؛ لأنه يتعدى على وظيفة لملك كريم لا يشاركه فيه الملائكة الآخرون، فكيف إنسان يتقدم إلى بشر مثله ويقول: أسلم روحك، فما كان منه إلا صفعه ففقأ عينه، هذا أمر طبيعي والشبهة تطيح وتزول من أصلها وفصلها حينما نتذكر هذه الرواية الأخرى أن ملك الموت كان يأتي الناس عيانا بصورة البشر، لذلك ترون في تتمة الحديث أن ملك الموت لما شكا أمره إلى الله وقال له: أرسلتني إلى عبد يكره الموت، أعطاه علامة وقال له: ارجع إلى موسى." (١)

"وقل له: إن ربك يأمرك أن تضع يدك إلى آخر الحديث على جلد ثور فلك من العمر بكل شعرة تحت يدك، لما رجع الملك بهذا البرهان إلى موسى عليه الصلاة والسلام قال له: وماذا بعد ذلك؟ قال: الموت، قال: إذا فالآن قبض روحه تلك الساعة، لماذا استسلم ثانيا ولم يستسلم أولا؟ وضح **الجواب**، أولا كان الطالب بشرا من البشر، فكأنه يهزأ، وما كان موسى يعلم أنه ملك من الله مرسل، لذلك ضربه فلما جاء الملك ومعه هذه العلامة من الله عز وجل واطمأن موسى إليها وسأله ذلك السؤال، وأجابه: ما بعد ذلك إلا الموت، قال: فالآن، إذا: موسى لا يكره الموت ولكنه فقأ عين ذلك الرجل على ظنه أنه بشر من البشر.

فحينما ننظر إلى الحديث بتفسير هذه الرواية التي رواها الإمام أحمد في المسند يطيح **الإشكال** يبطل قول من قال: أنه ربما يكون هذا الحديث من الإسرائيليات، هذا كلام باطل؛ لأنه حين يقال الراوية الفلانية أو الحديث الفلاني هو من الإسرائيليات فذلك يعني أنه مما كان أهل الكتاب من اليهود والنصارى يتحدثون بينهم ببعض الروايات التي تلقوها عن أسلافهم، وفيها الحق وفيها الباطل لذلك قال عليه السلام: «إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم» هذا هو معنى كون الشيء من الإسرائيليات.

ولكن هناك تفصيل لا بد من ذكره لعلمي أن قليلا ما يقرأ هذا التفصيل في كتب العلماء، الإسرائيليات نسبة إلى رواية قصص تتعلق ببني إسرائيل، تنقسم إلى قسمين: القسم الأول وهو الأكثر رواية وشيوعا ما كان مرويا كما ذكرنا آنفا عن أهل الكتاب، وهذه روايات كثيرة وكثيرة جدا كقصة مثلا هاروت وماروت أنه ما كانا ملكين مقربين عند الله تبارك وتعالى، وأن الله عز وجل لما قال للملائكة: ﴿إني." (٢)

"العلمي فأقول:

الشبهة الأولى: أن النبي – صلى الله عليه وسلم – لم يشر إلى تلك الحادثة لا تصريحا ولا تلويحا.

الجواب: إنها شبهة يغني حكايتها عن ردها، إذ كل من عنده ذرة من علم بسيرة النبي – صلى الله عليه وسلم – وسيرة غيره من العظماء يعلم أن أكثر هذه السيرة وردت عن أصحابهم متحدثين بما يعلمونه عنهم، فهل طعن أحد في شيء من ذلك بعد ثبوت الرواية بها، لأن النبي – صلى الله عليه وآله وسلم –، لم يشر إلى ذلك أصلا؟!

الشبهة الثانية: قول الأستاذ: "إن بحيرا الراهب كان في القرن الرابع للمسيح، وادعاء مقابلة بحيرا لمحمد – صلى الله عليه

---

(١) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ١٧٦/٨

(٢) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ١٧٧/٨

وسلم - كان في أواخر القرن السادس مع أن بحيرا وجد في القرن الرابع وحادثته التاريخية مشهورة بقصها تاريخ الكنيسة نفسه ... "

وجوابنا عن هذه الشبهة من وجوه:

الأول: إن الراهب في تلك الحادثة لم يسم مطلقا في الرواية الصحيحة التي قدمتها وبذلك تسقط الشبهة من أساسها.

الثاني: إن تسمية الراهب بـ (بحيرا) إنما جاء في بعض الروايات الواهية، في إحداها الواقدي وهو كذاب، وفي الأخرى محمد بن إسحاق صاحب السيرة رواها بدون إسناد، وهاتان الروايتان هما عمدة كل المؤرخين الذي سموه بهذا الاسم، فلا يجوز اعتبارهما ورد الرواية الصحيحة بهما كما هو ظاهر، على أن بعض مؤرخينا كالمسعودي وغيره ذكر أن اسمه جرجيس، فلا **إشكال** أصلا.

الثالث: إن هذه الشبهة إنما تقوم على ادعاء الأستاذ أن الراهب بحيرا كان في القرن الرابع من الميلاد، وهي دعوى عارية عن الصحة إذ ليس لديه حجة علمية يستطيع بها إثباتها، وكل ما عنده من الحجة تاريخ الكنيسة! فيا لله العجب كيف." (١)

"حديث القليب. لكن قوله: " وهم يسمعون ذلك " ليس في الآية ما يدل عليه. ثم ذكر الله تعالى عن شعيب عليه السلام وقومه نحو ذلك فانظر " ابن كثير " (٢/ ٢٣٣).

"تحقيق الآيات البينات في عدم سماع الأموات" (ص٨٤).

[١٤٨٢] باب لا يلزم من السلام
على الأموات أو مخاطبتهم أنهم يسمعون

[قال الآلوسي في "الآيات البينات"]:

فإن قيل: إذا كان مذهب الحنفية وكثير من العلماء المحققين على عدم السماع [أي سماع الأموات] فما فائدة السلام على الأموات وكيف (صحت) مخاطبتهم عند السلام؟

قلت: لم أجد فيما بين يدي الآن من كتبهم **جوابهم** عن ذلك، ولا بد أن تكون لهم أجوبة عديدة فيما هنالك، والذي يخطر في الذهن، ويتبادر إلى الخاطر والفهم، أنهم لعلهم أجابوا بأن ذلك أمر تعبدي، وبأنا نسلم سرا في آخر صلاتنا إذا كنا مقتدين، وننوي بسلامنا الحفظة، والإمام، وسائر المقتدين، مع أن هؤلاء القوم لا يسمعونه لعدم الجهر به، فكذا ما نحن فيه.

[فعلق الألباني قائلا:]

ومن هذا القبيل قول الضرير في حديثه المشهور: " يا محمد إني توجهت بك إلى ربي. . . " الحديث وهو مخرج في رسالتي

(١) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٨/٢٤٦

" التوسل " (ص ٦٧ - ٦٨). وهذا إذا افترض أن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - كان بعيدا أو غائبا عنه لا يسمعه، وأما إذا كان ذلك في حضوره - صلى الله عليه وسلم - فلا **إشكال**. " (١)

"الشيخ: كيف يعني! أنا لم أفهم سؤالك؟ ما هو الذي متداخل؟

مداخلة: الحديث: «طوبا شجرة في الجنة تخرج ثبات أهل الجنة من أكمامها» سمعت منكم تقولون: طوبا شجرة في الجنة يسير الراكب حولها مائة عام ما يقطعها بهذا المعنى، فهذا أحفظه من حديث آخر مستقل عن ذاك.

الشيخ: وهو كذلك.

مداخلة: نعم.

الشيخ: هو كذلك، لكن ما هو **الإشكال؟**

مداخلة: **الإشكال**: أن طوبا شجرة في الجنة تتمة الحديث: «تخرج ثياب أهل الجنة من أكمامها».

الشيخ: نعم، لكن أنت بارك الله فيك تقول: من جهة تعترف أن هذا حديث آخر، فإذا كان حديثا آخر فلا **إشكال**، بمعنى: هل لا يمكن أن يقال: بأن طوبا من الضخامة والسعة بحيث أنه يسير الراكب المجد تحتها مائة عام لا يقطعها وأن هذه الشجرة يخرج منها ثياب أهل الجنة أهناك منافاة؟

مداخلة: لا منافاة.

الشيخ: إذا: أنا أفهم أن سؤالك ليس هذا الذي طرحته، كأن سؤالك تريد أن تقول: هل هناك حديث آخر غير حديث الأكمام المفسر لشجرة طوبا؟ **الجواب** بداهة: نعم. واضح؟

مداخلة: واضح.

"الهدى والنور" (٣٣٢/ ٠٦: ٥١: ٠٠)." (٢)

"جماع أبواب

جواب إشكالات حول الإيمان بالقضاء والقدر." (٣)

"صحيح هذه قضية البركة، لكن نقول: لماذا تأويل طول العمر وسعة الرزق بالبركة، والبركة أيضا محددة، أيضا لم نستفد شيئا من هذا التأويل فرارا من **الإشكال** الذي أوردوه على أنفسهم، أي في تأويلهم وهكذا يقال لهم: مكانك راوح ... لا تتقدم إطلاقا.

فما **الجواب** الصحيح؟

الجواب الصحيح هو ما جاء في الحديث صراحة، أي: الرزق يوسع على صاحبه بالخلق الحسن، والواصل لأقاربه، وعمره يطول، وكيف ذلك والعمر محدد؟

---

(١) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ١٠٠/٩

(٢) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٣٩٣/٩

(٣) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٥٧٣/٩

الجواب بسيط جدا لو كنتم تعلمون **جواب** السعادة والشقاوة، السعادة والشقاوة أليست محددة أيضا؟

طبعا، قد قيل للرسول - صلى الله عليه وآله وسلم -: «أعمالنا هذه عن سابق؟ عن قدر ماض أم الأمر أنف؟ قال: لا، بل عن قدر ماض. قالوا له: ففيم العمل؟ قال: اعملوا فكل ميسر لما خلق له، ومن كان من أهل الجنة فسيعمل بعمل أهل الجنة، ومن كان من أهل النار فسيعمل بعمل أهل النار، وتلا قوله تبارك وتعالى:: ﴿فأما من أعطى واتقى، وصدق بالحسنى، فسنيسره لليسرى، وأما من بخل واستغنى، وكذب بالحسنى، فسنيسره للعسرى﴾ (الليل: ٥ - ١٠)» (١) ما معنى الحديث والآية؟

---

(١) "البخاري" (رقم ٤٦٦١) وكرره مرارا، ولفظه عن علي رضي الله عنه: كنا مع النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - في بقيع الغرقد في جنازة فقال: ﴿ما منكم إلا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعدة من النار﴾ فقالوا يا رسول الله أفلا نتكلم؟ فقال: اعملوا فكل ميسر، ثم قرأ: ﴿فأما من أعطى واتقي .. ﴾، وأخرجه "مسلم" (رقم ٦٩٠١)..".[1]

"حديثي محض، فما تكلمت أنا، لكن **الجواب** عن **الإشكال** الذي ذكره الشيخ واضح جدا، هذا يعني مظهر من مظاهر عدل الله في خلقه حتى من القرناء يقتص منها للجمحاء، لكن ليس هذا لا يظهر إلا بهذه الصورة كما هو يقول لا.

"الهدى والنور" (٧٣٤/ ٥٣: ٣٦: ٠٠).

[١٧٨٨] باب هل يفهم من قوله تعالى على لسان عيسى عليه السلام: ﴿إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم﴾ أنه قد يغفر للكفار؟

سؤال: بالنسبة لقول النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - في حديث: «خمس صلوات كتبهن» ثم قال في آخره: «فأمره إلى الله» يعني قرنه بالمشيئة طبعا، «إن شاء عذبه وإن شاء غفر له» (١).

قد يقول البعض بأن هذا مثل قول عيسى ابن مريم لربه عز وجل: ﴿إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم﴾ (المائدة:١١٨). فما **الجواب** على هذا **الإشكال؟**

الشيخ: تريد أن تقول أن هذا القول يقوله الذين يكفرون تاركي الصلاة؟ (٢).

مداخلة: أنا جاء **الإشكال** علي؟

الشيخ: سامحك الله، لا تحد تطول علينا الطريق، قل لي أريد هذا أو لا أريد؟

مداخلة: لا.

---

(١) "صحيح الجامع" (رقم ٥٥٥٣) ولفظ الحديث: خمس صلوات افترضهن الله عز وجل من أحسن وضوءهن وصلاتهن

---

[1] موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٥٨١/٩

لوقتهن وأتم ركوعهن وخشوعهن كان له على الله عهد أن يغفر له ومن لم يفعل فليس له على الله عهد، إن شاء غفر له وإن شاء عذبه.

(٢) حدث هذا النقاش في سياق بحث مسألة "حكم تارك الصلاة".." [١]

"الشيخ: طيب لو تركنا آية عيسى الآن جانبا **الإشكال** ألا يزال قائما عندك؟

مداخلة: ما فهمت.

الشيخ: لو تركنا آية عيسى جانبا، هل **الإشكال** يطيح، أنا أظن لا؟ قل لي أنت: بلى.

مداخلة: السؤال مش واضح.

الشيخ: سؤال من؟

مداخلة: السؤال الآن أوضح.

الشيخ: سؤالي أنا، طيب ما هو **الجواب** ما دام هو واضح.

مداخلة: السؤال ...

الشيخ: ... ألا تتصور ليس في باله آية عيسى؟

مداخلة: ممكن.

الشيخ: افرض هو أنت، هل يطيح **الإشكال؟**

مداخلة: أنا أظن أنه يطيح.

الشيخ: أما أنا فأظن أنه لا يطيح، بالنسبة **لإشكالك** أنت لا يطيح، لماذا؟

لأنه سيرد الآن عليك سؤال، بغض النظر عن آية عيسى عليه السلام، أليس الله فعال لما يشاء.

مداخلة: بلا شك.

الشيخ: يدخل من يشاء، أو كما قال في صريح القرآن: ﴿فيغفر لمن يشاء." [٢]

"الانتخابات، وأنها ليست شرعية، وتورط بعض الجماعات الإسلامية في الدخول في البرلمانات القائمة على الحكم بغير ما أنزل الله، فأحد الجالسين طرح **إشكال** يشبه **إشكالك**، فيقول هذا يوسف عليه السلام قال: ﴿قال اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم﴾ (يوسف:٥٥)، فإذا هو كان حكاما تحت سلطة حاكم وثني هو العزيز، فلماذا لا يجوز أن يدخل المسلمون البرلمانات هذه؟

أنا كان **جوابي** من ناحيتين أو أكثر:

الناحية الأولى: أن يوسف عليه السلام لم يدخل ولم يصل إلى ذاك المقام السامي بطريقة انتخابات غير مشروعة، وإنما الله عز وجل بحكمته البالغة ابتلاه بامرأة العزيز ووقع بينها وبينه ولا أقول بينه وبينها ما وقع، وكان من آثار ذلك أن ألقي في

---

(١) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٩/٦١٨

(٢) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٩/٦٢٠

السجن، وكان من تفاصيل مكثه في السجن قصته مع الرجلين، أخيرا أحدهما قتل والآخر صار ساقيا للملك، وكما تعلمون رأى الملك تلك الرؤية، ﴿وقال الملك إني أرى سبع بقرات سمان يأكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات خضر وأخر يابسات يا أيها الملأ أفتوني في رؤياي إن كنتم للرؤيا تعبرون، قالوا أضغاث أحلام وما نحن بتأويل الأحلام بعالمين، وقال الذي نجا منهما وادكر بعد أمة أنا أنبئكم بتأويله فأرسلون، يوسف أيها الصديق أفتنا في سبع بقرات سمان﴾ (يوسف:٤٣ - ٤٦)، نقل فتوى هذه إلى الملك أعجبه وقال: ﴿وقال الملك ائتوني به أستخلصه لنفسي، قال اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم﴾ (يوسف:٥٥)، فيوسف عليه السلام ما سلك طريقا ليصل إلى هدف وإلى مكان رفيع، ولا خطر في باله هذا الشيء، وإنما ربنا عز وجل قدر عليه هذه الحوادث المتعددة الأشكال حتى استطاع الملك بنفسه وجعله وزيرا على دولته فأخذ يحكم بشريعته بوحي ربه وليس بشريعة الكافر، هذا من جانب.." (١)

"[١٧٩١] باب حكم قول أحدهم: صدفة

سؤال: قول أحدهم: صدفة.

الشيخ: هذه الكلمة في حد ذاتها ما فيها إشكال مثل كلمة الحظ، فالمتكلم بها هو ونيته، فإن كان يقصد صدفة بمعنى لا قدر فهو كفر، وإن كان يقصد لفظة حظ بمعنى لا قدر كذلك، أما إذا كان يقصد أنه هذا كله بأمر الله وتقديره فما في شيء.

"الهدى والنور" (٢١٦/ ٢٥: ١٩: ٠٠)

[١٧٩٢] باب متى تجوز قولة: لو؟

سؤال: طيب! ما جاء عن النهي عن اللو يا شيخ، وقول النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت» (١) إلى آخره.

الشيخ: نعم؟

مداخلة: كيف نوفق؟

الشيخ: قد كنت قرأت توفيقا بين النهي عن أن يقول أحدنا لو فإن لو تفتح باب ماذا؟

مداخلة: عمل.

الشيخ: نعم، وبين ما جاء في مثل هذا الحديث، لكن الحقيقة أنني الآن لا أستحضر الجواب، فلا بد أنكم تستحضرون ذلك فأفيدوا السامعين.

ونصف العلم لا أدري، فأنا إذا في امتناعي من الجواب صرت نصف

---

(١) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٦٢٢/٩

(١) تمامة: "لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت، ولولا أن معي الهدي لأحلت". أخرجه البخاري (رقم ١٥٦٨)..". [١]

"عالم، فلا يضيق صدر أحدنا إذا كان لا يعلم **الجواب** أن يقول: لا أعلم.

مداخلة: ما يقال في هذا بأن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قال ذلك؛ لأنه يشرع لأمته، فقال: هو حتى يدلهم على الأمر الأفضل أو الواجب كما يقول بعض أهل العلم.

الشيخ: لكن هذا ليس هو **جواب** **الإشكال** الذي طرحته؛ لأن بإمكان النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - أن يأتي بعبارة ليس فيها: لو، لكن سبحان الله ذهب عن ذهني لأن مثل هذه القضية ليست قضية عملية يقرأها الإنسان، ثم مع الزمن والشيخوخة والطعن يصبح الأمر نسيا منسيا.

مداخلة: يا شيخ كأنك ذكرت في "حجة النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - " ما إذا كان في التحسر لا تجوز، أما إذا كانت في تمني الخير كأن يقول: لو كان لي مال ...

الشيخ: ارفع صوتك.

مداخلة: الذي أستحضر الذي ذكرتموه في حجة النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -، أنه إذا كانت للتحسر فلا تجوز، أما إذا كانت لتمني الخير، كأن يقول مثلا قائل: لو كان لي مثل مال فلان لتصدقت جاز هذا.

الشيخ: صحيح هذا هو، هذه البضاعة المنشودة.

"رحلة النور" (٣٢أ/٠٨:٢٧:٠٠)

[١٧٩٣] باب حكم مقولة: فلانة مكتوبة لفلان

سؤال: في العام الماضي جاء بعض المشايخ [تكلموا] ... في الثقافة الإسلامية على القضاء والقدر، ... ومشكلة الزواج، نسمع من العامة إنه فلانة مكتوبة لفلان، فلما سئلت طبعا، قلت: القضاء والقدر نؤمن به، ولا نستطيع أن." [٢]

"الرافعى إنه حديث ثابت مشهور. قال ذلك فى أماليه ".

قلت: ولعل وجه ضعفه عند البيهقى أنه من رواية أبى إسحاق وهو السبيعى وكان اختلط ، **والجواب** أنه قد رواه عنه جماعة كما أشرنا إليه وفيهم سفيان الثورى وهو من أثبت الناس فيه ، لأنه روى عنه قديما قبل الاختلاط ، فزال **الإشكال**.

على أن للحديث طريقا آخر أخرجه أحمد (١/١٠٣) . وابنه فى زوائده عليه (١/١٢٩ . ١٣٠) من طريق الحسن بن يزيد الأصم قال: سمعت السدى إسماعيل يذكره عن أبى عبد الرحمن السلمى عن على به. وزاد فى آخره: " وكان على رضى الله عنه إذا غسل الميت اغتسل ".

قلت: وهذا سند حسن رجاله رجال مسلم غير الحسن هذا فإنه صدوق يهم كما فى " التقريب " ، وعزاه فى " التلخيص "

---

(١) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٩/٦٣٨

(٢) موسوعة الألباني في العقيدة ناصر الدين الألباني ٩/٦٣٩

لأبي يعلى فقط!
وله طريق من مرسل الشعبي قال: " لما مات أبو طالب جاء على إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال: إن عمك الشيخ الكافر قد مات فما ترى فيه؟ قال: أرى أن تغسله وتحنطه ، وأمره بالغسل ".
أخرجه ابن أبى شيبة عن الأجلح عنه.
وهذا مع إرساله ، فيه ضعف من قبل الأجلح ففيه كلام. وقوله: " أرى أن تغسله " منكر مخالف للطريقين السابقين. والله أعلم.

(٧١٨) - (حديث: "كفنوه فى ثوبيه " متفق عليه.
* صحيح.
وتقدم بتمامه رقم (٦٩٤) .

(٧١٩) - (حديث أم عطية: فلما فرغنا ألقى إلينا حقوة [١] فقال: " أشعرنها إياه - لم يزد على ذلك - " رواه البخارى.
* صحيح.
وتقدم فى " الطهارة " (١٢٩) .

[1 Q] ﴿كذا فى الأصل ، والصواب: حقوه﴾." (١)
"وقلبه مطمئن بالإيمان) [النحل: ١٠٦] كما فعل عمار Bه كما يروى عنه أنه قال كلمة الكفر إبقاء لمهجته؟ لا يقول هذا عربي بل ولا أعجمي مستعرب لأنه يعلم أن الاستثناء هنا إنما يفيد الجواز فأخذ به عمار دون بلال فهل من إشكال؟ انظر كتاب الشيخ التويجري (ص ٢٠٤) لترى الفقه الأعجمي مجسدا مجسما
الشبهة الرابعة:
تفرد بإيرادها الأخ محمد بن إسماعيل الإسكندراني فقال في " عودة الحجاب " (٣ / ٣٤٢) :
لا يتصور أن تأمر الآية والأحاديث الصحيحة المؤمنين بغض الأبصار في حين نجد في هذا الحديث تصريحا بإباحة النظر إلى الوجه والكفين مما يوجب تأويل الحديث - على فرض ثبوته
إلى آخر كلامه
فأقول: أما ثبوته فقد سبق بيانه بما لا يدع مجالا للشك فيه عند كل منصف يعرف طرق العلماء في إثبات الأحاديث وقواعدهم التي عليها يبنون أحكامهم
وأما الجهلة بهذا العلم والذين لا يسألون أهل الذكر ويتشبثون بأقوال من هب ودب ممن ليس في العير ولا في النفير فلا

---

(١) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ناصر الدين الألباني ١٧١/٣

شأن لنا معهم

وأما **الجواب** فهو كالتالي:

[١١١]." (١)

"غريب فرد، ويؤيده قوله عقبه:

" لا يروى من طريق غيره ". فإن كان أراد هذا فلا **إشكال**، وإن أراد التضعيف فلا وجه له، لاسيما وهو موافق لحديث عائشة الصحيح، فأين النكارة؟ !

وجملة القول أن الحديث صحيح الإسناد، ولا **إشكال** في متنه خلافا لظن الأستاذ الأفغاني، فإن غاية ما فيه أن عائشة رضي الله عنها لما علمت بالحوأب كان عليها أن ترجع، والحديث يدل أنها لم ترجع! وهذا مما لا يليق أن ينسب لأم المؤمنين.

وجوابنا على ذلك أنه ليس كل ما يقع من الكمل يكون لائقا بهم، إذ لا عصمة إلا لله وحده.

والسني لا ينبغي له أن يغالي فيمن يحترمه حتى يرفعه إلى مصاف الأئمة الشيعة المعصومين! ولا نشك أن خروج أم المؤمنين كان خطأ من أصله ولذلك همت بالرجوع حين علمت بتحقق نبؤة النبي صلى الله عليه وسلم عند الحوأب، ولكن الزبير رضي الله عنه أقنعها بترك الرجوع بقوله " عسى الله أن يصلح بك بين الناس " ولا نشك أنه كان مخطئا في ذلك أيضا.

والعقل يقطع بأنه لا مناص من القول بتخطئة إحدى الطائفتين المتقاتلتين اللتين وقع فيهما مئات القتلى ولا شك أن عائشة رضي الله عنها المخطئة لأسباب كثيرة وأدلة واضحة، ومنها ندمها على خروجها، وذلك هو اللائق بفضلها وكمالها، وذلك مما يدل على أن خطأها من الخطأ المغفور بل المأجور.

قال الإمام الزيلعي في " نصب الراية " (٤ / ٦٩ - ٧٠) :

" وقد أظهرت عائشة الندم، كما أخرجه ابن عبد البر في " كتاب الإستيعاب " عن ابن أبي عتيق وهو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق قال: قالت عائشة لابن عمر: يا أبا عبد الرحمن ما منعك أن تنهاني عن مسيري؟ قال: رأيت رجلا غلب عليك - يعني ابن الزبير - فقالت: أما والله لو نهيتني ما خرجت انتهى ".." (٢)

---

(١) الرد المفحم ناصر الدين الألباني ص/١١١

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها ناصر الدين الألباني ١/٨٥٤

"" وإنما قلنا: ذلك أولى بتأويل الآية؛ لأن الأعمال السيئة قد كانت مضت على ما كانت عليه من القبح، وغير جائز تحويل عين قد مضت بصفة إلى خلاف ما كانت عليه؛ إلا بتغييرها عما كانت عليه من صفتها في حال أخرى، فيجب إن فعل ذلك كذلك أن يصير شرك الكافر الذي كان شركا في الكفر بعينه إيمانا يوم القيامة بالإسلام، ومعاصيه كلها بأعيانها طاعة، وذلك ما لا يقوله ذو حجى ".

وقد أشار الشيخ علي القاري رحمه الله إلى **الإشكال** في "المرقاة" (٢٧٢/٥) ، وأجاب عنه بقوله:

"ويمكن أن يقال: فعل بعد التوبة ذنوبا استحق بها العقاب (!) وإما وقع التبديل له من باب الفضل من رب الأرباب، والثاني أظهر"!

قلت: لو كان كذلك لم يعذب ولم يكن أخر من يخرج من النار! وكأنه أخذ **الجواب** الثاني من ترجمة ابن حبان للحديث، فإنه قال:

"ذكر إبدال سيئات من أحب من عباده في القيامة بالحسنات ".

فأقول: وهذا إنما يصح على رواية أبي معاوية التي فصلت، وجعلت الرجل الذي بدلت سيئاته حسنات غير الرجل الأول الذي هو آخر من يخرج من النار. وبذلك يزول **الإشكال** من أصله، والحمد الله الذي بنعمته تتم الصالحات.

(تنبيه) : زاد أبو عوانة في رواية في آخر الحديث:

" ثم تلا رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات) ".

وإسناده هكذا: حدثنا ابن أبي رجاء المصيصي قال: ثنا وكيع بسنده المتقدم.." [١]

"عوانة وأبي نعيم وغيرهم، فضلا عن أصحاب "السنن"، وبخاصة منهم الترمذي الذي صححها إذا كان السند إليه صحيحا، وأنا أقرب إلى القراء بأمثلة من رواية سماك عن جابر بن سمرة مرفوعا: فقد روى له مسلم عنه نحو أربعين حديثا ،والترمذي بعضها مع أحاديث أخرى له، صحح ثمانية منها، وحسن ستة (١) !

وقد لخص الحافظ ابن حجر أقوال الحفاظ فيه– كما هي عادته– بأوجز عبارة، فقال:

"صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بآخره، فكان ربما تلقن ". فإذن؛ قد اتفق الحفاظ المحققون– قديما وحديثا– على الاحتجاج بحديثه إذا روى عن غير عكرمة، وعلى التفصيل المتقدم عن ابن شيبة، ولما كان شعبة من الرواة عنه في حديث الترجمة؛ كان الحديث صحيحا لا **إشكال** فيه.

هذا إذا كان الرجل بنظرته المذكورة يغمز في صحة الحديث من أجل كونه من رواية سماك.

وأما إن كان بنظرته تلك يعني إعلال الحديث بأنه من رواية علقمة بن وائل عن أبيه، وقد جاء في "التهذيب ":

"وحكى العسكري عن ابن معين أنه قال: علقمة بن وائل عن أبيه: مرسل ". **فالجواب** من وجهين:

أحدهما: عدم التسليم بثبوت ذلك عن ابن معين؛ لجهالة الراوي بينه وبين العسكري– وهو أبو أحمد الحسن بن عبد الله الحمصي فيما أظن– مات سنة (٣٨٢) ، وابن معين توفي سنة (٢٣٣) ، فبينهما نحو قرن ونصف من الزمان.

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها ناصر الدين الألباني ١٢٥/٧

(١) انظر"تحفةالأشراف" (٢/١٤٨- ١٦٠) للمزي.." [١]

"قلت: وإن مما لا شك فيه أن الأمر الأول بعيد جدا عن الحديث- على اختصاره-؛ لأنه ليس فيه: وأنا أصلي حذاءه؛ وهو خلاف المعروف من الأحاديث الصحيحة الأخرى أن المرأة تقف خلف الإمام ولو كانت وحدها، خلافا للرجل. ومن أبواب البخاري في "صحيحه ":

"باب المرأة وحدها تكون صفا ".

ثم ساق تحته (٧٢٧) حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال:

صليت أنا ويتيم في بيتنا خلف النبي - صلى الله عليه وسلم -، وأمي- أم سليم- خلفنا.

ورواه مسلم أيضا، وأصحاب " السنن " وغيرهم، وهو مخرج في "الإرواء" (٢/٣٢٩- ٣٣٠) .

وأما حديث: "المرأة وحدها صف "؛ فموضوع، كما قال ابن عبد البر، وقد عزاه إليه الحافظ (٢/٢١٢) دون أن يحكي عنه الموضع! وساكتا عنه أيضا! انظر "الضعيفة" (٦٦٢٨) .

أقول: فدفعا لذاك **الإشكال** **وجوابا** عن ذاك المتسائل؛ جمعت أطراف الحديث وزوائده، وسقته سياقا واحد سمحا سهلا؛ للإطاحة **بالإشكال**، ولبيان أنها لم تكن جالسة، وإنما نائمة، ولا بمصلية بل وهي حائض! وإنما كان فراشها بحذاء مسجده - صلى الله عليه وسلم - أي: مصلاه. وبالله التوفيق. *

٣٣٤٤- (ذاك إبراهيم عليه السلام. يعني: أنه خير البرية) .

أخرجه مسلم (٧/٩٧) ، وأبو داود (٤٦٧٢) ، والترمذي (٣٣٤٩) ، والنسائي

في "السنن الكبرى" (٦/٥٢٠/١١٦٩٢) ، وابن أبي شيبة في "المصنف " (١١/٥١٨/١١٨٦٥) ، والطحاوي في "مشكل الآثار" (٣/٤٨- ٤٩- المؤسسة) ،." [٢]

"الأصل لا، فالأصل أن نقول والمسند المتصل الإسناد، فيكون تعريف وليس إضافة، والأصل في الإضافة عدم التعريف فتقول غلام زيد ولا تقول الغلام الزيد، وعندنا في كلام المؤلف - رحمه الله تعالى - عرفها مع أنه أضافها.

جواب هذا **الإشكال** مايلي:

أن المضاف هنا مشتق شبيه بالفعل المضارع " فمتصل " اسم فاعل، وأهل اللغة يقولون إذا كان المضاف مشتقا شبيها بالمضارع فإنه يغتفر أن تدخل عليه " أل " ولو كان مضافا بشرط أن تدخل على المضاف إليه " أل " أيضا، وكلام المؤلف انطبقت عليه الشروط، فالمضاف وهو " المتصل " مشتق اسم فاعل دخلت عليه " أل "، والمضاف إليه وهو " الإسناد " دخلت عليه " أل ".

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها ناصر الدين الألباني ٧/٥٣٦

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها ناصر الدين الألباني ٧/١٠٣٥

فعندنا الإضافة قسمين:

١) إضافة معنوية: وهي التي لا يمكن أن تدخل عليه " أل " أبدا، ولها معنى.

٢) إضافة لفظية: وهي التي يمكن أن تدخل عليها " أل "، وذلك إذا كان المضاف مشتقا بشرط أن تدخل على المضاف إليه " أل " أيضا، واللفظية ليس لها معنى.

قال ابن مالك ـ رحمه الله تعالى ـ:

ووصل أل بذا المضاف مغتفر ... إن وصلت بالثاني كالجعد الشعر

بالثاني: أي بالمضاف إليه.

(الحديث المتصل)

قال المؤلف ـ رحمه الله تعالى ـ:

وما بسمع كل راو يتصل ... إسناده للمصطفى فالمتصل

انتقل المؤلف ـ رحمه الله تعالى ـ إلى القسم السابع وهو (الحديث المتصل) .

عندما قال المؤلف في تعريف المسند: والمسند المتصل الإسناد، كأن سائلا سأل ما معنى " المتصل الإسناد "، عرف ذلك المؤلف ـ رحمه الله تعالى ـ فهذا البيت تعريف لبعض أجزاء حد المسند.

ذكر المؤلف ـ رحمه الله تعالى ـ تعريف المتصل بقوله:

وما بسمع كل راو يتصل ... إسناده للمصطفى فالمتصل

أي لا بد أن يكون كل راو سمع من شيخه، وعليه سيدخل في المتصل، المرفوع والمسند والموصول، لأن المؤلف قال: إسناده للمصطفى فالمتصل.

ولو كان البيت:

وما بسمع كل راو يتصل ... إسناده للصاحبي فالمتصل." (١)

"هذا يقول: عرضت إحدى الأخوات على أحد طلبة العلم، وطلب أن يراها عبر الإنترنت للزواج، فهل يجوز لي أن أعطيه الصورة كي يراها، وهذه الأخت تعيش في فرنسا، وهو في المملكة؟

لكن الوسيط هذا الذي يستأذن في إطلاع الخاطب على هذه الصورة ما موقعه من هذه الأخت؟ إن كانت أختا، له يجوز له أن يراها، وإن كان أجنبيا عنها فالخاطب أولى منه.

يقول: عرضت إحدى الأخوات على أحد طلبة العلم، وطلب أن يراها عبر الإنترنت للزواج، فهل يجوز لي أن أعطيه الصورة لكي يراها؟

---

(١) الكواكب الدرية على المنظومة البيقونية سليمان بن خالد الحربي ص/٤٧

أنا أسأل عن علاقة الوسيط هذا الذي يستأذن في عرض الصورة على الخاطب؟ أولا المسألة من أصلها أن التصوير محرم، لكن من يسكن في تلك البلاد لا بد أن يصور شاء أم أبى، والتصوير بالنسبة لما يزاول من الأعمال اليومية في تلك البلدان أظنه أمرا لا يناقش فيه، موضوع التصوير في كثير من البلدان أظن أمرا تعدى مسألة المناقشة، وهل يصور، أو لا يصور؟ أما بالنسبة للرجال فأمر ظاهر، وأما بالنسبة للنساء ففي بلاد الكفر –أيضا– لا فرق.

أنا أسأل عن علاقة الوسيط الذي يستأذن في عرض الصورة على الخاطب؛ ما علاقته بهذه البنت المخطوبة؟ إن كان أخا لها تجوز له رؤيتها، فحق له أن يستأذن، وحينئذ **الجواب** إذا كان خاطبا، والصورة قد حصلت لا مانع من إطلاعه على الصورة؛ لأن له أن يراها مباشرة، فرؤية صورتها من باب أولى.

وإن كان الوسيط أجنبيا عن هذه المرأة، فالاستئذان ليس في محله؛ لأن الخطاب أولى منه بالرؤية، على كل حال إذا كان جادا في الخطبة فلا مانع من أن يرى الصورة؛ مادام أن الصورة حصلت، وإلا لو كانت الصورة لم تحصل لقلنا: إن التصوير حرام، والله المستعان.

يقول: شنع الإمام مسلم –رحمه الله تعالى– على الذين ينتسبون للحديث، ويوردون الأحاديث الضعيفة والموضوعة؛ مع أنه –رحمه الله تعالى– ذكر في مقدمته حديث عائشة –رضي الله عنه– بصيغة التمريض، فقال: ذكر عن النبي –عليه الصلاة والسلام–، وهذه الصيغة تدل على أن الحديث عنده ضعيف؛ فكيف **الجواب** عن ذلك؟

هو شنع على من يلقي بالأحاديث الضعيفة على الأغبياء والجهال، وأهل الغفلة، أما الكتاب فقد ألفه لطلبة العلم، فينفصل من هذا **الإشكال** بهذا **الجواب**." (١)

"ولعل هذه تأتي بدون لام، اللام الأولى قد تحذف، ويقال: عله، كما قال الحافظ –رحمه الله تعالى–: "وعله" يعني لعل الإمام البخاري "أراد بالتكرار لها وموقوف" لئلا يقول قائل، لئلا يقول قائل: إذا كان البخاري يحفظ مائة ألف، والإمام أحمد يحفظ سبعمائة ألف، وأبو داود يحفظ خمسمائة ألف؛ وين راحت الأحاديث؟ يعني الدين ضاع، دواوين الإسلام ما فيها ولا عشر هذا العدد؛ وين راح الدين؟ أكيد ضاع شيء، وما من مغرض إلا ويدخل، وله مدخل من مثل هذا الكلام إذا استدل عليه بأمر يجب عليه فعله أو يجب عليه تركه؛ قال: لعل هذا الخبر منسوخ؛ نسخه حديث مما فرطت به الأمة؛ أين مئات الألوف من الأحاديث التي يحفظها الأئمة؟ **الجواب** في قول الناظم –رحمه الله تعالى–:

وعله أراد بالتكرار ... لها وموقوف. . . . .

فهم يعدون الأحاديث المكررة أحاديث، ورب حديث يروى من عشرين طريقا مثلا؛ يعدونه عشرين حديثا، أبو إسماعيل الهروي يقول: إن حديث: ((الأعمال بالنيات)) رواه عن يحيى بن سعيد الأنصاري سبعمائة شخص، فتعد هذه سبعمائة حديث، نظرا لتعدد طرقه، فالتكرار عندهم أحاديث، وأيضا الموقوفات يعدونها أحاديث، ما يروى من فتاوى الصحابة، والتابعين من الآثار معدودة في الأحاديث عند جمع من المتقدمين، وينتهي **الإشكال** هنا، بهذا الاعتذار ينتهي **الإشكال**،

---

(١) شرح ألفية العراقي – عبد الكريم الخضير عبد الكريم الخضير ١٥/١٤

إذا جزمنا يقينا أن الأمة معصومة من أن تفرط بشيء من دينها؛ لأن الدين تكفل الله بحفظه؛ لأن الدين تكفل الله بحفظه، فلا يجوز أن يتصور مسلم فضلا عن طالب علم أن الأمة فرطت بشيء من سنة نبيها -عليه الصلاة والسلام- "وفي البخاري" يعني وفي صحيح البخاري من الأحاديث "أربعة الآلاف" أربعة الآلاف يعني بدون تكرار:

أربعة الآلاف والمكرر ... فوق ثلاثة ألوفا ذكروا." (١)

"النبي -عليه الصلاة والسلام- سئل عن التطهر في البحر، بماء البحر، أنا نركب البحر، ونحمل معنا القليل من الماء، فإن توضأنا به عطشنا؛ أفنتوضأ بماء البحر؟ قال: **الجواب**: ((هو الطهور ماؤه، الحل ميتته))، يعني نمسك **الجواب** ما مر علينا السؤال إطلاقا، **الجواب** فقط يفيدنا شيئا؟ ما يفيدنا شيئا، لكن السؤال معاد في **الجواب**، ولذا إذا جاء الاستدعاء من شخص مميز معروف؛ لأن بعض الناس يشاركه في الثلاثي عشرة أشاخص، لكن في الرباعي يشاركه خمسة، في الخماسي ما شاركه أحد يتميز يتعين يتحدد، فذكر في الاستدعاء الاسم خماسيا، بحيث لا يشاركه فيه أحد، وذكر في السؤال الكتاب مضاف إلى صاحبه السنن للبيهقي مثلا، أو السنن لأبي داوود، ثم بعد ذلك يقول المجيز: أجزت فلان بن فلان بن فلان بالاسم الذي يشارك فيه العشرة نعم؟ كتاب السنن بهذا اللفظ الذي يشارك فيه مجموعة من الكتب، هذا متحدد، يعني من خلال الاستدعاء الذي هو طلب الإجازة تحدد المراد و "كذا إن سمى" من هذا النوع إن سمى المجيز:

. . . . كتابا أو شخصا وقد تسمى

كتابا كالسنن، أو شخصا كمحمد بن عبد الله الدمشقي.

في الكتب كثيرا ما يقولون: وفي الصحيح، وفي الصحيح حديث أبي هريرة كذا، فيه أكثر من كتاب يقال له الصحيح، هل المراد الصحيح للبخاري، الصحيح لمسلم، الصحيح لابن خزيمة، الصحيح لابن حبان، الحاكم بعضهم يطلق عليه الصحيح، صحيح ابن السكن، صحيح أبي عوانة، صحيح من؟ إذا جرت عادة المؤلف أنه لا يطلق الصحيح إلا على البخاري انتهى **الإشكال؟** أو على الصحيحين انتهى **الإشكال؟** وإلا فإننا لا نجزم الكتاب المعين، والذي يغلب على الظن أنه يريد في الحديث الصحيح، ولا يريد كتابا بعينه إلا إذا اضطرد من عادته، وجادته أنه يريد كتابا بعينه "وقد تسمى به سواه" أي بالكتاب، أو بالشخص "سواه" سوى من ذكر "ثم لما يتضح" يعني لم يتضح المراد خلاص حاولنا نفهم، حاولنا ما في فائدة، مازال الإبهام قائما، ولم نستطع أن نتوصل إلى المراد.." (٢)

"قد يكون متأخرا يجده في السير للذهبي، ويجده في ... ، يبحث عنه إلى أن يجده، وقد لا يجد، يعني في شيوخ الطبري من لم يوجد له ترجمة.

من خيرها الكبير للجعفي ... والجرح والتعديل للرازي

يعني في تشابه كبير بين التاريخ الكبير للبخاري والجرح والتعديل، الجرح والتعديل من أهل العلم من يقول: إن ابن أبي حاتم أخذ التاريخ الكبير وسأل عن رجاله واحدا بعد الآخر يسأل أباه وأبا زرعة، يعني معوله وعمدته على التاريخ الكبير، وفي

---

(١) شرح ألفية العراقي - عبد الكريم الخضير عبد الكريم الخضير ٢٨/٢

(٢) شرح ألفية العراقي - عبد الكريم الخضير عبد الكريم الخضير ٢٥/٢٤

كل راو يسأل عنه أباه وأبا زرعة فيعطيه **الجواب**، سألت أبي فقال كذا، يعني من الطرائف أن البخاري له كتاب اسمه: (الضعفاء الصغير) فيه ما يقرب من أربعين راو ضعفهم البخاري، وفي الجرح والتعديل سأل ابن أبي حاتم أباه فقال: ذكره في الضعفاء، وقال أبي: ينبغي أن يحول، في حدود أربعين راو، في بعضهم يعني اثنين أو ثلاثة قال: أتحتج به؟ قال: لا، يعني كيف يحول؟ وين يحول؟ وين يودى؟ لمن هو صار ... ؟ يبي يحول عن الضعفاء ولا يحتج به، هذه من اللطائف التي ينبغي أن يعنى بها طالب العلم بأن هناك **إشكالات** في كتب الرجال، يعني مع المران تنحل، لكن قد تواجه طالب العلم في أول الأمر يقف أمامها، لا يستطيع أن يتصرف.." (١)

"من القرائن قالوا: أن يكون الحديث مروي بطرق كثيرة متباينة سالمة من القوادح والعلل؛ لأنه إذا وجد الوهم في طريق لن يوجد في الطريق الثاني، وإن وجد في الثاني ما وجد في الثالث، هذه قرائن مما نص عليها في رفع إفادة خبر الواحد إلى اليقين. "واقطع بصحة لما قد أسندا كذا له"، كذا له يعني لابن الصلاح "وقيل ظنا ولدى"، "وقيل ظنا" يعني حتى ما في الصحيحين لا يفيد إلا الظن، مع أن الأمة تلقت هذين الكتابين بالقبول ولكن عرفنا أن تخريج الحديث في الصحيحين قرينة تدل على أن هذا الخبر ضبط وأتقن وتقوم في مقابل الاحتمال الذي يورد بهذا الصدد لكن يبقى أن الأحاديث المتعارضة في معناها تستثنى من هذا، الأحاديث التي انتقدت من قبل بعض الحفاظ ولا يمكن **الجواب** عليها تستثنى من هذا، "وقيل ضنا ولدى محققيهم قد عزاه النووي" "ولدى محققيهم قد عزاه النووي" **الإشكال** أنه يحصل اختلاط في مثل هذه المسألة يتكلم فيها شيخ الإسلام ابن تيمية، يتكلم فيها ابن القيم، يتكلم فيها ابن رجب، ويشددون على المبتدعة لالتزامهم باللازم، وقد يكون المقام مقام رد على بعض المبتدعة ويخشى من الأثر المترتب على هذا القول، فيقال أن خبر الواحد يفيد العلم مطلقا، كما يفهم من بعض المواضع في الصواعق لابن القيم، لكن المحرر عنده وعند شيخ الإسلام وعند ابن رجب أنها إذا احتفت بها قرينة أفادت العلم، ومفهوم هذا أنها إذا لم تحتف بها قرينة الاحتمال قائم، التصرفات ليس بمعصومين، ويبقى أنه في مقام في مقام مثل ما يحصل للأئمة في مقام الرد على المبتدعة لا يترك لهم فرصة أو مدخل يدخلون معه، لا يترك لهم فرصة، ففي الأصل إذا بحثنا المسألة نقول: إن الراوي قد يخطئ ويتفق على هذا أنه قد يخطئ، لكن إذا كنا في مقام رد على مبتدع لا نترك له فرصة، فمثلا إذا كنا في مجال الرد على المعتزلة الذين لا يقولون أو لا يقبلون خبر الواحد الثقة حتى يرد من أكثر من طريق، ويشترطون هذا لقبول الخبر وعمدتهم في هذا على ايش؟ حجتهم أن عمر – رضي الله تعالى عنه– رد خبر أبي موسى الأشعري في الاستئذان حتى شهد له أبو سعيد، حجتهم حينما يحتجون بهذا ما مرادهم أو ما مغزاهم ومقصدهم من الاحتجاج بمثل هذا؟ مرادهم." (٢)

"وهم طباق قيل: خمس عشره ... .

عشرة، عشرة؛ لأنها كهذا وجدت بخط المؤلف، جريا على لغة تميم، لتكون مخالفة لما في الشطر الثاني، نعم.

وهم طباق قيل: خمس عشره ... أولهم: رواة كل العشره

---

(١) شرح ألفية العراقي – عبد الكريم الخضير عبد الكريم الخضير ١٢/٣٨

(٢) شرح ألفية العراقي – عبد الكريم الخضير عبد الكريم الخضير ٦/٤

لكن هل المطلوب في تمام المطابقة للشطرين موافقة اللفظ الأول للفظ الثاني في الحركات أو المطلوب المخالفة؟ لأنه ضبطها بيده عشرة تبعا للغة تميم من أجل مغايرة ما في الشطر الثاني، من أجل المغايرة، وهناك في العنعنة قال:

وكثر استعمال (عن) في ذا الزمن ... إجازة وهي بوصل ما قمن

ضبطها بفتح الميم يعني الأكثر قمن، يعني حري وجدير وخليق أن تكون .. يعني كما جاء في الحديث ((وأما السجود فأكثروا فيه من الدعاء فقمن أن يستجاب لكم)) وضبطها قمن وتجوز بالضبطين، كلاهما صحيح، لكنه من أجل موافقة الزمن ضبطها قمن، وهنا قال: عشرة من أجل أن تغاير العشرة، يعني هل في مخالفة لما تقدم؟ هناك قال: قمن من أجل أن توافق؟ وهنا قال: عشرة من أجل أن تغاير؟ فهل الأولى أن توافق أو تغاير؟ ما عرفنا المطلوب؟ المطلوب واضح؟ لأنه هنا ضبطها بقلمه: عشرة على لغة تميم، من أجل أن تغاير العشرة، "رواة كل العشرة" من أجل أن تغاير، وهناك قال: قمن من أجل أن توافق الزمن في الضبط، وإلا لو قال: إجازة وهي بوصل ما قمن، غايرت، وصار نظير ما عندنا ولا **إشكال**، أيهما أولى الموافقة وإلا المغايرة؟ يعني حتى في السجع يطلبون فيه الموافقة، ولذلك تجدون بعض العناوين -عناوين الكتب- المسجوعة إذا لم تكن موافقة ما صارت يعني .. ، يعني صار النطق بها ما هو .. ، يعني فيه شيء من القلق، وإيش **الجواب؟** يعني الآن قصد هنا أن تغاير.

طالب: ضرورة.

لا ما في ضرورة، ما في ...

طالب:. . . . .

هاه؟

طالب: تطابق المعنى. . . . .

لا هو المطلوب في الخمسة عشرة هذه الطبقات، والعشرة المطلوب فيهم العشرة المبشرين بالجنة غيرهم، لكن لماذا قصد أن يضبطها على لغة تميم؟ وبقلمه وجدت ما هي يعني بالنقل، بقلم الناظم، ومن أجل أن تغاير، نعم؟

طالب:. . . . ." (١)

"النبي -عليه الصلاة والسلام- جاء في سنه في الصحيح وغيره أنه ثلاث وستين سنة، وجاء أيضا عن أنس أنه ستون سنة، وجاء أيضا بأسانيد صحيحة أنه خمس وستون سنة، فمن قال: ستين **الجواب** عنه أمره سهل؛ لأن جرت عادة العرب بحذف الكسر، الذي فوق العقود، ومن قال: خمسة وستين لعله حسب سنة الوفاة وسنة الولادة، ومن قال ثلاثة وستين حذفهما، المقصود أن الأكثر والمعتمد عند أهل العلم أن سنه -عليه الصلاة والسلام- ثلاث وستون سنة.

ثلاثة الأعوام والستينا ... وفي ربيع قد قضى يقينا

يعني كونه في ربيع ما في **إشكال**، متفق عليه، لكن الخلاف في اليوم، في تاريخ ذلك اليوم، هل هو الثاني عشر كما هو قول الأكثر؟ المؤخرون تتابعوا على كونه في الثاني عشر من ربيع الأول، يوم الاثنين الثاني عشر من ربيع الأول، وأكثر

---

(١) شرح ألفية العراقي - عبد الكريم الخضير عبد الكريم الخضير ٤/٤٥

المؤرخين على هذا، وأهل السير أكثرهم على هذا.

السهيلي استشكل كونه مات في الثاني عشر مع أنه لا يمكن أن يوافق الاثنين الثاني عشر، على أي حال من الأحوال، لماذا؟ هل عندنا طرف خيط نصل به إلى الحقيقة؟ أو نستسلم ولا نقول إلا ما سمعنا؟ نعم يوم عرفة، يوم عرفة يوم جمعة، نعم يوم جمعة، فعلى هذا الأول من ذي الحجة متى يكون؟ الخميس، فإذا حسبنا الأشهر، ذي الحجة ومحرم وصفر كاملة فلن يتأتى أن يكون الاثنين الثاني عشر، وكذلك إذا حسبناها ناقصة، وكذلك إذا حسبنا بعضها على التمام وبعضها على النقص، لو كان أول شهر ذي الحجة الجمعة ممكن على تقدير تمام الأشهر، أن يكون الاثنين الثاني عشر من ربيع الأول، ولذا اضطر صاحب التوفيقات الإلهامية في مقارنة التواريخ الهجرية بالسنين الإفرنجية، هذا مطبوع سنة ١٣١١هـ، وفيه بدايات الأشهر من سنة واحد، من بداية التاريخ إلى سنة ألف وخمسمائة، في ألف وخمسمائة سنة، نعم؟ هذا يقول: اسمه اللواء المصري محمد مختار باشا، مأمور الخاصة الخديوية.." (١)

"التقدير الخاص في مواد التخصص، انتهى **الإشكال**، ظاهر وإلا مو بظهار؟ طيب نأتي إلى ما عندنا: الترمذي حينما يصف الحديث بأنه حسن، يصفه بأنه لم يبلغ الدرجة العلياء، ثم إذا أطلق عليه الصحة، وصفه بأنه بلغها؛ فكيف ينفي البلوغ ويثبت البلوغ، نعم؟

طالب:. . . . .

الأجوبة بلغت خمسة عشر **جوابا**، الأجوبة عن هذا **الإشكال** بلغت خمسة عشر **جوابا**، نعم؟

طالب:. . . . .

إي، لا، الآن أنا أريد أن نقرر **الإشكال**؛ هل فيه **إشكال**، أو ما فيه **إشكال؟** نعم؟ فيه **إشكال**؛ لأن فيه نفي عن بلوغ الغاية، ثم إثبات لبلوغ الغاية.

طالب:. . . . ." (٢)

"نعم، يعني هذا من الأجوبة، يعني هذا من أصل **الإشكال**، قولهم: "استشكل"؛ هل هو مشكل، وإلا ما هو بمشكل؛ مشكل لأنه لما يقول: حسن، ينفي عنه بلوغ الغاية، ثم إذا قال: صحيح، أثبت له بلوغ الغاية، والنفي والإثبات في آن واحد، في جهة واحدة، من زاوية واحدة؛ لا شك أنه لا يمكن إطلاقا، لا يمكن أن يتجه إلى ذات واحدة نفي، وإثبات لشيء واحد؛ هل تستطيع أن تقول: جاء زيد، وما جاء؟ تستطيع في آن واحد، يمكن؟ ما يمكن! نفي وإثبات، لا يمكن أن نثبت هذا، لكن لو قيل لك إن زيدا وصل جدة من الخارج، فبإمكانك أن تقول: جاء زيد، وما جاء؛ جاء إلى عموم البلد الذي هو المملكة، وما جاء إلى خصوص ما تريد اللي هو بلدك، فإذا انفكت الجهة؛ انتهى **الإشكال**، فهل تنفك الجهة في إطلاق الترمذي، أو لا تنفك؟ ليسوغ كلامه الأجوبة عند أهل العلم كثيرة جدا، وكل له **جوابه**، ونبدأ بما قرره الناظم -رحمه الله تعالى-: "فإن لفظا يرد" فإن لفظا يرد، يعني يرد، فإن يرد بإطلاق الحسن اللفظ يعني لفظه حسن،

---

(١) شرح ألفية العراقي - عبد الكريم الخضير عبد الكريم الخضير ٥/٥٥

(٢) شرح ألفية العراقي - عبد الكريم الخضير عبد الكريم الخضير ٢١/٦

لفظه حسن باعتباره اشتمل على ما يسر المكلف من بشارة مثلا، وهو في الحقيقة صحيح، حديث صحيح ألفاظه حسنة، بليغة، فصيحة، تطرب السامع "فإن لفظا يرد" يعني إن يرد الحسن اللفظي "فقل: صف به الضعيف" هذا الرد لابن دقيق العيد، حينما قال ابن الصلاح: لا يبعد، ولا يستنكر أن يريد الترمذي بالحسن حسن اللفظ، وأما بالنسبة للحكم فهو صحيح، "فقل: صف به الضعيف" فقل صف به الضعيف، وهذا **الجواب** لابن دقيق العيد، لكن كيف يتجه كلام ابن دقيق العيد، والمسألة مفترضة فيما وصف بالصحة؛ هل يمكن أن يوصف هذا الحسن حسنا لغويا يوصف به الضعيف، المسألة مفترضة في حسن اللغوي مع صحة الثبوت، مع صحة الثبوت؛ فكيف يقول: صف به الضعيف؟ نعم من الضعيف ما هو حسن الألفاظ، بل من الموضوعات ما يطرب السامع لذكره، هذا لو لم يكن هذا الحسن مقرونا بالصحة، واضح وإلا مو بواضح؟ هذا الكلام من ابن دقيق العيد يرده اقتران الحسن الذي حمله ابن الصلاح على الحسن اللغوي، بالحكم بالصحة، فلا يمكن أن يتصور أنه ضعيف مع وصفه بالصحة، إن كان يريد به الحسن اللغوي، ابن دقيق العيد يقول: "فقل: صف به الضعيف" عادة." (١)

"فكيف إن فرد وصف؟ يعني إذا أمكن حمله على ما تعددت طرقه، فيكون من طريق صحيح، ومن طريق حسن، وغاية ما في الأمر أن الواو حذفت، والأصل في التعبير أن يقول: حسن وصحيح، حسن باعتبار، وصحيح باعتبار، فحذف حرف العطف، وعلى هذا إذا وجد الحديث بإسناد حسن، ووجد بإسناد صحيح، كان أقوى مما يحكم عليه بالصحة فقط؛ فكيف إن فرد وصف، هذا يمكن يتجه إذا قال: حسن صحيح فحسب، لكن إذا قال: حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، حسن صحيح غريب لا نعرفه من حديث فلان، "فكيف إن فرد وصف" ما **الجواب** عن هذا؟ هذا استدراك، أو رد على من يقول: بأنه حسن من طريق، صحيح من طريق آخر، **والجواب** صحيح، واعتمده جل أهل العلم فيما إذا تعددت طرق الحديث؛ صحيح باعتبار، حسن باعتبار آخر، وانفكت الجهة، وانتهى **الإشكال**، لكن إذا كان الحديث لا يعرف إلا من هذا الوجه كما يقول: **فالجواب** عنه أن من أهل العلم من يراه قد بلغ الصحة، ومنهم من يراه قصر عن الصحة، فالحديث حديث حسن عند قوم، صحيح عند آخرين، أو يكون الإمام نفسه الترمذي تردد في بلوغه الصحة، تردد: هل بلغ أو لم يبلغ؟ فيقول: حسن صحيح، ويكون قد حذف حرف التردد، حذف حرف التردد، الذي هو الشك، وأصل العبارة أن تكون: "حسن أو صحيح"، حسن أو صحيح، وحذف حرف الشك، أو التردد، فعلى هذا ما يقول فيه: حسن صحيح، على هذا الاعتبار؛ أقوى مما يقال فيه صحيح فقط، أو أضعف؟ قلنا: إن **الجواب** الأول إذا ورد من طريقين أحدهما حسن، والثاني صحيح، أقوى مما يقال فيه صحيح فقط، وعلى هذا الاعتبار الأخير، **والجواب** الأخير: أن إرداف الكلمتين لبعض، والإتيان بهما معا أن سببه تردد الناقد، سواء كان من أكثر من واحد، أو من واحد سواء كان من الترمذي، أو من غيره، ترددوا في الحكم عليه؛ هل بلغ الصحة، أو لم يبلغ؟ حينئذ يقال: ما قيل فيه صحيح فقط أقوى

(١) شرح ألفية العراقي - عبد الكريم الخضير عبد الكريم الخضير ٢٢/٦

مما يقول فيه حسن صحيح، ظاهر، وإلا مو بظاهر؟ وهذان الجوابان ارتضاهما ابن حجر في النخبة وشرحها، في النخبة وشرحها.." (١)

"إيه، لكن عليه إيرادات، يعني إذا كان من طريقين ممكن إذا كان من طريق واحد، ولا اختلفوا فيه، في صحته؛ لأنه إذا كان من طريقين، افترض أنه من طريقين صحيحين؛ يرد كلامه؟ لا هذا يورد عليه، وإذا كان من طريقين كلاهما متفق عليه، على صحته يرد على الثاني، إذا كان من طريق واحد، واتفق الأئمة على تصحيحه؛ يرد على الجواب الثاني، وعلى كل حال مثل هذا الكلام؛ الحكم بالصحة والحسن من حيث الواقع العملي، من حيث الواقع العملي، إنما يحتاج إليه من أراد أن يقلد الترمذي، والكلام كله هذا جر إليه مذهب ابن الصلاح من قطع التصحيح والتضعيف، وإلا إذا أرنا أن ننظر في الأسانيد والمتون، ونحكم على كل حديث بما يليق به انتهى الإشكال، نسخ الترمذي، نسخ الترمذي من القدم، من القرن السادس فما دون يوجد فيه اختلاف كبير في الأحكام على الأحاديث، ولذلك كلهم يوصون أن العناية بجمع نسخ سنن جامع الترمذي، النسخ العتيقة الموثقة التي قرأها الأئمة، وتداولها، وقابلوها أمر لا بد منه لتصحح نسختك عليها؛ لأنها تتباين، لكن إذا قلنا أنه يكفينا أن المتن صحيح، قارناه بأكثر من نسخة وجدن المتن ما في إشكال، والسند كذلك، ما في تحريف، ولا تصحيف، ولا تقديم، ولا تأخير يكفينا أن ندرس الإسناد، وندرس المتن، ونجمع طرقه، وشواهده، ومتابعاته، ونحكم عليه بما يليق به عند التأهل، عند التأهل، على كلام ابن دقيق العيد: كل صحيح حسن، وقلنا إننا إذا اعتبرنا الضعيف على سطح الأرض، وقلنا: إن الحسن في الدور الأول، والصحيح في الدور الثاني، عادي طبيعي، أنك أول مرحلة الضعف، ثم يرتقي إلى الحسن، ثم بعد ذلك يرتقي إلى الصحيح، يعني إجراء طبيعي، اللفظ مناسب جدا.

طالب: . . . .

نعم حسن لذاته.

طالب: . . . .

صحيح لغيره؛ تريد هذا؟

طالب: . . . ." (٢)

"الألفاظ اللغوية ووصفها بالحسن لا يضطرد، قد يكون الحديث من أصح، وأعلى درجات الصحيح، لكن رواه أحد الرواة بالمعنى، والرواية بالمعنى جائزة، وأورد فيه شيئا، بعض الكلمات أفصح مما أورد، يعني ما انتقى أفصح العبارات، وهذا موجود؛ يجاب عن هذا بكلام ابن دقيق العيد؛ لأنه تجاوز مرتبة الحسن فيمكن أن يوصف بالحسن؛ لأنه تجاوزها، ففيه حسن وزيادة، وهو الصحة، يعني يقارن قوله بأقوال غيره، هذا إذا فتحنا باب الاجتهاد، وأنا قلت: إن مثل هذا الكلام كله الكثير، الطويل، العريض الذي جر إليه كلام ابن الصلاح في قفل باب الاجتهاد، وأنه ليس لأحد أن .. ، عليك أن تقلد الترمذي، ولا تخرج، كل سنة يطلع جواب جديد، كل يلوح له شيء من خلال النظر في الكتاب، ومن خلال

---

(١) شرح ألفية العراقي – عبد الكريم الخضير عبد الكريم الخضير ٢٤/٦

(٢) شرح ألفية العراقي – عبد الكريم الخضير عبد الكريم الخضير ٢٩/٦

الإطلاقات؛ لأن فيها أحيانا يردف حسن صحيح بعبارات تزيد **الإشكال**، وكررنا مرارا: أن المتأهل إذا نظر في الحديث بسنده ومتنه، وجمع طرقه بشواهده ومتابعاته؛ يحكم عليه بما يليق به، ولو خالف الترمذي: وقال الترمذي: حسن صحيح، وخرجت النتيجة: ضعيف، ويش المانع؟ أو العكس، لاسيما إذا استنار بقول غيره من الأئمة، أما أن يطبقوا على تصحيحه، ثم يخرج بنتيجة، يأتي طالب علم متأخر، ويصحح لأئمة الحديث، وهو يضعفه باعتبار أنه اطلع فيه على علة لم يطلع عليها من سبق، أو العكس يضعفون حديثا، ويصححه، ويقول: اطلعت على طرق ما اطلعوا عليها، هذا لا يمكن، لكن هو ينظر، وعنده مساحة واسعة للنظر، والاجتهاد مع استنارته بأقوال الأئمة وأحكامها، اصطلاح هو خاص بالترمذي، لكن كيف نتخلص من هذا **الإشكال؟** هو **إشكال** كيف نتخلص منه؟ أوردنا كلام ابن حجر، وأنه إن كان من طريقين فهو محمول على أنه حسن من طريق، صحيح من طريق، وأودنا على هذا الإيراد: كيف لو أن الطريقين كلاهما متفق على صحته؟ ويش تقول؟

يرد على القولين لابن حجر، **والإشكال** ما زال باقيا، نعم.

طالب:. . . . .

لا، لا ابن دقيق العيد ما ينفي الأفراد في كلامه، ما ينفي إطلاق الحسن والصحة على الأفراد، ما ينفيه؛ لأنه حديث واحد، ومن طريق واحد، يمكن أن يقال فيه: حسن صحيح، باعتبار أنه حاز الدرجة الدنيا، وتعداها إلى الدرجة الدنيا:." (١)

"يعني: معناه أن الإمام يأتي إلى هذه الشروط، فيجتهد في تطبيقها على الحديث المعين، فربما أداه اجتهاده إلى أن هذه الشروط موجودة، فإذن يحكم بأي شيء على الحديث؟ يحكم بالصحة.

وربما إمام آخر اجتهد، فرأى أن شرط الاتصال قد تخلف، فإن فلانا عنده هو لم يسمع من فلان، لم عنده لم يسمع من فلان، وعند الإمام الآخر قد سمع من فلان؟

هذا سؤال آخر، ويترتب عليه **جواب** آخر وهو أنه إثبات السماع مبني على أي شيء أيضا؟ على الاجتهاد والقرائن، فعملهم كله -رحمهم الله تعالى- مبني على الاجتهاد وإعمال القرائن.

فالمقصود أن هذا **الجواب** لاختلافهم في وجود هذه الأوصاف، قد يرى إمام أن هذه الأوصاف موجودة في الحديث هذا، فيحكم بصحته، ويرى إمام آخر أنه قد تخلف شرط من هذه الشروط، قد يرى هذا الحديث معللا، ولا يراه الآخر معللا. وهذا باب واسع، أمر معروف اختلاف أهل الفن، هل يوجد فن اتفق أهله على كل قضاياه، أو ما يوجد؟

ما يوجد، نحن نقول دائما: حتى العلوم المادية، العلوم المادية، نحن نعرف أن علم الحديث علم مادي، أو علم نظري أو معنوي، بلا **إشكال** هذا علم معنوي مبني على القرائن، وعلى النظر، وعلى تجميع الأدلة، وعلى..، ليس علما ماديا، ليس أمامك مادة تفحصها، ومع هذا أهل هذه العلوم المادية بينهم اختلاف كبير.

لو أخذت علم الهندسة، لو أخذت علم الطب، لو أخذت علم الفلك، هذه الأمور المحسوسة ستجد بينها اختلافا، فما بالك بالعلوم التي هي علوم معنوية بلا **إشكال؟**

---

(١) شرح ألفية العراقي - عبد الكريم الخضير عبد الكريم الخضير ٦/٣٢

وهذا أمر لا بد منه، يعني: هذه سنة الله في خلقه كما يقولون، ولولا هذا الاختلاف لذهب طعم العلوم، الاختلاف هذا هو الذي تظهر فيه نكهة العلم، هو الذي يتميز فيه العالم، يتميز فيه المجتهد، وإلا لتساوى الناس في العلوم لو كانت الأحكام الفقهية كلها معروفة مقننة، لم يظهر أن فلانا مجتهد، أو أنه متميز في الاجتهاد، أو في الفتوى، وهذه سنة الله، لا بد أن نتعامل معها بهذه الطريقة.." (١)

"نعم، هذا المقطع يتعلق بقول الترمذي -رحمه الله-: "حسن صحيح". وكذلك يوجد هذا التعبير في كلام من قبل الترمذي أيضا، مثل: يعقوب بن شيبة، ومثل: ابن المديني، وأيضا من بعد الترمذي، لكن الترمذي هو الذي أكثر من استخدام هذه الكلمة، **والإشكال** الوارد عليها بالنسبة لمن قبل الترمذي، ليس فيه **أشكال**، لماذا؟ من الذي منكم يبين؟ لماذا ما فيه **إشكال؟**

لأنهم لم يفصلوا الحسن عن الصحيح، أكثر ما جاء **الإشكال** من الترمذي؛ لأن الترمذي -رحمه الله- هو الذي عرف الحسن، قال: أريد به كذا وكذا، ففصله عن ... أو كأن في كلامه فصل له عن الصحيح، فلما قال في الأحاديث: "حسن وصحيح"، أشكل؛ لأن الصحيح رتبة، والحسن رتبة أخرى.

فالعلماء -رحمهم الله- تبرعوا، وأطالوا في **الجواب** عن مراد الترمذي، أو كلام الترمذي -رحمه الله-، وذكر ابن كثير ثلاثة توجيهات:

التوجيه الأول: أنهم يقولون: "لعله يريد أن هذا الحديث له إسنادان: واحد حسن، والآخر صحيح".

واعترض عليه ابن كثير بقوله: "هذا لا يحسن؛ لأنه يقول: "هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه". وهذا الاعتراض صحيح، ويعترض عليه أيضا بأمر آخر، وهو أنه هناك يعني أحاديث لها ثلاثة طرق، وأربعة طرق، فهذا الوصف لأي الطرق؟ مثلا هم يقولون: إنه باعتبار إسنادين. طيب المروي بثلاثة، والمروي بأربعة، وأيضا يعني يبعد جدا جدا؛ لأن الترمذي أكثر من هذه الكلمة، يمكن أكثر من ألف وخمسمائة أو أكثر، يبعد أن يكون كل واحد منها مرويا بإسنادين، وكل واحد منها: واحد منهما حسن، وواحد منهما؟ وواحد منهما صحيح.." (٢)

"يعني: يلتزم أن كل حديث صحيح فهو؟ فهو حسن، هذا الكلام لا بأس به، لكن يشكل عليه بس فقط -يعني في نظري- أمر واحد: وهو أنه الترمذي أحيانا يقول: "حديث صحيح" فقط، ونحن قلنا: إن الصحة متضمنة للحسن. إذن لم وصفه؟

هذا إما أن يقال -والله أعلم-: إنه من باب التفنن. يعني: مرة يصفه بأنه صحيح فقط، ومرة يصفه بأنه؟ بأنه حسن صحيح. ولابن رجب -رحمه الله- **جواب** عن هذا؛ لأنه اختار رأيا... المهم لا نطيل بهذا، له رأي أيضا يعني قريب من الرأي الذي ذكرته الآن عن ابن دقيق العيد والذهبي، وأطال فيه وشرحه، ولكن ما نطيل به، يكفي هذا؛ لأنه يعني... أذكر لكم **إشكالا** على كلام الترمذي، نحن الآن نجتهد، والعلماء اجتهدوا في ... أوصلها بعضهم إلى اثني عشرة توجيها لكلام

---

(١) شرح اختصار علوم الحديث - اللاحم إبراهيم اللاحم ص/١٣

(٢) شرح اختصار علوم الحديث - اللاحم إبراهيم اللاحم ص/١٠٢

الترمذي، لكن نعرف نحن أن ضبط كلمة الترمذي، أنه قال: "هذا الحديث حسن صحيح"، أو قال: "صحيح" فقط، أو قال: "حسن" فقط، أمر يسير، أو عسير؟

ليس بالسهل؛ بسبب اختلاف نسخ الترمذي في التعبير عن هذه الكلمة، فهذه كلمة أشغلت الناس، ويعني ليست بهذه الدرجة، يعني لا يتوقف كبير الشيء عليها؛ لأن الترمذي -رحمه الله- ... نحن نعرف أننا إذا أردنا أن نصحح أو نحسن، نكتفي بكلام إمام، أو ننظر في كلام غيره؟

بلا **إشكال** ننظر في كلام غيره، وننظر في الرواة، وفي -يعني- كلام الترمذي نفسه، في نقله عن البخاري، وأمور أخرى، فإذن لا يشكل هذا في نظري، والله أعلم- أن كل ما ذكر قد يكون عليه اعتراض، في **الجواب** عن الجمع بين الكلمتين، ويعني: هذا الذي يكون، وإنما ما ينبغي للطالب أن يتوقف الكثير عندها؛ لا تشكل شيئا هي بالنسبة لنقد السنة، ولا **إشكال** فيها بالنسبة لهذا العلم، الذي هو علم التصحيح والتضعيف، مع أنها أخذت حيزا كبيرا في كتب المصطلح، ربما أطال بعضهم في ذكر توجيهاتها. نعم يا شيخ، النوع الثالث.." (١)

"شرح كتاب اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير (٢)

موطأ مالك - إطلاق اسم الصحيح على الترمذي والنسائي - مسند الإمام أحمد - الكتب الخمسة وغيرها

الشيخ/ عبد الكريم الخضير

فصورها الشيخ وأدخل معها متن البخاري، هذه الطبعة السلفية الثانية التي صورت فسموها ثالثة، وانتشرت باسم الريان وغير الريان، موجودة في الأسواق الآن، صور عنها الشيخ، فالشيخ لا علاقة له بفتح الباري مع أن الشيخ -حفظه الله- أغفل تعليقات للشيخ عبد العزيز -رحمه الله- فلم يذكر منها شيئا، تعليقات الشيخ -رحمه الله- محررة ومتقنة وفي مواضعها مختصرة ما تثقل الكتاب، وعذر الشيخ أنه طلب الإذن من أبناء الشيخ فما جاءه **الجواب** فطبع الكتاب، صور الكتاب. على كل حال هذا اجتهاده، وأولى من تصوير السلفية الأولى لو صور بولاق، ووضع المتن في الحاشية، وهذا أمره سهل؛ لأن المتن مطبوع بحاشية الطبعة الأولى التي هي بولاق، يلصق ملصقات على المتن وينتهي **الإشكال**، كما فعل في تصويره لفتح الباري السلفية الثانية، على كل حال هذا كنز الذي عثر عليه الشيخ، ويؤجر -إن شاء الله- على ذلك، لكن لو طبع البخاري مفرد بهذه الرواية بتمامها مفرد من غير شرح كان أولى وأخف في الحمل؛ لأن اقتناء الكتاب مرة ثانية من أجل المتن هذا أيضا يثقل الكاهل، بقي أن نشير إلى أن أجود طبعات الصحيح هي طبعة بولاق سنة ١٣١٣هـ، وهي التي اعتنى بها الحافظ البوليني -رحمه الله-، قرأ البخاري مرارا على ابن مالك، الإمام النحوي المشهور، قرأ عليه اختلاف الروايات واختار له ما يجعله في صلب الكتاب، وما يشير إليه في الحاشية، ورمز إلى ذلك برموز، تعب على الكتاب تعب، الله يكافئه عليه.

---

(١) شرح اختصار علوم الحديث - اللاحم إبراهيم اللاحم ص/١٠٥

هذا يقول: هل الحديث الحسن الصحيح عند الترمذي أقل أو أعلى من درجة الصحيح؟

هذه مسألة تأتي -إن شاء الله تعالى-.

يقول: ما رأيكم بطبعة كتاب الباعث مع تعليقات الألباني وهي التي بأيدي الطلبة؟

طبعة جيدة، طبع المرة الأولى في مطبعة العاصمة، وطبعة طيبة، طيبة في الجملة، لكن حجمها كبر شوي وإلا هي طبعة طيبة.." (١)

"وأما الجرح فلا يقبل إلا مفسرا مبين السبب، لأن الناس يختلفون فيما يجرح وما لا يجرح، فيطلق أحدهم الجرح بناء على أمر اعتقده جرحا، وليس بجرح في نفس الأمر، فلا بد من بيان سببه، لينظر فيه أهو جرح أو لا. وهذا ظاهر مقرر في الفقه وأصوله".

وذكر الخطيب الحافظ١ أنه مذهب الأئمة من حفاظ الحديث ونقاده مثل البخاري ومسلم وغيرهما.

وعقد الخطيب بابا في "بعض أخبار من استفسر في الجرح فذكر مالا يصلح جارحا"٢، منها: عن شعبة أنه قيل له: لم تركت حديث فلان؟ فقال: رأيته يركض على برذون فتركت حديثه!!. ومنها عن مسلم بن غبراهيم أنه سئل عن حديص لصالح المري فقال: ما تصنع بصالح! ذكروه يوما عند حماد بن سلمة فامتخط حماد!؟.

استشكال الجرح المجمل في كتب الرجال:

وقد أورد ابن الصلاح ههنا استشكالا لا بد أن يورده كل مسلم بالحديث، وهو أن كتب الجرح والتعديل التي صنفها الأئمة، "قل ما يتعرضون فيها لبيان السبب، بل يقتصرون على مجرد قولهم فلان ضعيف.. وفلان ليس بشيء، ونحو ذلك، فاشتراط بيان السبب يفضي إلى تعطيل ذلك وسد باب الجرح في الأغلب الأكثر".

وهذا **الإشكال** قد أجاب عنه الإمام أبو عمرو بن الصلاح **جوابا**

---

١ في الكفاية: ١٠٨.

٢ في الكفاية: ١١٠ وهذا الشرط اشترطه ابن الصلاح للعمل بالجرح مطلقا، واشترطه الحافظ ابن حجر لتقديم الجرح إذا عارضه التعديل. انظر حاشية لقط الدرر: ١٣٧.." (٢)

"حتى تملوا، وإن أحب الأعمال إلى الله ما دووم عليه وإن قل" متفق عليه١.

والملال: فتور يعتري النفس من كثرة شيء، وهو محال في حقه تعالى؟!. ويجاب عن هذا من وجهين٢:

الوجه الأول: أن "حتى" إن كانت بمعنى "إلى أن" **فجوابه** ما قال ابن فورك في كتابه القيم مشكل الحديث٣: "أن يكون معناه أن الله سبحانه لا يغضب علكم ولا يقطع ثوابه حتى تتركوا العمل وتزهدوا في سؤاله والرغبة إليه. فسمى الفعل مللا تشبيها بالملل، وليس بملل على الحقيقة".

---

(١) شرح اختصار علوم الحديث - عبد الكريم الخضير عبد الكريم الخضير ٢/١

(٢) منهج النقد في علوم الحديث نور الدين عتر ص/٩٨

الوجه الثاني: قال القصري٤: "وإن جعلتها بمعنى "كي" فبكون المعنى: لا يمل الله من العطاء ... على العبد كي يمل ويظهر عجزه حين أخذ مالا يطيق، وهذا بين في كلام العرب لا **إشكال** فيه".

ومن أمثلة ذلك أيضا: حديث أبي هريرة رضي الله عنه: "أرسل ملك إلى موسى عليه السلام فلما جاءه صكه ففقأ عينه، فرجع إلى ربه فقال: أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت! قال: فرد الله إليه عينه وقال: ارجع إليه فقل له: يضع يده على متن ثور فله بما غطت يده بكل شعرة سنة "قال أي رب ثم مه؟ " قال: "ثم الموت" قال: "فالآن، فسأل الله أن يدنيه من الأرض المقدسة رمية بحجر". فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فلو كنت ثم لأريتكم قبره إلى جانب الطريق تحت الكثيب الأحمر". متفق عليه٥.

---

١ البخاري في اللباس: "الجلوس على الحصر": ٧: ١٥٥. ومسلم في الصلاة: ٢: ١٨٨-١٨٩.
وللحديث بقية اختصرناها.

٢ إشار إليهما القصري في شرح مشكل الحديث ق٣٦ آ-ب.

٣ ص٩٤.

٤ في شرح مشكل الحديث: ق٣٦آ. وقارن بتأويل مختلف الحديث: ٣٤٩، والمعتصر: ٢٦٤ ومشكل ابن فورك: ٩٤.

٥ البخاري في الجنائز: "من أحب أن يدفن في الأرض المقدسة": ٢: ٩٠. والأنبياء وفاة موسى": ٤: ١٥٧ ومسلم واللفظ له: ٧: ١٠٠.." (١)

"هذا يحتاج إلى شيء من التفصيل، إن كان المراد بهذا الحديث عن هذا الصحابي شيء، أو هذا الحديث عن هذا الراوي الثقة فقط لا يرويه إلا فلان أو لا يدور إلا عن فلان، يعني ما يروى عن الزهري إلا من طريق فلان، مداره على فلان، بينما يروى عن الزهري عن غير الزهري من طرق، هذا تسميته غريب تجوز، وهي من الغرابة النسبية، وإلا فله طرق، وأن أرادوا أنه يدور على فلان لا على غيره من جميع الطرق، ومن جميع الوجوه فهو غريب.

يقول: ((من أدرك تكبيرة الإحرام مع الإمام أربعين يوما كتبت له براءتان: براءة من النفاق، وبراءة من النار)) .. ؟

هذا حديث مضعف عند أهل العلم، وإن حسنه بعضهم، وبعضهم يقبله في مثل هذا الباب ولو كان ضعيفا؛ لأن ضعفه ليس بشديد.

يقول: ذكر الحاكم أن البخاري لا يذكر حديثا إلا إذا رواه اثنان، وردوا على الحاكم بأن أول حديث: ((إنما الأعمال بالنيات)) وبآخر حديث، ويمكن أن يجاب على الحاكم بأنه يرى أن البخاري لا يذكر الحديث في صحيحه إلا إذا كان له راويان، ولم يقل الحاكم بأن البخاري لا بد أن يذكر السندين أو الطريقين في صحيحه، بل قد يكتفي بأحدهما كما في أول حديث رواه؟

حتى لا يوجد له إسناده آخر ولا في غير البخاري، لا يوجد لحديث: (الأعمال بالنيات) إسناد آخر ولا في غير البخاري،

---

(١) منهج النقد في علوم الحديث نور الدين عتر ص/٣٣٩

لا يصح إلا عن عمر، ولا عن عمر إلا عن علقمة وهكذا، **فالإشكال** باق، منهم من رد **بجواب** أوسع من هذا فقال: إنه لا يخرج حديث لراو من الوحدان، بمعنى أنه لم يرو عنه إلا شخص واحد، خرج حديث: (الأعمال بالنيات) لعمر، ولعمر جمع من الرواة ولو في غير هذا الحديث، وعلقمة له جمع من الرواة في غير هذا الحديث، إذا البخاري لا يخرج للوحدان، ورد عليه بأن في الصحيحين من الوحدان جمع ممن ليس لهم إلا راو واحد، كما سيأتي في بحث المجهول -إن شاء الله تعالى-.

أسئلة كثيرة ومهمة، نختم بهذا السؤال:

كيف يبدأ الطالب بحفظ متون المصطلح؟ وبأيها يبدأ؟." (١)

"في الذهن عند من لم يفهم اصطلاح الدارقطني ومراده بذلك.

والإشكال الذي قد يحصل في العبارة الأولى:

أن يقال: كيف يكون الحديث رواته ثقات ثم يكون إسناده حسنا، ولا يكون صحيحا؟.

والجواب عن ذلك هو:

معلوم أن حديث الثقة محتج به، ما لم يبن فيه خطؤه، بشذوذ أو نحو ذلك، لكن لا يخلو الثقة من أن يكون تام الضبط، فيكون حديثه صحيحا، أو خفيف الضبط خفة لا تلحقه بالضعفاء، ولا تخرجه عن دائرة من يطلق عليه: "ثقة"، فيكون حديثه حسنا.

وعلى الأخير تنزل عبارة الدارقطني السابقة، والله أعلم.

والإشكال الذي قد يحصل في العبارة الثانية:

أن يقال: كيف يكون هذا الإسناد عند الإمام الدارقطني حسنا، مع أنه ذكر أن فيه ابن لهيعة وهو يرى أنه "ليس بالقوي"؟.

والجواب عن ذلك هو:

معلوم أن الحديث الحسن عند المحدثين ينقسم إلى قسمين:

١- حسن لذاته "وهو الذي تقدم تعريفه في العبارة الأولى".

٢- حسن لغيره، وهو الذي يكون أحد رواته ضعيفا ضعفا محتملا ينجبر بتعدد الطرق كضعف ابن لهيعة.

فبالنظر إلى الحديث وفي سنده هذا الضعيف يحكم على الحديث بالضعف، وبالنظر إلى الحديث بتعدد طرقه الجابرة للضعف؛ فإنه يحكم." (٢)

"وفي "عون المعبود" (٤/ ٢٣٤ - ٢٣٥): "قال الحافظ شمس الدين بن عبد الهادي: هذا حديث ضعفه محمد بن طاهر، وتعلق على سليمان بن موسى، وقال: تفرد به. وليس كما قال، فسليمان حسن الحديث، وثقه غير واحد من الأئمة. وتابعه ميمون بن مهران عن نافع -وروايته في مسند أبي يعلى- ومطعم بن المقدام الصنعاني عن نافع -وروايته عند الطبراني- فهذان متابعان لسليمان".

---

(١) شرح اللؤلؤ المكنون في أحوال الأسانيد والمتون عبد الكريم الخضير ٤/٥

(٢) الإمام أبو الحسن الدارقطني وآثاره العلمية عبد الله الرحيلي ص/٣٥٢

لكن قال أبو داود عن رواية سليمان: "هذا حديث منكر"، ولم يتابعه أحد على ما قال، بل قال ابن رجب في "نزهة الأسماع" (ص ٤٨): "وقد قيل للإمام أحمد: هذا الحديث منكر. فلم يصرح بذلك، ولم يوافق عليه، واستدل الإمام أحمد بهذا الحديث". أهـ.

وقال أبو الطيب شمس الحق في "عون المعبود" (٤/ ٢٣٤): "هكذا قاله أبو داود، ولا يعلم وجه النكارة، فإن هذا الحديث رواته كلهم ثقات، وليس بمخالف لرواية أوثق الناس". وتعقب قول أبي داود عن رواية ميمون بن مهران: "وهذا أنكرها". بقوله (٤/ ٢٣٥): "ولا يعلم وجه النكارة، بل إسناده قوي، وليس بمخالف لرواية الثقات". أهـ.

هذا من جهة الإسناد أما من جهة المتن فقد أثار بعضهم **إشكالات** واهية، انظر **الجواب** عنها في: "المغني" لابن قدامة (٩/ ١٧٣ - ١٧٤) و"مجموع الفتاوى" لابن تيمية (١١/ ٥٦٧)، و"الكلام على مسألة السماع" لابن القيم (ص ٤١٢ - ٤١٥).

وقد أخرج ابن ماجه (١٩٠١) من رواية ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عمر نحوه لكن ذكر بدل الزمارة: الطبل. وليث ضعيف لشدة اختلاطه.." [(١)]

"عندي صحيح١. فقال: لم لم تضعه ههنا؟ قال: ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ههنا، إنما وضعت ههنا ما اجمعوا عليه٢.] (١/٣٠٤،٣٠٣) كتاب الصلاة،

---

١ اختلف العلماء في درجة هذا الحديث، فمنهم من أعله بمخالفة رواية الثقات التي لم تذكر هذه الزيادة، كأبي داود، ومنهم من صححه كمسلم، ويظهر أن ابن سفيان يوافقه في ذلك؛ لأن ذكره كلام مسلم حوله في تعليقه على الحديث يفيد ذلك، ومنهم من ذهب إلى الجمع ونفي المخالفة كابن حزم.

وقد درس هذا الاختلاف دراسة وافية الدكتور الحسين شواط في تحقيقه مقدمة المعلم للقاضي عياض (ص:١٠٣ ١٠٨) ، حيث بين رأي كل فريق والقائلين وأدلتهم، وخلص بعد المناقشة أن حديث أبي هريرة حديث صحيح لغيره.

والحق أن كلام الإمام مسلم صريح في صحته، وهو من أئمة هذا الفن، خاصة وأن من أصحاب الفريق الآخر قد أعله بما لا يصلح علة كأبي داود في كلامه المتقدم، فإن النسائي قد أورد طريقا آخر دفع به وهم أبي خالد. وطالما أمكن الجمع والتوفيق بين القولين فهو أولى من طرح أحدهما، والله أعلم.

٢ هذا نص مهم للإمام مسلم، نقله ابن سفيان عنه، مما يدل على أهمية تعليقاته التي يوردها على الصحيح، وقد بين فيه منهجه في إيراد الأحاديث في صحيحه، وأنه وضع فيه ما أجمعوا عليه.

لكن اختلف العلماء في المراد بهذه العبارة.

أ- فذهب البلقيني ونقله عنه السيوطي إلى أنه أراد إجماع أربعة من مشايخه الحفاظ، وهم: يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وعثمان بن أبي شيبة، وسعيد بن منصور. انظر: محاسن الاصطلاح (ص:٩١) ، وتدريب الراوي (١/١٢٢) .

---

(١) الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام جاسم الفهيد الدوسري ٣/٤٧١

ب- وذهب الميانجي إلى أنهم: مالك، والثوري، وشعبة، وأحمد بن حنبل، وغيرهم يعني من أئمة الحديث. ما لا يسع المحدث جهله (ص:٢٧) .

ج- ونقل الديوبندي أنهم: يحي بن معين، وأحمد بن حنبل، وأبو زرعة الرازي، وأبو حاتم الرازي، ولم يعزه لأحد. فتح الملهم (١/١٠٤) .

د- وذهب بعض المعاصرين إلى أنهم مشايخه عامة.

انظر: المرجع السابق، وحاشية شروط الأئمة الستة (ص:١٣) ، والحل المفهم (ص:٧٣) ، وحجة الله البالغة (١/٢٨٢) .

لكن على أي قول مما تقدم فإن **الإشكال** قائم على اعتبار وجود أحاديث في صحيح مسلم تكلم عليها العلماء ولم يجمعوا عليها، كحديث خلق التربة المتقدم ذكره في الزيادات، ولهذا قال ابن الصلاح: "وهذا مشكل جدا؛ فإنه قد وضع فيه أحاديث قد اختلفوا في صحتها؛ لكونها من حديث من ذكرناه، ومن لم نذكر، ممن اختلفوا في صحة حديثه ولم يجمعوا عليه".

ثم أجاب عن هذا **الإشكال** **بجوابين**:

أ- أن مسلما أراد بذلك أنه لم يضع في كتابه إلا الأحاديث التي وجد عنده فيها شرائط المجمع عليه، وإن لم يظهر اجتماعها في بعضها عند بعضهم.

ب- أنه أراد أنه ما وضع فيه ما اختلف الثقات فيه في نفس الحديث متنا أو إسنادا، ولم يرد ما كان اختلافهم إنما هو في توثيق بعض رواته، وهذا هو الظاهر من كلامه ...، ومع هذا قد اشتمل كتابه على أحاديث اختلفوا في إسنادها أو متنها عن هذا الشرط؛ لصحتها عنده، وفي ذلك ذهول منه رحمنا الله وإياه عن هذا الشرط أو سبب آخر، وقد استدركت عليه وعللت. انظر: صيانة صحيح مسلم لابن الصلاح (ص:٧٤ - ٧٥) .

قلت: والذي يظهر والله أعلم أن السبب الأول الذي ذكره ابن الصلاح أوجه وأرجح في تفسير قوله، وأن مراده بقوله: "ما أجمعوا عليه" أي شروط الصحة، فإن العلماء اتفقوا على اشتراطها في صحة الحديث، لكن التفاوت حصل عند البعض هل هي مستوفية في هذا الحديث أو ذاك أو لا؟ ومسلم إنما وضع في كتابه ما رأى أن الشروط استوفت فيه، وإن كان البعض لا يرى أنها مستوفية بدليل قوله: (هو صحيح عندي) ، والله تعالى أعلم.." [(١)]

"والأمثلة على ذلك كثيرة، فحين يكون الحديث متكلما فيه ويسكت المنذري عن بيان ذلك، نجده يذكر ما أعل به الحديث، **والجواب** عنه ورد علته، هذا بالإضافة إلى ما سكت عنه المنذري وهو معلول حقا، كما تقدم مثاله.

وأما ما ذكر المنذري بعض علله ولم يكمل باقيها، فمثاله: أن المنذري ذكر بعض ما أعل به حديث ميراث ابن الملاعنة، وترك بعضها، فقال ابن القيم: "وأعل أيضا: بعبد الواحد بن عبد الله بن بسر النصري، راويه عن واثلة، قال ابن أبي حاتم: ... لا يحتج به"١.

ثانيا: الكلام على المتون المشكلة.

---

(١) إبراهيم بن محمد بن سفيان رواياته وزياداته وتعليقاته على صحيح مسلم عبد الله دمفو ص/٢١٨

فكثيرا ما كان ابن القيم – رحمه الله – يعمد إلى بعض الأحاديث المشكلة، فيحاول دفع **إشكالاتها**، وإزالة غموضها وإبهامها.

فمن ذلك: ما جاء في حديث علي رضي الله عنه في صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم، وأنه رش رجليه بالماء وهما في النعلين، قال ابن القيم: "هذا من الأحاديث المشكلة جدا، وقد اختلفت مسالك الناس في دفع **إشكاله**...". ثم ذكر سبعة من هذه المسالك، وبين رأيه هو٢.

ثالثا: زيادة أحاديث في الباب لم يشر المنذري إليها.

وقد فعل ابن القيم رحمه الله هذا كثيرا، فيقول: وفي الباب حديث فلان. وقد يتوسع في ذلك فيذكر كل من روى أحاديث الباب، مع

---

١ تهذيب السنن: (١٧٧/٤) .

٢ تهذيب السنن: (٩٥/١ – ٩٨) ، وانظر أمثلة أخرى في: (١٧٩/٣) ، (١٠٢/٤) .." [(١)]

"السؤال الثاني: وهو لب الكتاب، فقد سئل ابن القيم رحمه الله: هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط من غير أن ينظر في إسناده؟

وقد أخذ ابن القيم – رحمه الله – في **الجواب** عن هذا السؤال – بعد أن بين أهميته وعظم شأنه – فذكر جملة من الضوابط والقواعد التي يمكن من خلالها معرفة ذلك، مع إيراد جملة من الأمثلة من الأحاديث الموضوعة تحت كل قاعدة. وقد ذكر ضمن ذلك جملة من الأحكام الكلية الجامعة، كقوله: الأحاديث الواردة في ذلك كلها كذب، أو: لا يصح منها شيء، ونحو ذلك.

وهذا هو أهم أبواب الكتاب وأكبرها، وأكثرها فوائد١.

السؤال الثالث: عن حديث "لا مهدي إلا عيسى بن مريم"، وكيف يأتلف مع أحاديث المهدي وخروجه؟ وما وجه الجمع بينهما؟ وهل في المهدي حديث أم لا؟

فأخذ في **الجواب** عن ذلك، وذكر الأحاديث المتواترة في ذكر المهدي وأخباره، وقسم الأحاديث الواردة في المهدي أربعة أقسام: صحاح، وحسان، وغرائب، وموضوعة. وأقوال العلماء في المهدي، وذكر من خرج من الكذابين ممن ادعى أنه المهدي.

ومن هذا العرض يتضح لنا: أن هذا الكتاب يتضمن الكلام على جملة من الأحاديث، وبيان صحيحها من ضعيفها، وإزالة **الإشكالات** عن بعضها، والتوفيق بين ما يبدو متعارضا منها، مع اشتماله بصورة أكبر على

---

(١) ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها جمال بن محمد السيد ٢٩٤/١

---

١ انظر: المنار المنيف: (ص٤٣ - ١٤١) .." [1]

"وقد نقل ابن الملقن مثل هذا **الجواب** عن بعض شيوخه، ثم رده بقوله: "وتمحل بعض شيوخنا الحفاظ في **الجواب** عن هذا **الإشكال** ... "١.

وقد أعل بعضهم هذا الحديث بـ"العلاء بن زهير"، فقال ابن التركماني٢:"قال فيه ابن حبان: يروى عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، فبطل الاحتجاج به"٣.

ولكن ذلك مردود؛ فإن يحي بن معين قال فيه: "ثقة"٤. وقال عبد الحق: "ثقة مشهور"٥. حتى إن ابن حبان نفسه ذكره في (الثقات) ٦ فتناقض بذلك. قال الذهبي رحمه الله: "قلت: العبرة بتوثيق يحيي"٧.

وأعله ابن حزم بجهالة العلاء بن زهير هذا، فقال: "لم يروه غيره، وهو مجهول" وقال قبل ذلك عن هذا الحديث: "لا خير فيه"٨. كذا قال ابن حزم!

ورد عليه ابن الملقن رحمه الله، وأثبت معرفة عينه وحاله، ثم نقل رد عبد الحق عليه، إذ قال: "وقول ابن حزم: لا خير فيه. جهل منه بالآثار". قال: "ودعواه جهالة العلاء غلط، بل هو ثقة مشهور، روى عنه

---

١ البدر المنير: ج ٣ (ق ١٥٣/ب) .

٢ في الجوهر النقي: (١٤٢/٣) .

٣ انظر: المجروحين: (١٨٣/٢) .

٤ الجرح والتعديل: (٣٥٥/١/٣) .

٥ تهذيب التهذيب: (١٨١/٨) .

(٢٦٥/٧) .

٧ الميزان: (١٠١/٣) .

٨ المحلى: (٢٦٩/٤) .." [2]

"وقد يقال إن المناكير التي رواها أبو الصلت عن عبد الرزاق كانت من الأحاديث الرديئة التي عند عبد الرزاق والتي أشار إليها المروزي في سؤاله، فتبرأ ساحة أبي الصلت منها، وقد كان الإمام أحمد ينكر ذلك ويقول: لم أسمع منها شيئا. أما الإمام يحيي بن معين فكان يرى أن تلك الأحاديث قد كانت عند عبد الرزاق. فروى ابن أبي خيثمة قال: سمعت يحيي بن معين وقيل له: إن أحمد ابن حنبل قال: إن عبيد الله بن موسى يرد حديثه للتشيع فقال: كان والله الذي لا إله إلا هو عبد الرزاق أغلى في ذلك منه مئة ضعف، ولقد سمعت من عبد الرزاق أضعاف أضعاف ما سمعت من عبيد الله١. فيرى يحيي

---

(١) ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها جمال بن محمد السيد ٣٠٢/١

(٢) ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها جمال بن محمد السيد ٣٢٩/٢

أن آفة هذه الأحاديث الرديئة عن عبد الرزاق منه لا من غيره، فتبرأ ساحة أبي الصلت منها كما برئت عنده من عهدة هذا الحديث عن أبي معاوية بما أثبته من تحديث أبي معاوية به. فإن سلمنا هذا من الإمام يحي بن معين فالسؤال هو ما **الجواب** عن المناكير التي رواها عن علي بن موسى الرضا؟ ومن أجل هذا قال المعلمي: من يأبي أن يكذب أبا الصلت يلزمه أن يكذب علي بن موسى الرضا وحاشاه. ا.هـ٢.

وهناك **إشكال** في المتابعة التي ذكرها يحي بن معين، وهو هل محمد بن جعفر الفيدي الذي تابع أبا الصلت روى هذا الحديث عن أبي معاوية مباشرة أو بواسطة؟ فقد ذكر ابن محرز عن يحي بن معين أنه قال: حدثنا محمد بن جعفر العلاف الذي كان ينزل بفيد كوفي، قال: حدثنا محمد بن الطفيل، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن مجاهد عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره٣. ويؤيد هذا ما رواه محمد بن أبي يحي كما في المسألة التي ذكرها الخلال في صدر هذا المطلب أن

---

١ تهذيب الكمال ١٨/٥٩- ٦٠.

٢ من تعليقات المعلمي في تحقيقه لكتاب الفوائد المجموعة ص٣٠٨.

٣ جزء معرفة الرجال . رواية ابن محرز ٢/٢٤٢ رقم٨٣٢.." [1]

"على الاحتمال الأول أنه حسن باعتبار طريق صحيح باعتبار طريق آخر هل هو أقوى أو إذا قيل: صحيح فقط؟ أيهما أقوى؟ إذا قيل: حسن صحيح والحديث مروي من طرق بعضها صحيح وبعضها حسن هل هو أفضل وإلا إذا جزمنا وقلنا: حديث صحيح؟ إذا ترددنا، إذا قلنا: حسن صحيح؛ لأنه صحيح من طرق، وحسن من طرق أخرى، يعني هل يضيره أن يكون حسن بعد كونه صحيح؟ أما إذا كان الجمع بين الحكمين التردد هل بلغ أو ما بلغ؟ لا شك أن الصحيح المجزوم به أقوى من المتردد فيه، فإذا جمع وصف الصحة مع وصف الحسن في حديث واحد كقول الترمذي كثيرا هذا حديث حسن صحيح فلا يخلو من حالين:

أن يروى الحديث بإسناد واحد فإطلاق الوصفين ناشئ عن التردد الحاصل من المجتهد في راويه الناقل له، هل اجتمعت فيه شروط الصحة أو قصر عنها؟ وعلى هذا فما قيل فيه: حسن صحيح دون ما قيل فيه: صحيح فقط؛ لأن الجزم أقوى من التردد.

الثانية: أن يروى بأكثر من إسناد فإطلاق الوصفين معا على الحديث يكون باعتبار إسنادين أحدهما صحيح والآخر حسن، وعلى هذا فما قيل فيه: حسن صحيح فوق ما قيل فيه: صحيح فقط.

هناك أجوبة أخرى عن هذا **الإشكال** وصل ثلاثة عشر **جوابا**، هناك **جواب** ثالث: أن المراد بالحسن الحسن اللغوي دون الاصطلاحي، فيراد بقوله: حسن أن لفظه حسن، لكونه مما فيه بشرى للمكلف وتسهيل عليه وتيسير له وغير ذلك مما تميل إليه النفس ولا يأباه القلب، قال ابن الصلاح: "إنه غير مستنكر –يعني هذا **الجواب**–، وهناك أجوبة أخرى لا نطيل

---

(١) منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث بشير علي عمر ١/٢٣٤

بذكرها، نعم.

زيادة الثقة:

أحسن الله إليك:

"وزيادة راويهما مقبولة ما لم تقع منافية لمن هو أوثق".." (١)

"ثانيهما: مع الاستواء أن يتعذر الجمع على قواعد المحدثين، ويغلب على الظن أن ذلك الحافظ لم يضبط ذلك الحديث فحينئذ يحكم على تلك الرواية وحدها بالاضطراب ويتوقف عن الحكم بصحة ذلك الحديث"١.

إشكال:

وهنا قد يظهر **إشكال**: قد يصف المحدث حديثا ما بالاضطراب مع ترجيحه لرواية منها فكيف يجمع بين الوصف بالاضطراب والترجيح؟

الجواب عن هذا **الإشكال**:

وعن هذا **الإشكال** عدة أجوبة:

الأول: [وصف بالاضطراب دون النظر إلى النتيجة والحكم النهائي، ومرادهم أن الرواة اختلفوا واضطربوا فيه والراجح من الاختلاف رواية فلان وعندها لا يكون هناك اضطرابا معلا للرواية بل محفوظ وشاذ أو معروف ومنكر كالأحاديث المختلفة الواردة في باب مختلف الحديث مع التوفيق بينها أو الأحاديث التي قيل بنسخها مع رد دعوى النسخ] ٢.

ولذلك لما قال ابن الصلاح: "إنما نسميه مضطربا إذا تساوت الروايتان"٣اهـ.

---

١ هدي الساري (٣٤٨- ٣٤٩) وانظر شرح الإلمام (٣٥٠،٣٥٣/٢) لابن دقيق والإصابة (١٩٦/١٠) للحافظ وبلغة الحثيث إلى علم الحديث (٢٦) لابن عبد الهادي وعمارة القبور (١٨٢) للمعلمي.

٢ وهذا **الجواب** استفدته من شيخنا أبي أسامة وصي الله، وشيخنا محمد بازمول.

٣ علوم الحديث (٢٦٩) .." (٢)

"لا يفهموا ، وقد يتخذ أمثال هذه الأحاديث البطلة (٣١) المباحية (٣٢) ذريعة إلى ترك التكاليف ورفع الأحكام ، وذلك يفضي إلى خراب الدنيا بعد خراب العقبى. وأين هؤلاء ممن إذا بشروا زادوا جدا في العبادة؟ وقد قيل للنبي - صلى الله عليه وسلم -:أتقوم الليل وقد غفر الله لك، فقال - صلى الله عليه وسلم - (٣٣): «أفلا أكون عبدا شكورا».

ولهذا أستغرب كل الاستغراب من موقف أولئك الدعاة الذين لا يفتأون يذكرون للناس حديث الذباب وغمسه في الطعام!.

---

(١) شرح نخبة الفكر عبد الكريم الخضير ١٧/٤

(٢) المقترب في بيان المضطرب أحمد بن عمر بازمول ص/٤٨

أو حديث لطم موسى لملك الموت!

أو حديث «إن أبي وأباك في النار» **جوابا** لمن سأله: أين أبي؟.

أو الأحاديث التي اختلف السلف والخلف حول الصفات الخبرية أو الفعليه لله تعالى.

أو أحاديث الفتن التي يوهم ظاهرها اليأس من كل إصلاح ، والقعود عن أي عمل لمقاومة الفساد.

أو غير ذلك من الأحاديث التي يدق معناها على جمهور الناس ، وليس لهم بها حاجة ، ولا يترتب عليها حكم ، ولو عاشوا عمرهم لم يسمعوها ما نقص ذلك من دينهم حبة خردل.

وإذا احتاج الداعية إلى شيء من هذه الأحاديث لسبب من الأسباب ، فعليه أن يضعها في الإطار الصحيح ، وأن يلقى عليها من أشعة البيان والتوضيح ، ما يجلي معناها ، وينفي الاشتباه **والإشكال** عنها.

ونضرب لذلك مثالا بحديث مشهور طالما أساء الناس فهمه ، ورتبوا عليه أمورا خطيرة نتيجة لفهمهم هذا. وهو حديث أنس الآتي.

---

(٣١) يقال أبطل: إذا جاء بالباطل: والبطلة: السحرة والشياطين ، وفي " مسند أحمد " من حديث أبي أمامة: «اقرءوا البقرة؛ فإن أخذها بركة، وتركها حسرة، ولا يستطيعها البطلة» وأخرجه مسلم في الصلاة.

(٣٢) كذا في الأصل ولعلها الإباحية.

(٣٣) أخرجه الشيخان والترمذي والنسائي من حديث المغيرة بن شعبة.." [١]

"إلى الصحابي والتابعي ثقة بالصحابة والتابعين، فهم إما مقررون أو مقتدون متبعون أو مستنبطون مجتهدون، وهم في ذلك مقدمون لمعاصرتهم نزول الوحي ومعايشتهم التشريع أو لقربهم منهما.

ولقد غلب إطلاق المحدثين هذا على غيره من الإطلاقات، فالحديث أو السنة يطلق كل منهما على الآخر، وتتسع دائرة الإطلاق لتشمل كل ما للحياة من آفاق، فإذا أمر الناس بالطاعة ففيم يطيعون؟ **والجواب** في كل شيء حين يحيون وحين يموتون، حين يتحركون وحين يسكنون، حين يقيمون وحين يظعنون، في عبادتهم، في عاداتهم، في معاملاتهم، في فرحهم وفي ترحهم، في كل نازلة تنزل بهم يجدون للأسوة الحسنة توجيها، وفي كل واقعة تقع منهم أو معهم يصادفون له فيها إرشادا سديدا قد يشاهدون الحادثة والتوجيه فيها، وقد يسألون من شاهد، وقد يشكل الأمر عليهم، فلا ينزاح **الإشكال** إلا بالسؤال لمن هو خبير بالحال.

وهاك أمثلة للطرق التي تعلموا السنة من خلالها:

١- حوادث يعايشها النبي صلى الله عليه وسلم، أو يطلع عليها فيتبين الحكم فيها، ثم ينتشر هذا الحكم بواسطة كثرة من

---

(١) كيف نتعامل مع السنة النبوية معالم وضوابط ط الوفاء يوسف القرضاوي ص/٨٦

سمعوه، وقد يرسل النبي صلى الله عليه وسلم من ينادي به الناس.

روى الإمام أحمد بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر برجل يبيع طعاما، فسأله: "كيف تبيع؟ " فأخبره، فأوحي إليه: أدخل يدك فيه، فأدخل يده، فإذا هو مبلول، فقال رسول الله صلى الله عليه." (١)

"أو حديث «إن أبي وأباك في النار» **جوابا** لمن سأله: أين أبي؟.

أو الأحاديث التي اختلف السلف والخلف حول الصفات الخبرية أو الفعليه لله تعالى.

أو أحاديث الفتن التي يوهم ظاهرها اليأس من كل إصلاح ، والقعود عن أي عمل لمقاومة الفساد.

أو غير ذلك من الأحاديث التي يدق معناها على جمهور الناس ، وليس لهم بها حاجة ، ولا يترتب عليها حكم ، ولو عاشوا عمرهم لم يسمعوها ما نقص ذلك من دينهم حبة خردل.

وإذا احتاج الداعية إلى شيء من هذه الأحاديث لسبب من الأسباب ، فعليه أن يضعها في الإطار الصحيح ، وأن يلقى عليها من أشعة البيان والتوضيح – بالتقديم لها والتعليق عليها – ما يجلي معناها ، وينفي الاشتباه **والإشكال** عنها.

ونضرب لذلك مثالا بحديث مشهور طالما أساء الناس فهمه ، ورتبوا عليه أمورا خطيرة نتيجة لفهمهم هذا. وهو حديث أنس الآتي.

حديث " البخاري ": أن كل زمن شر مما قبله:

روى البخاري بسنده إلى الزبير بن عدي، قال: أتينا أنس بن مالك، فشكونا إليه ما نلقى من الحجاج، فقال: «اصبروا، فإنه لا يأتي عليكم زمان إلا الذي بعده شر منه، حتى تلقوا ربكم» سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم.

خطورة هذا الحديث:

ويتخذ بعض الناس من هذا الحديث تكأة للقعود عن العمل ، ومحاولة الإصلاح والإنقاذ مدعيا أن الحديث يدل على أن الأمور في تدهور دائم ، وسقوط مستمر وهوى متتابع ، من درك إلى درك أسفل منه ، فهي لا تنتقل من سيء إلا إلى أسوأ ولا من أسوأ إلا إلى الأسوأ منه ، حتى تقوم الساعة على شرار الناس ويلقى الناس ربهم.." (٢)

"فقال العراقي: تبعه على ذلك الشيخ محيي الدين النووي فقال في مختصره: إنه لحن، واعترض عليه بأنه قد حكاه جماعة من أهل اللغة منهم قطرب فيما حكاه الخليلي والجوهري في الصحاح والمطرزي في المغرب. ا. هـ. **والجواب** عن المصنف: إنه لا شك في أنه ضعيف وإن حكاه بعض من صنف في الأفعال كابن القوطية، وقد أنكره غير واحد من أهل

---

(١) الضوء اللامع المبين عن مناهج المحدثين أحمد محرم الشيخ ناجي ص/٤٤

(٢) كيف نتعامل مع السنة النبوية ط الشروق يوسف القرضاوي ص/١٠٥

اللغة كابن سيدة والحريري، ثم ذكر عبارة المحكم التي تدل على أن ابن سيدة ليس على ثقة من قولهم: المعلول، وأن المعروف: معل ثم قال: أنكره الحريري أيضا في درة الغواص، واستحسن أخيرا أن يقال: معل بلام واحدة لا معلل، فإن الذي بلامين يستعمله أهل اللغة بمعنى ألهاه بالشيء وشغله به من تعليل الصبي بالطعام، وأطال في ذلك ثم قال: إن التعبير بالمعلول موجود في كلام كثير من أهل الحديث وساق لذلك أمثلة.

٤- قال ابن الصلاح في المعضل: وذكر أبو نصر السجزي الحافظ قول الراوي بلغني نحو قول مالك: بلغني عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "للمملوك طعامه وكسوته ... " الحديث، وقال السجزي: أصحاب الحديث يسمونه المعضل،١ فقال العراقي: وقد استشكل كون هذا الحديث معضلا لجواز أن يكون الساقط بين مالك وأبي هريرة واحدا، فقد سمع مالك عن جماعة من أصحاب أبي هريرة، كسعيد المقبري، ونعيم المحمر ومحمد بن المنكدر، فلم جعله معضلا.

وأجاب العراقي بأن مالكا قد وصل هذا الحديث خارج الموطأ، فرواه عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة، فقد عرفنا سقوط اثنين منه، فلهذا سموه معضلا.

٥- قال ابن الصلاح في الشاذ: إن ما حكم عليه الشافعي بالشذوذ -يريد ابن الصلاح النقل عن الشافعي أن الشاذ أن يروي الثقة حديثا يخالف به غيره؟ - فلا **إشكال** في أنه شاذ غير مقبول، وأما ما حكيناه عن غيره "أي من أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد ... إلخ" فيشكل بما ينفرد به العدل الحافظ الضابط كحديث: "إنما الأعمال بالنيات ... " إلخ٢.

وقال العراقي: وقد اعترض عليه بأمرين: أحدهما: أن الخليلي والحاكم إنما ذكرا تفرد الثقة فلا يرد عليهما تفرد الحافظ لما بينهما من الفرقان، الثاني: أن حديث النية لم ينفرد به عمر بل رواه أبو سعيد الخدري وغيره كما ذكره الدارقطني وغيره.

قال العراقي: **والجواب** عن الأول أن الحاكم ذكر تفرد مطلق الثقة، والخليلي إنما ذكر مطلق الراوي، فيرد على إطلاقهما تفرد العدل الحافظ، وأطال في ذلك، ثم ذكر ما يفيد

---

١ التقييد والإيضاح ص٨٢ وما بعدها.

٢ التقييد والإيضاح ص١٠٠ وما بعدها.." (١)

"المبحث الثالث: مناهج العلماء في تدوين الحديث في القرن الثالث الهجري

يمكن حصر مناهج العلماء وطرق المحدثين في ثلاثة طرق:

- الطريقة الأولى: جمع الطعون التي وجهها أهل الكلام للمحدثين، سواء ما كان يرجع إلى ما حملوه من الحديث الشريف، أو ما كان يرجع إلى أشخاصهم من العدالة والضبط.

ومثال ذلك: أبو محمد بن مسلم بن قتيبة "ت٢٧٦هـ"١ في كتابه: "تأويل مختلف الحديث في الرد على أعداء الحديث"، دافع فيه عن السنة وأهلها، وذكر فيه طعون المعتزلة في أبي بكر، وعمر، وعلي، وابن مسعود، وأبي هريرة، وحذيفة بن اليمان

---

(١) مدرسة الحديث في مصر محمد رشاد خليفة ص/٣٩٤

رضي الله عنهم، ثم فند هذه الطعون جميعا، ثم تناول بعض الطاعنين في الحديث وأهله؛ ومنهم: أبو الهذيل العلاف، وعبيد الله بن الحسن، وهشام بن الحكم.

كما تناول ابن قتيبة الجاحظ -خطيب المعتزلة- وبين أنه متذبذب في العقيدة، وأنه يكذب ويضع الحديث نصرة لمذهبه، وأنه يستهزئ بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ثم ذكر أهل الحديث، وبين أنهم يلتمسون الحق من طريقه الصحيح، ودافع عنهم، وبرأهم مما ينسب إليهم، كما ذكر أسباب حملهم للأحاديث؛ حيث إنهم ينحلون المتون والأسانيد جميعا، ويميزون صحيحها من سقيمها، ويبينونه للناس.

وقام بالجمع بين الأحاديث التي زعم المتكلمون أنها متناقضة أو مشكلة، فرفع عنها التناقض، وأزال عنها **الإشكال**، كما سجل على أهل الكلام تعصبهم الذي أعماهم عن الحق.

---

١ من تصانيفه: غريب القرآن، غريب الحديث، إعراب القرآن، مشكل القرآن، مشكل الحديث، عيون الأخبار، إصلاح الغلط، كتاب التفقيه، كتاب الخليل، كتاب الميسر والقداح، المسائل **والجوابات**، وغيرها.." [1]

"يسمى زيادة ثقة ممن دون الشيخ الراوي بل هذا من قبيل الإسناد العالي والنازل.

وبهذا اخطأ بعض المتأخرين ممن عدوا المزيد في متصل الأسانيد زيادة ثقة. وإنما أشكل عليهم التفريق بين الزيادة من الثقة في السند وبين المزيد في متصل الأسانيد.

وسأمثل لذلك بمثالين أحدهما يبين زيادة الثقة في السند والآخر يبين المزيد في متصل الأسانيد.

١ – قال محمد بن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة عن الزهري عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله.

٢ – قال محمد بن بشار: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة عن سفيان عن الزهري عن أنس بن مالك.

فهل: هذا زيادة ثقة من محمد بن بشار"بندار"؟

أولا: علينا أن نبحث هل السند الأول متصل بالسماع؟ فإذا كان **الجواب** بنعم، فهذا الثاني من قبيل المزيد في متصل الأسانيد.

إما إذا كان **الجواب**: لا؟ وهذا يعني أن الإسناد الأول منقطع، فهذا الثاني يكون متصلا والأول يكون معلولا فيه انقطاع.

وإنما حكمنا على الثاني بكونه مزيدا لاحتمال سماع شعبة الحديث مرتين، مرة من سفيان – قرينه – ثم نشط فسمعه أخرى من الشيخ ذاته – الزهري –.

فيكون الإسناد الأول- إسناد محمد بن المثنى- عاليا، وإسناد بندار نازلا.

٢ – أما مثال زيادة الثقة فنمثل بالمثال السابق حتى يتضح الفرق، أن يروي مثلا:

محمد بن المثنى، عن محمد بن جعفر، عن شعبة عن الزهري، عن أنس، عن النبي – صلى الله عليه وسلم – مرفوعا-.

ثم يخالفه جمع من الثقات فيروونه بالسند نفسه عن محمد بن جعفر عن شعبة عن الزهري عن أنس – موقوفا –.

---

(١) منهاج المحدثين في القرن الأول الهجري وحتى عصرنا الحاضر على عبد الباسط مزيد ص/٢٥٧

وكذا إذا جاء مرة مرسلا ومرة متصلا ... وهكذا. فالذي يعنينا هنا أن يأتي الحديث على المثال الثاني أما احتمال المثال الأول:"المزيد في متصل الأسانيد "فهو وارد وصحيح ولا **إشكال** فيه

ومن هنا فإننا سوف نبحث في الأمثلة التي مثل بها علماء المصطلح المتأخرون." [١]

---

(١) الشاذ والمنكر وزيادة الثقة – موازنة بين المتقدمين والمتأخرين عبد القادر المحمدي ص/١٦٩